الـرّسـالـةُ البَيانِيّـةُ

تأليف

الشّـيخِ أبي العرفانِ محمّدِ بنِ عليٍّ الصّبّان

المتوفّى 1206هـ

تحقيق

الدّكتور مـهدي أسعد عرار

أستاذ اللّسانيّات والعلوم اللّغويّة

رئيس دائرة اللّغة العربيّة وآدابها بجامعة بيرزيت

الإهداء

إلى شيخِ المحقّقين، وقدوةِ المتعلّمين...

إلى إحسان عبّاس شيخًا ومعلّمًا أمينًا....

إلى بُنيّيَ في سنّ الطفولةِ "هادي" و"هدى" أفصح ناطقَين في زمنِ الصّمت...

ربّ يسّرْ وأعنْ

مهادٌ وتأسيسٌ:

ابْتدائي باسمِ اللهِ الرّحمنِ الرّحيمِ، وتَثْنيتي بالصّلاةِ على رسولِه الكريمِ، وبعدُ:

ففي ضُحى يومٍ مُشرقٍ شاء اللهُ –تقدّس اسمُه– أنْ أزورَ مكتبةَ مسجدِ الحاجّ نَمِر الزّاهرةَ في مدينةِ نابُلُسَ، وقدْ وجدتُ فيها –وفيها نفائسُ ومخطوطاتٌ– مخطوطتَين تحملانِ العنوانَ نفسَه، وهو "الرّسالةُ البيانيّةُ"، فقلّبتُهما ظهرًا لبطنٍ متأمّلاً ومُستشرفًا ما فيهما، وقدْ قام في نفسيَ وقتَها خاطرٌ يُلِحُّ عليّ أنْ أخرجْ هذا الإرثَ الدّفينَ لِيرى النّور، ولِتصلَ إليه يدُ القرّاءِ بعْدًا، ثمّ غَبرتُ بُرهةً وأنا أنظرُ في هذه الرّسالةِ نظرَ الرّويّةِ والتّبصّرِ، فألفيتُها ممّا قدْ ينتسبُ إلى شروحِ "التّلخيص"؛ أو التّعليقاتِ عليه، أو على بعضِه، وأنّها تشتملُ على طرائفَ وفوائدَ يمكنُ أنْ تخرجَ في حُلّةٍ سِيَراءَ قَشيبةٍ، فكان هذا التّحقيقُ استجابةً لِذَيْنِكَ الباعثَين والخاطرَين المنتسبَين إلى العتاقةِ بسببٍ، والضّاربَينِ في جذورِ التّاريخِ العربيِّ بسهمٍ.

أمّا موضوعُ هذه الرّسالةِ –كَما هو بادٍ مِن عُنوانِها العَريضِ– فهو علمُ البيانِ، والحقّ أنّ في ثِنْيِها تَخصيصًا، فقدْ جَعل الصّبّانُ مِضمارَها شطرًا مِن علمِ البيانِ، وهو المجازُ، فَأخَذ رسالتَه بِقوابلِها مُستفتحَها ببيانٍ مُقتضَبٍ عن تقسيمِ اللّفظِ إلى الحقيقةِ والمجازِ، ثمّ أتى على قسمَي المجازِ اللّذَين عليهما عقدُ الرّسالةِ وما اشتملتْ عليه مِن مباحثَ، وهما المجازُ المرسَلُ والاستعارةُ، فعرّج على عَلاقاتِ المجازِ، وعدّتُها تسعَ عشرةَ عَلاقةً، ثمّ أتى على أركانِ الاستعارةِ، وأقسامِها، كالمُصرّحةِ، والمكنيّةِ، والأصليّةِ، والتّبعيّةِ، واستعارةِ الفعلِ، واسمِ الفعلِ، والاسماءِ المشتقّةِ، والحرفِ، والاسمِ المُبهَمِ، وغيرِ ذلك مِن مباحثاتِ علمِ البيانِ عامّةً، والمجازِ خاصّةً.

والحقّ أنّ أجلى ما تمتازُ به هذه الرّسالةُ اشتمالُها على آراءٍ كثيرينَ في المَسْألةِ الواحدةِ، فقدْ كان الصّبّانُ يَرِدُ على المسْألةِ البلاغيّةِ الواحدةِ وقدْ أَخَذَ لها العُدّةَ والزّاد، فَيوردُ طَرَفًا مِن آراءِ الأصوليّين، كالرّازيّ والمَحليّ وابنِ قاسمٍ، وأطرافًا أخرَ مِن آراءِ البلاغيّينَ في المَسألةِ نفسِها، كعبدِ القاهرِ والسّكّاكيّ والسّعدِ والسّيّدِ والبهاءِ وغيرِهم، وطرفًا ثالثًا مِن آراءِ المفسّرينَ، كالثّعالبيِّ والزّمخشريِّ والبيضاويِّ، ثمّ يكونُ له دلوٌ به يُدلي في المَسألةِ، لِيكونَ له لمحةٌ مضافةٌ، وجِدّةٌ حادثةٌ تُفضي بِنا إلى رجيعٍ مِن قولٍ بيانُه أنّه لمْ يكنْ محضَ ناقلٍ.

ويبقى حقًّا عليّ أنْ أُزجيَ مِن الشّكرِ أطيبَه وأعطرَه إلى الأختِ الفاضلةِ "خولة عرار" التي قاسمتْني ساعاتٍ مِن هذا العملِ، وتولّت بعضَ مباحثِه بالتّدقيقِ والمراجعةِ الطّباعيّةِ، وليس يفوتُني شكرٌ آخرُ موصولٌ بأسبابِ المحبّةِ إلى الزّميل الدّكتور "جلال عيد" الذي أفدتُ مِن ملاحظِه واستدراكاتِه غيرَ مرّةٍ، وإلى تلكم الثّلّةِ الصّالحةِ مِن البقيّةِ الباقيةِ في فلسطينَ السّليبِ، القائمةِ على ما تبقّى مِن التّراثِ العربيِّ المجيدِ.

وبعدُ،

فهذا ما لديّ عَتيدٌ، وأنا أسترشدُ الحقَّ –تقدّس اسمُه– وأستهديه، وأسألُه العونَ على ما أحاولُه وأنويه، إنّه وليُّ الطَّوْلِ ومُسْديه، اللهمّ اجعلْه حجّةً لي يومَ العَرضِ على وجهِك الكريمِ، وألهمنا السّدادَ في القولِ والعملِ، واجعلنا مِن أهلِ البيانِ والحكمةِ، فإنّك تُؤتي الحكمةَ مَن تشاءُ، "ومَن يؤتَ الحكمةَ فقدْ أوتيَ خيرًا كَثيرًا"، والحمدُ في بدءٍ وفي خَتَمٍ.

د. مهدي عرار – فلسطين

القدس الشريف

ضحى الجمعة 2005/4/1م.

مقدّمةُ التّحقيقِ

أوّلاً: ترجمةُ المؤلّف

اسمُه وكنيتُه:

هو الشّيخ العلاّمةُ أبو العرفانِ محمّدُ بنُ عليٍّ الصبّان الشّافعيّ([1]).

مولدُه وطلبُه للعلم:

ولِد الصّبّانُ في القاهرةِ في سنةٍ لا تُعلم على وجهِ الإحكامِ، وحفظ القرآنَ والمتونَ، واجتهد في طلبِ العلم، وحضرَ أشياخَ عصرِه وجهابذتَه، فمِن ذلك أنّه حضر شرحَ الشّيخ عبد السّلام على "جوهرة التوحيد"، وشرحَ الشّيخ خالد على "قواعد الإعرابِ"، وحضر على الشّيخِ حسن المدابغي "صحيح البخاريّ" بقراءتِه لكثيرٍ مِنه، وعلى الشّيخِ محمّد العشماوي "الشّفاء" للقاضي عياض، و"جامع التّرمذي" و"سنن أبي داود"، وعلى الشّيخ أحمد الجوهرى "شرح أمّ البراهين" لمصنّفها بقراءتِه لكثيرٍ مِنها، و"شرح العقائد النّسفيّة" للسّعد التّفتازانيّ، و"تفسير البيضاوي"، و"شرح رسالة الوضع" للسّمرقنديّ، وعلى الشّيخِ عبد الله الشّبراوي "تفسير البيضاوي"، و"تفسير الجلالَين"، و"شرح الجوهرة" للشّيخ عبد السّلام، وعلى الشّيخ محمّد الحفناوي "صحيح البخاري"، و"الجامع الصّغير"، وعلى الشّيخِ حسن الجبرتي "التّصريح على التّوضيح"، و"المطوّل"، و"متن الجغميني في علم الهيئة"، و"شرح الشّريف الحُسيني على هداية الحكمة"([2])، وقدْ قال: وقدْ أخذتُ عنه في الميقاتِ وما يتعلّقُ به، وقرأتُ فيه رسائلَ عديدةً، وحضرتُ عليه في كتبِ مذهبِ الحنفيّةِ كالدّرّ المختار على تنوير الأبصار،...، وعلى الشّيخِ عطيّة الأجهوري "شرح المنهج" مرّتَين بقراءتِه لأكثرِه، و"شرح جمع الجوامع" للمَحلّي، و"شرح التّلخيص الصّغير" للسّعد، و"شرح الأشموني على الألفية"، و"شرح الجزريّة" لشيخ الإسلامِ، و"العصام على السّمرقنديّة"، و"شرح أمّ

([1]) انظر ترجمته: عبد الرحمن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراجم الأخبار، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 2/96-98، والبغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م، 5/349، والزركلي، خير الدين، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م، 6/297، وكارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1995م، 8/64، وعبد الرزاق البيطار، حلية البشر، 3/204، وعمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م، 3/516.

([2]) انظر: الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 2/97.

البراهين" للحفصيّ، و"شرح الآجروميّة" لريحان آغا، وعلى الشيخ علي العدوي "مختصر السّعد على التّلخيص"، و"شرح القطب على الشّمسيّة"، و"متن الحكم" لابن عطاء الله([1]).

حياتُه:

يذهبُ الجبرتي إلى أنّ الصّبّانَ كان في مبدأ أمرِه، وعنفوانِ عُمُرِه، معانقاً للخمولِ والإملاقِ، متّكلاً على مولاه الرزّاقِ، يستجدي مع العفّةِ، ويستدرُّ مِن غيرِ كُلفةٍ، وتنزّل أيّامًا في وظيفةِ التّوقيتِ بالصّلاحيّةِ بضريحِ الإمامِ الشّافعيّ رضي الله عنه، وسكن هناك مدّةً، ثمّ ترك ذلك، ولمّا بنى محمّد بك أبو الذّهب مسجدَه تجاهَ الأزهر تنزّل الصّبّان أيضًا في وظيفةِ توقيتِها، وعمّر له مكانًا بسطحِها سكن فيه بعيالِه، فلمّا اضمحلّ أمرُ وقفِه تركه، واشترى له منزلاً صغيراً بحارةٍ أخرى، وسكن به، ولمّا حضر عبد الله أفندى القاضي المعروفُ بططر زاده، وكان متضلّعًا من العلومِ والمعارفِ، وسمع بالصّبّان، اجتمع به وأعْجِب، وشهد بفضلِه، فأكرمه، فعند ذلك راج أمرُه واشتُهر، فلبس مِن الثّيابِ الجميلَ والثّمين، وركب البغالَ، وتعرّف أيضاً بإسماعيل كتخدا حسن باشا، وتردّد إليه قبل ولايتِه، فلمّا أتته الولايةُ بمصرَ زاد في إكرامِه، وأولاه برَّه، ورتّب له كفايتَه في كلِّ يومٍ، وأقبلتْ عليه الدّنيا، وازداد وجاهةً وشهرةً([2]).

مذهبُه:

يظهرُ مِن تتبّعِ سيرتِه أنّه كان شافعيَّ المذهبِ، متصوّفَ المشربِ، مِن أهل السّلوكِ إلى اللهِ، وقدْ بدا هذا جليّاً مِن مَلمَحَين:

أوّلُهما: تعريجتُه على شعرِ ابنِ الفارضِ في هذه الرّسالةِ كما سيأتي بعْدًا، فقد أثنى عليه الثّناءَ الحسنَ، وترسّم كلامَ المتصوّفةِ ومصطلَحهم، ومِن ذلك إلماحتُه إلى بعضِ أحوالِ المشايخِ، والحالِ الذَّوقيّ الوجدانيّ للشّيخِ ابنِ الفارضِ في قولِه:

قلبي يحدّثُني بأنّك مُتلفي   روحي فِداكَ عرفتَ أمْ لمْ تَعرفِ([3]).

وثانيهما ما نُقل عنه مِن أنّه مِن أهلِ ذلكم المشربِ على منهجِ أهلِ السّادةِ الشّاذليّةِ، وما كنيتُه؛ أعني أبا العرفانِ، إلاّ وسمٌ أسبغه عليه شيخُه أبو الأنوار محمّد السّادات ابن وفا رحمه الله، وقد قال الصّبّانُ كما جاء في تاريخ الجبرتي: "وتلقّيتُ طريقَ القومِ، وتلقينَ الذّكر على منهجِ

([1]) انظر: الجبرتي، عجائب الآثار، 98/2.

([2]) انظر: الجبرتي، عجائب الآثار، 98/2.

([3]) سيأتي بيان ذلك في تحقيق المخطوط وكلام الصبان عن ابن الفارض وشعره.

السّادةِ الشّاذليّةِ على الأستاذ عبد الوهّاب العفيفي المرزوقيّ، وقد لازمتُه المدّةَ الطّويلةَ، وانتفعتُ بمددِه ظاهراً وباطنًا، وتلقّيتُ طريقَ ساداتِنا آل وفا –أسقانا الله مِن رحيقِ شرابِهم كؤوسَ الصّفا– عن ثمرةِ رياضِ خَلَفِهم، ونتيجةِ أنوارِ شرفِهم، على الأكابرِ والأصاغرِ، ومطمحِ أنظارِ أولي الأبصارِ والبصائرِ، أبي الأنوارِ محمّد السّادات ابنِ وفا، نفحنا الله وإيّاه بنَفَحاتِ جدّه المصطفى، وهو الذي كنّاني على طريقةِ أسلافِه بأبي العرفانِ"([1]).

مِن تآليفِه:

- حاشيته على الأشموني، وقد وُسمت بحاشيةِ الصّبّان([2]).
- حاشيته على شرح العصام على السّمرقنديّة([3]).
- الرّسالة الكبرى في البسملة([4]).
- الرّسالة البيانيّة، وقد وسمها الجبرتي وبروكلمان بـ "رسالة في علم البيان"([5])، وهي التي عكفتُ على تحقيقِها.
- حاشية على شرح الملوي على السلم، وهي حاشية في المنطق([6]).
- رسالة في آل البيت، وقيل عنوانها "إتحاف أهل الإسلام بما يتعلق بالمصطفى وأهل بيته الكرام"([7]).
- إسعاف الرّاغبين في سير المصطفى صلّى الله عليه وسلّم، وفضائل آل بيته الطاهرين([8]).
- الكافية الشافية في علمي العروض والقافية([9]).
- أرجوزة في العروض([1])

([1]) الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2.

([2]) طبعت بدار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

([3]) طبعت بالمطبعة الخيرية، القاهرة، 1306هـ.

([4]) طبعت بدار الكتاب العربي، بيروت، 1995م.

([5]) انظر: الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 64/8.

([6]) ذكرها الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8، والزركلي، الأعلام، 297/6.

([7]) انظر: الزركلي، الأعلام، 297/6.

([8]) ومنها نسخ كثيرة في القاهرة، وتونس، وبومباي. انظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 65/8، والزركلي، الأعلام، 297/6.

([9]) ذكرها الجبرتي، وبروكلمان، وقد طبعت في مجموعة بالقاهرة سنة 1304هـ، انظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 65/8، والزركلي، الأعلام، 297/6.

- نظم أسماء أهل بدر([2]).
- حاشية على آداب البحث([3]).
- منظومة في مصطلح الحديث، وقد قال الجبرتي إنّها تقع في ستّمئة بيت([4]).
- مثلّثات في اللّغة، وقيل هي أرجوزة([5]).
- رسالة في الهيئة([6]).
- حاشية على السّعد في المعاني والبيان، وقد أشار الزّركلي إلى أنّها تقع في جزئين([7]).
- رسالة في "مَفعْل"([8]).
- منظومة في ضبط رواة البخاريّ ومسلم([9]).

وقد جمعها الجبرتي في كتابه "تاريخ عجائب الآثار في التّراجم والأخبار" بقولِه: "ولم يزلْ المترجمُ يخدمُ العلم، ويدأبُ في تحصيلِه حتّى تمهّرَ في العلومِ العقليّةِ والنّقليّةِ، وقرأ الكتبَ المعتبرةَ في حياةِ أشياخِه، وربّى التّلاميذَ، واشتُهر بالتّحقيقِ والتّدقيقِ والمناظرةِ والجدلِ، وشاع ذكرُه وفضلُه بين العلماءِ بمصر والشّام، وكان خصّيصًا بالمرحومِ الشّيخ الوالد، اجتمع به مِن سنةِ سبعين ومئةٍ وألف، ولم يزلْ ملازماً له مع الجماعةِ ليلاً ونهارًا، واكتسب من أخلاقِه ولطائفِه، ...، وانضوى إلى أستاذِنا السّيّد أبي الأنوار ابنِ وفا، ولازمه ملازمةً كلّيّة، وأشرقت عليه أنوارُه، ولاحتْ عليه مكارمُه وأسرارُه، ومِن تآليفِه حاشيته على الأشموني التي سارتْ بها الرّكبان، وشهد بدقّتها أهلُ الفضائلِ والعرفانِ، وحاشيةٌ على شرح العصام على السّمرقنديّة، وحاشيةٌ على

([1]) ذكرها الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8، والزركلي، الأعلام، 297/6.

([2]) ذكرها الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8.

([3]) ذكرها الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8.

([4]) ذكر بروكلمان أنها مطبوعة بعد بردة البوصيري، الإسكندرية، 1302هـ، انظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8.

([5]) وهي مخطوطة في دمشق، الظاهرية 78/64، بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8.

([6]) مخطوط، القاهرة، أول 223/5، انظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 66/8، والزركلي، الأعلام، 297/6.

([7]) انظر: الزركلي، الأعلام، 297/6.

([8]) ذكرها الجبرتي، وذكرها بروكلمان بعنوان "رسالة في تحقيق معيار الوزن "م ف ع ل"، ألفه سنة 1178هـ، مخطوط ، القاهرة، ثان، 56/2، الإسكندرية، أدب، 11.

([9]) ذكرها الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 97/2.

شرح الملوي على السّلم، ورسالةٌ في علم البيان، ورسالةٌ عظيمةٌ في آلِ البيتِ، ومنظومةٌ في علم العروضِ وشرحِها، ونظمُ أسماءِ أهلِ بدر، وحاشيةٌ على آداب البحثِ، ومنظومةٌ في مصطلح الحديثِ ست مئة بيت، ومثلّثات في اللّغةِ، ورسالةٌ في الهيئة، وحاشيةٌ على السّعد في المعاني والبيان، ورسالتان على البسملةِ صغرى وكبرى، ورسالةٌ في "مَفْعَل"، ومنظومةٌ في ضبطِ رواةِ البخاريّ ومسلم"([1]).

وفاتُه:

قيل إنّ الطّاعون قدْ فَشا، فتوعّك الشّيخُ الصّبّانُ بالسّعالِ وقصبةِ الرّئةِ، فجاء أجلُه سنةَ 1206 مِن الهجرةِ، وقد صُلِّي عليه بالأزهرِ، وفي هذا يقولُ الجبرتي: "وزوّج ابنَه "سيدي علّي"، فأقبل عليه النّاسُ بالهدايا، وسمعوا لدعوتِه، وأنعم عليه الباشا بدراهمَ لها صورةٌ، وألبس ابنَه فروةً يومَ الزّفافِ، ....، وكان ذلك في مبادىءِ ظهورِ الطّاعونِ في العامِ الماضي، وتوعّك الشّيخُ المترجَم بعدَ ذلك بالسّعالِ وقصبةِ الرّئةِ، حتّى دعاه داعي الآكامِ، وفَجَأه الحِمام، ليلةَ الثّلاثاء مِن شهر جمادى الأولى مِن السّنةِ، وصُلّي عليه بالأزهرِ في مشهدٍ حافلٍ، ودُفن بالبستان، تغمّده الله بالرّحمةِ والرّضوانِ، وخَلَفَ ولدُه الفاضلُ الصّالحُ الشّيخ عليٌّ بارك الله فيه"([2]).

ثانيًا: وصفُ المخطوطتَين

وقد حقّقتُ هذه الرّسالةَ – وقد تقدّم بيانٌ عن هذا قبْلاً– بالفَيءِ إلى مخطوطتَين اثنتَين، أمّا أولاهما، وقد وسمتُها بالنّسخةِ "أ"، فقد وقعتْ في 187 صفحة، وفي كلِّ صفحةٍ 21 سطرًا، وقد أشار ناسخُها إلى أنّها قد تمّت على يد جامعِها الصّبّان في سلخِ شوّال سنةَ ألفٍ ومئة واثنتَين وثمانين مِن الهجرة(1182هـ)، وقد كان فراغُ النّاسخ مِن كتابتِها يومَ الخميس السّادس والعشرين مِن شهر جمادى الأخيرةِ مِن شهورِ سنة ألفٍ ومئتَين وإحدى وسبعين مِن الهجرة(1271هـ). أمّا كاتبُها فهو عبد المحسن الصّافوريّ.

أمّا ثاينتُهما فقدْ وسمتُها بـ "النّسخة "ب"، وقد كانتْ مخطوطةً مرتّبةً أنيقةً موزّعةً على 349 صفحة، وفي كلّ صفحةٍ 15 سطرًا، وقد كُتبتْ عنواناتُها ملوّنةً بالأحمر. وقد كان لناسخِ هذه المخطوطةِ بعضُ التّعليقات والاستدراكاتِ التي كتبها على هامشِ المخطوطِ أو بين سطورِه، وهي قليلةٌ. أمّا ناسخُها فقد ذكر أنّ المخطوطةَ قد تمّتْ في سلخ شوّال سنةَ اثنتَين وثمانين ومئةِ

([1]) انظر: الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 98/2.

([2]) انظر: الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار، 96/2–98.

ألفٍ مِن الهجرةِ الشّريفة(1182هـ) على يد جامعِها الصّبّان، وقد تمّ الفراغُ مِن كتابتِها سنةَ ستٍّ وسبعين ومئتَين وألفٍ مِن الهجرةِ(1276هـ) على يدِ كاتبِها يحيى الشّريف المجدليّ الشّاميّ، وقدْ ظهر على صفحتِها الأولى عنوانُها، وهو "الرّسالةُ البيانيّةُ".

ثالثًا: زمن تصنيفِ الرسالةِ ونسبتُها

تظهرُ إلماحةٌ في النّسختَين مجلّيةٌ زمنَ تصنيفِ هذه الرّسالةِ على وجهٍ مِن الإحكامِ دون الإبهامِ، فقدْ جاء فيهما: "تمّتْ هذه النّسخةُ على يدِ جامعِها الفقيرِ إلى ربّه المنّانِ محمّدِ بنِ عليٍّ الصّبّان، عمّهما اللهُ -تعالى- بالغفرانِ في سلخ شوّال المنوّرِ سنةَ 1182"([1]). أمّا نسبةُ المخطوطةِ إلى الصّبّانِ فلا شيةَ عليها ولا شبهةَ، فقد ذكر الرّسالة والنّسبة الجبرتي([2])، والبغداديّ([3])، وعمر كحالة([4])، وبروكلمان([5])، وقدْ أُتِيَ على هذه النّسبةِ في كلتا النّسختَين أيضًا.

رابعًا: سيرُ التّحقيق

- وقد اعتمدتُ على المخطوطتَين في التّحقيقِ جانحًا إلى عدّ النّسخة "أ" هي النّسخةَ الأمّ، وقدْ عرضتُ النّسخةَ "ب" على النّسخة "أ"، والحقّ أنّه لمْ يكن ثَمّ فروقٌ أو تباينٌ ظاهرٌ؛ فتاريخُ نسخِهما متقاربٌ، وقد عقّبتُ بالنّظرِ في حاشيةِ الأنبابيّ على الرّسالة البيانيّة للتّحققِ مِن بعضِ العباراتِ والكلماتِ، وهكذا تردّدتُ في تحقيقِ هذه الرّسالةِ بين النّسخةِ الأمّ "أ"، وعرضِها على النّسخةِ "ب"، والإفادةِ مِن حاشيةِ الأنبابي([6]) لأكْمِلَ بها النّاقص، ولأجلّيَ المُشكل، ولأصحّحَ ما قدْ ينتسبُ إلى التّحريفِ أو التّصحيفِ.

([1]) سيرد هذا النص في التحقيق بعْدًا.

([2]) انظر: الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار 96-98.

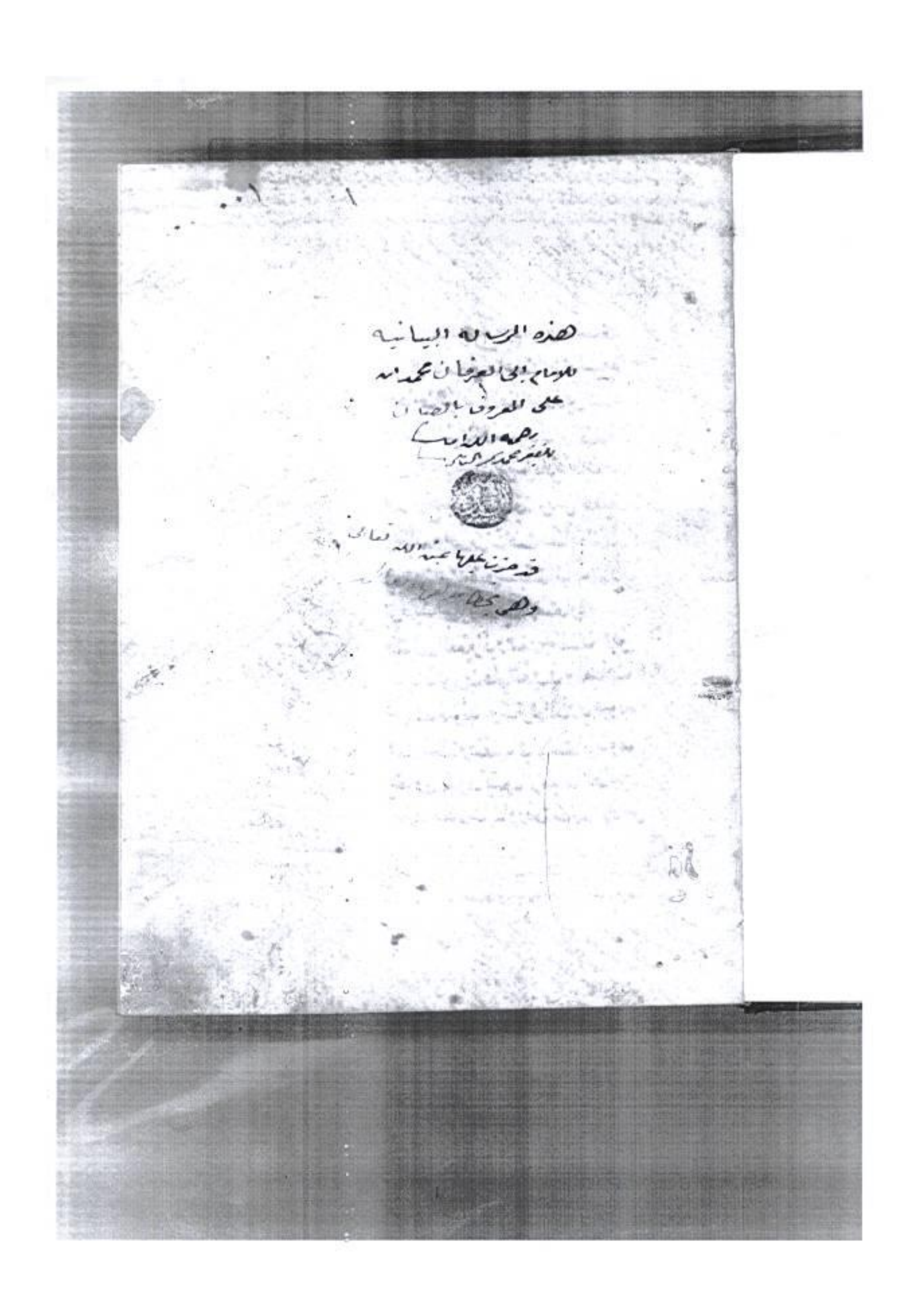
([3]) انظر: البغدادي، هدية العارفين، 349/5.

([4]) انظر: عمر كحالة، معجم المؤلفين، 516/3.

([5]) انظر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، 64/8، وقد ذكر أن لها شروحا، منها شرح محمد الأنبابي، وشرح مخلوف بن محمد المنياوي، وشرح محمد بن أحمد المتوفى 1299هـ.

([6]) وهي حاشية كتبها محمد الأنبابي على رسالة الصبان، وقد طبعت بالمطبعة الأميرية في القاهرة سنة 1315هـ.

- وقد استفتحتُ التّحقيقَ بترجمةٍ للمؤلّف، وحديثٍ مقتضَبٍ عن حياتِه، وعلمِه، وتآليفِه، ومذهبِه، ووفاتِه.
- وقد قام منهجي في تحقيقِ هذه الرّسالةِ على ردِّ الأقوالِ في الغالبِ إلى أهلِها، والعودِ إلى مظانِّها وتوثيقِها توثيقًا تامّاً، كعباراتِ السّعدِ والسّيّدِ والعصامِ والبهاءِ وغيرِهم، ومقابلة عبارةِ الصّبّان بعبارةِ مَن استشهد بعبارتِه أو أَخذ مِنه.
- وقام التّحقيقُ كذلك على تخريجِ الشّواهدِ ومواضعِ التّمثّلِ؛ كالآياتِ الكريماتِ، والأحاديثِ النّبويّةِ الشّريفةِ، والشّعر ما اسْطعتُ إلى ذلك سبيلاً.
- وقد قمتُ بالتّرجمةِ للأعلام الذين ورد لهم ذكرٌ في المخطوطِ، والحقّ أنّهم كثرٌ؛ ذلك أنّ الصّبّان كان يناقشُ آراءَ كثيرين وَردوا على هذا المطلبِ مِن القولِ، أعني علمَ البيانِ عامّةً، وشروحَ التّلخيصِ خاصّةً، وقد كانتْ مناقشتُه عمادُها الاستدراكُ والتّفسيرُ والتّفنيدُ والتّجليةُ.
- وقام التّحقيقُ كذلك على ضبطِ النّصِّ والعبارةِ ضبطًا يرفعُ اللَّبسَ والإبهامَ.
- وقد وضعتُ عنواناتٍ للمباحثِ الفَرعيّةِ التي تُركتْ غُفْلاً مِن أيِّ تقديمٍ أو عنوانٍ يلفُّها بين قوسَين معقوفَين دلالةً على أنّ ما بينَهما مِن إضافةِ المحقّقِ تِبيانًا وتجليةً.
- وقد قمتُ كذلك بتجليةِ بعض العباراتِ والجملِ إمّا بالفيءِ إلى شرحِ الأنبابيّ، أو إلى ما أسعف به الخاطرُ، وجعلتُها في حواشي الرسالةِ.
- وقدْ قمتُ كثيرًا بشرحِ بعضِ الجملِ والعبارتِ التي كان الصّبّانُ يُثْبتُها بالفيءِ إلى مظانَّ متنوّعةٍ، وليس يفوتُني الإشارةُ إلى أنّني أفدتُ كثيرًا مِن حاشيةِ الأنبابيِّ في شرح عبارةِ الصّبّانِ وتجليتِها في حواشي هذه الرّسالةِ، والحقّ أنّ الصّبّانَ كان يوردُ عبارتَه باقتضابٍ أحيانًا، ولذلك كلِّه جعلتُ مِن الحاشيةِ مِضمارًا للتّجليةِ والتّفسيرِ والإحالةِ.



صورة الورقة الأولى من النسخة أ

بسم الله الرحمن الرحيم

نحمدك اللهم على ما علمتنا من محاسن الفصاحة
واحاسن البيان، والهمتنا من دقائق البلاغة
ورقائق التبيان، ونستزيدك من الصلاة
والسلام على نبيك المرسل باقوم طريقة سيدنا
محمد المرشح بصريح الشريعة ومكني الحقيقة
وعلى اله وصحبه ما تنافست مصاقع الخطبا
في براعة العبارة وتسابقت الباب الادبا الى طرائق
المجاز ولطائف الاستعارة اما بعد فيقول
الفقير الى رحمة ربه المنان ابو العرفان محمد بن
علي المعروف بالصبان غفر الله ذنوبه وستر

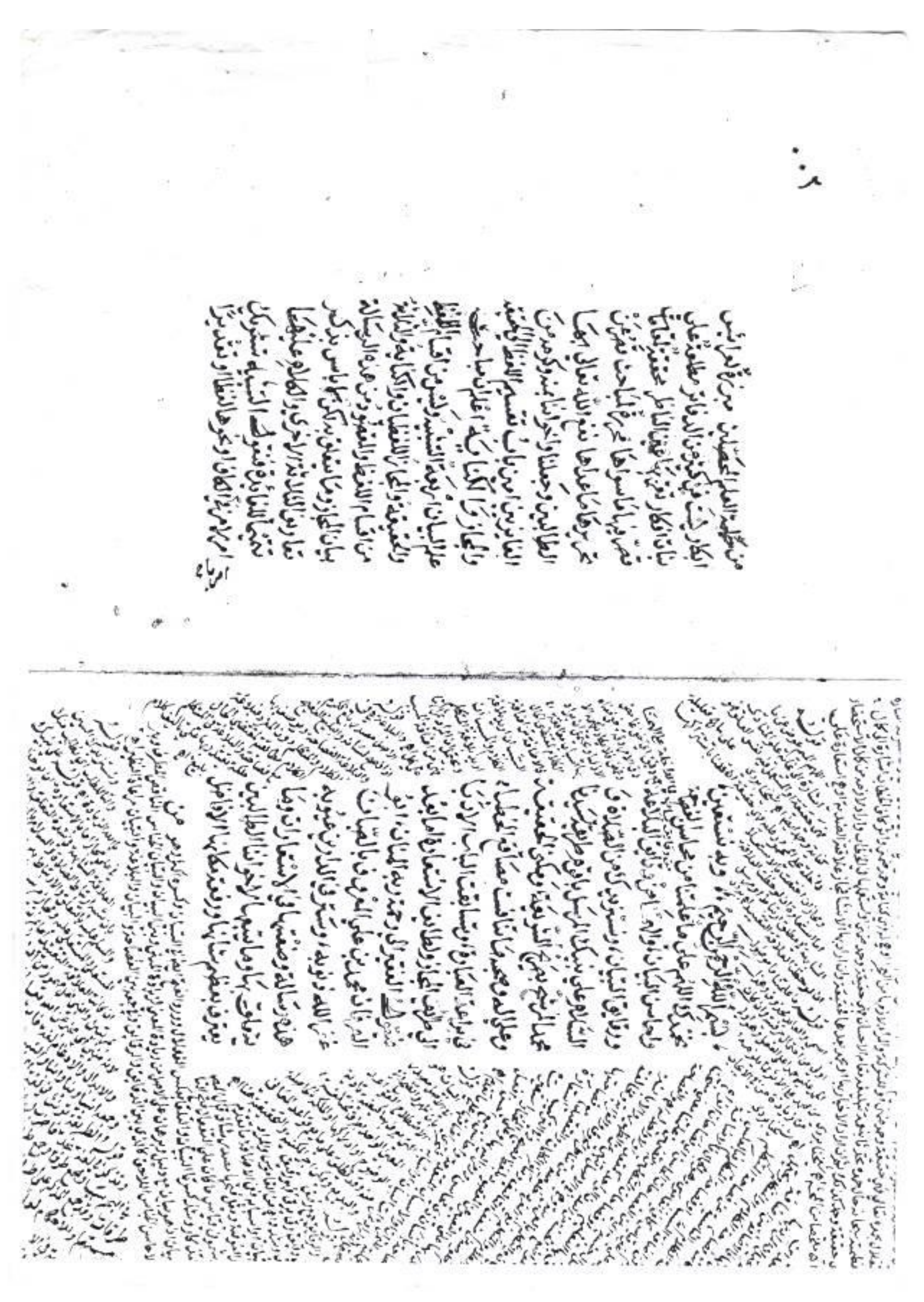
في

في الدارين عيوبه هذه رسالة وضعتها في
الاستعارات وما يتعلق بها وما يتبعها لاخواننا
الطالبين يعترف بعظم شانها ورفعة مكانها
الافاضل من حملة العلم المحصلين مبرزة
لعرايس ابكار ليست في كثير من الدفاتر مطلعة
على بنات افكار تقر بها عين الناظر محققة
لمقامات قصر فيها ما سواها محررة لمباحث
قصر عن تحريرها ما عداها نفع الله تعالى بها
الطالبين وجعلنا واخواننا بمنه وكرمه من
الفائزين

باب تقسيم اللفظ الى الحقيقة والمجاز والكناية

اعلم ان
مباحث علم البيان اربعة التشبيه وليس من
اقسام اللفظ والحقيقة والمجاز اللفظيان
والكناية والثلاثة من اقسام اللفظ والمقصود
من هذه الرسالة بيان المجاز وما يتعلق به
لكن لا باس بذكر تعاريف الثلاثة الاخر
والكلام عليها تتميما للفائدة فنقول التشبيه
مشاركة امر لامر في امر بالكاف او نحوها لفظا
او تقديرا كقولك زيد كالبدر في الحسن وزيد
بدر فلا بد في كل تشبيه من الاركان الاربعة
المشبه والمشبه به ووجه الشبه واداة التشبيه

صورة الورقة الأخيرة من النسخة أ



صورة الورقة الأولى من النسخة ب

صورة الورقة قبل الأخيرة من النسخة ب

صورة الورقة الأخيرة من النسخة ب

الرّسالـةُ محـقّقـةً

الرّسالةُ البيانيّةُ

بسمِ اللهِ الرّحمنِ الرّحيم، وبِه نستعينُ([1])، نحمدُك اللّهمّ على ما علّمتَنا مِن محاسنِ الفَصاحةِ، وأحاسنِ البيانِ، وألهمتَنا مِن دقائقِ البلاغةِ، ورقائقِ التِّبيانِ، ونستزيدُك مِن الصّلاةِ والسّلامِ على نبيِّك المُرسَلِ بأقومِ طريقةٍ، سيّدِنا محمّدٍ المُرشَّحِ بصريحِ الشّريعةِ، ومكنِيِّ الحقيقةِ، وعلى آلِه وصحبِه ما تنافستْ مصاقعُ الخطباءِ في براعةِ العبارةِ، وتسابقتْ ألبابُ الأدباءِ إلى طرائفِ المجازِ، ولطائفِ الاستعارةِ.

أمّا بعدُ، فيقولُ الفقيرُ إلى رحمةِ ربِّه المنّانِ، أبو العرفانِ محمّدُ بنُ عليٍّ المعروفُ بالصّبّانِ، غفر الله ذنوبَه، وستر في الدّارَين عيوبَه:

هذه رسالةٌ وضعتُها في الاستعاراتِ، وما يتعلّقُ بها، وما يتبعُها، لإخوانِنا الطّالبين، يعترفُ بعظمِ شأنِها، ورفعةِ مكانِها، الأفاضلُ مِن حملةِ العلمِ المحصِّلين، مُبْرِزةٌ لِعرائسَ أبكارٍ، ليستْ في كثيرٍ مِن الدّفاترِ، مُطلِعةٌ([2]) على بنات أفكارٍ، تَقرُّ بها عينُ النّاظرِ، محقّقةٌ لمقاماتٍ قَصّر فيها ما سواها، مُحرِّرةٌ لمباحثَ قَصُر عن تحريرِها ما عداها، نَفع الله –تعالى– بها الطّالبين، وجعلنا وإخوانَنا بمنِّه وكرمِه مِن الفائزين، آمينَ([3]).

بابُ تقسيمِ اللّفظِ إلى الحقيقةِ والمجازِ والكنايةِ

اعلمْ أنّ مباحثَ علمِ البيانِ أربعةٌ: التّشبيهُ، وليس مِن أقسامِ اللّفظِ، والحقيقةُ والمجازُ اللّفظيّان، والكنايةُ، والثّلاثةُ مِن أقسامِ اللّفظِ، والمقصودُ مِن هذه الرّسالةِ بيانُ المجازِ، وما يتعلّقُ بِه، لكنْ، لا بأسَ بذكرِ تعاريفِ الثّلاثةِ الأخرى، والكلامِ عليها، تتميمًا للفائدةِ، فنقولُ:

{التّشبيهُ}

التّشبيهُ تشريكُ أمرٍ لأمرٍ في أمرٍ بالكافِ، أو نحوِها، لفظًا أو تقديرًا؛ كقولِك: "زيدٌ كالبدرِ في الحسنِ"، و"زيدٌ بدرٌ"، فلا بدّ في كلِّ تشبيهٍ مِن الأركانِ الأربعةِ: المشبّهِ، والمشبّهِ به، ووجهِ الشّبهِ، وأداةِ التّشبيهِ([4])، وإذا كان شيءٌ منها غيرَ مذكورٍ فهو مقدّرٌ لا محالةَ، والتّشبيهُ البليغُ هو

([1]) أ: "وبه نستعين" ساقطة.

([2]) جعلها الأنبابي "مطَلِّعة" كمعلّمة وزنًا ومعنى.

([3]) ب: بزيادة "آمين"، وكذلك في حاشية الأنبابي.

([4]) ب: أدة، وهو تحريف.

الذي حُذف مِنه وجهُ الشّبهِ وأداةُ التّشبيهِ، كالمثالِ الثّاني لِما فيه مِن كمالِ المبالغةِ؛ لأنّ حذفَهما يوقعُ في الخيالِ اتّحادَ الطّرفَين، هذا ما ذكره القومُ مع قولِهم بالتّقديرِ([1]).

وأمّا العصامُ([2]) فقدْ ذكر في رسالتِه الفارسيّةِ أنّ التّحقيقَ أنّ في قولِنا: "زيدٌ أسدٌ" اعتبارَين:

أحدُهما أنْ يُجعلَ المحذوفان نَسيًا منسيّاً غيرَ ملحوظَين ولا مقدّرَين، وحينئذٍ([3]) توجدُ دعوى الاتّحادِ وكمال المبالغةِ، ونظيرُه: "زيدٌ عَدلٌ"، إذا أُبقي العَدلُ على معناه المصدريِّ.

وثانيهما أنْ يلاحَظَ المحذوفانِ كلاهما، أو أحدُهما تقديرًا، فيَعْرى حينئذٍ عمّا ذكر([4])، فلا يوجد في الحذفِ حينئذٍ فائدةٌ سوى الأخصريّةِ، ونظيرُه: "زيدٌ عدلٌ" إذا جُعل بمعنى العادلِ، أو على تقديرِ مضافٍ، فيكون ساقطًا عن رتبةِ البلاغةِ، ونظرِ البلغاءِ، انتهى([5]).

أقولُ: في قولِه: "فلا يوجد في الحذفِ فائدةٌ سوى الأخصريّةِ" شيءٌ لاشتمالِ الكلامِ عندَ الحذفِ بحسبِ الظّاهرِ([6])، وقطعِ النّظرِ عن التّقديرِ على دعوى اتّحادِ الطّرفَين، فَيَقع في وهمِ السّامعِ اتّحادُهما، كما نبّه على ذلك القومُ بقولِهم: "لأنّ حذفَهما يوقعُ...إلخ"، وهذه فائدةٌ غيرُ الأخصريّةِ إلا أنْ يقالَ: مرادُه فائدةٌ قويّةٌ، وهذه ضعيفةٌ تخييليّةٌ لابتنائِها([7]) على ظاهرِ اللّفظِ، وقطعِ النّظرِ عن المعنى، فلا ينبغي أنْ يتّرتّبَ عليها دعوى الاتّحادِ، وكمال البلاغةِ، وكذا في إطلاقِ قولِه: "فيكون ساقطًا عن رتبةِ البلاغةِ، ونظرِ البلغاءِ" شيءٌ؛ لأنّ الحالَ قدْ يقتضي ذلك،

([1]) ب: زاد فيها قوله: "مع قولهم بالتقدير" بعد كلمة القوم، وهي ساقطة من أ.

([2]) هو إبراهيم بن محمد بن عرب شاه، ولقبه الأشهر الذائع هو عصام الدين، والعصام، وقد ولد في إسفرايين سنة(873هـ)، وقيل سنة(879هـ)، وكان أبوه قاضيها، من آثاره "الأطول"، و"شرح السمرقندية"، و"الرسالة الفارسية"، و"رسالة في الاستعارات"، وقد زار في أواخر عمره سمرقند، فتوفي فيها، وقد اختلف في سنة وفاته، فقيل سنة(951هـ)، وقيل(943هـ)، وفي الأعلام(945هـ)، وفي هدية العارفين(944هـ). انظر ترجمته: ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي(1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط2، دار المسيرة، بيروت، 1979م، 291/8، والبغدادي، هدية العارفين، 26/5، والزركلي، الأعلام، 66/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 67/1.

([3]) كانت تكتب في المخطوطتين أينما وردت حاء وعليها مدة، أي على النحو التالي: ح~.

([4]) ب: عما ذكره.

([5]) كانت تكتب في كل مواضعها في المخطوطتين مختصرة على النحو "اهـ".

([6]) كانت تكتب مختصرة على النحو التالي: "الظ".

([7]) ب: انبنائها.

فيكونُ عينَ البلاغةِ، ومنظورَ البلغاءِ، إلا أنْ يقالَ: مرادُه ساقطٌ عن رتبةٍ من البلاغةِ فوق هذه الرّتبةِ، ونظرُ البلغاءِ([1]) فوقَ هذا النّظرِ.

ثمّ أقولُ: هذا التّحقيقُ يوجبُ خدشَ التّعريفِ السّابقِ بعدمِ جامعيّتِه للمثالِ المذكورِ على الاعتبارِ الأوّلِ؛ لعدمِ ذكرِ الوجهِ والأداةِ (في اللّفظِ والتّقديرِ، فلا يتمّ التّعريفُ إلاّ إذا بُني على مذهبِ القومِ، ويوجبُ انتفاءَ ركنَيّةِ الوجهِ والأداةِ)([2]).

وللعِصامِ أنْ يقصرَ التّعريفَ وركنَيّتَهما على التّشبيهِ غيرِ البليغِ، ويوجبَ اشتباه الاستعارةِ والتّشبيهِ البليغِ لاشتراكِهما حينئذٍ في تناسي التّشبيهِ، وقد صرّح كثيرٌ، كعبدِ اللّطيف البغدادي([3]) في "قوانين البلاغة"، والبهاءِ السّبكيّ([4]) في "عروس الأفراح" بأنّ الفرقَ بينهما أنّ الاستعارةَ يجبُ فيها تناسي التّشبيهِ، ويمتنعُ فيها تقديرُ أداتِه، والتّشبيهَ البليغَ يجبُ فيه تقديرُ أداتِه. قال البهاءُ السّبكيّ: ففي نحو: "زيدٌ أسدٌ" تارةً يُقصدُ التّشبيهُ، فتكونُ الأداةُ مقدّرةً، وتارةً يقصدُ الاستعارةُ([5])، فلا تكونُ مقدّرةً، ويكونُ الأسدُ مستعمَلاً في الرّجلِ الشّجاعِ بقرينةِ الإخبارِ به عن زيدٍ، فإنْ قامتْ

([1]) ب: للبلغاء، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([2]) ما بين القوسين ساقط من أ. وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي، وقد جلى معنى هذه العبارة وما يقتضيه قوله "ويوجب انتفاء ركنيّة..." ثَمّ.

([3]) هو عبد اللطيف بن يوسف بن محمد البغداديّ المعروف بابن اللّبّاد وابن نقطة، من العلماء المكثرين من التصنيف في الحكمة، والتاريخ، والأدب، والطب، وعلم النفس، والبلدان، ولد ببغداد سنة(557هـ)، له مصنفات كثيرة أتى على ذكر بعضها الزركلي في الأعلام، وقد توفي في بغداد سنة(629هـ). انظر ترجمته: السبكي، طبقات الشافعية، 132/5، والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن(911هـ)، بغية الوعاة، دار المعرفة، بيروت، د.ت، 311، وابن العماد، الشذرات، 132/5، والزركلي، الأعلام، 61/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 218/2.

([4]) هو الشيخ بهاء الدين أبو حامد أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي، أخو التاج السبكي، ولد بالقاهرة سنة(719هـ)، وقيل سنة(717هـ)، وأبوه يكنى بتقي الدين السبكي، ولبهاء الدين كذلك ابن كنيته تقي الدين، ومن تلاميذ البهاء الدّميري صاحب كتاب "حياة الحيوان الكبرى"، ولي قضاء الشام، ثم ولي قضاء العسكر، ومات مجاورا بمكة سنة(773هـ)، وقيل سنة(763هـ). أما كتابه "عروس الأفراح" فهو شرح على تلخيص المفتاح. انظر ترجمته: السيوطي، بغية الوعاة، 148، والسيوطي، جلال الدين عبد الرحمن(911هـ)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، وضع حواشيه خليل المنصور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م، 364/1، وابن حجر، الدرر الكامنة، 210/1، وابن العماد، الشذرات، 226/6، والبغدادي، هدية العارفين، 113/5، والزركلي، الأعلام، 176/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 205/1.

([5]) ب: يقصد، ولعل ما أثبتناه هو الصواب؛ لأنها وردت في أ وحاشية الأنبابي بالتاء؛ أي "تقصد".

قرينةٌ على تقديرِ الأداةِ صَرَفنا الكلامَ إليه، وإنْ لمْ تقمْ فنحن بين إضمارٍ واستعارةٍ، والاستعارةُ أوْلى، فيصارُ إليها، انتهى ملخَّصًا([1])، وسيأتي تتمّةٌ لذلك.

تَنبيهٌ

قال البهاءُ السّبكيّ في "عروس الأفراح": الذي لا شكّ فيه أنّ التّشبيهَ الذي ذُكرتْ فيه الأداةُ؛ نحو "زيدٌ كالأسدِ" حقيقةٌ، وما حُذفت أداتُه؛ نحو "زيدٌ أسدٌ" مِن مجازِ الحذفِ، ولا نسلّمُ لابنِ الأثيرِ نقلَه في "كَنز البلاغة" عن الجمهورِ أنّ التّشبيهَ الصّريحَ؛ نحو "زيدٌ كالأسد" مجازٌ، ولا نتخيّلُ لذلك شبهةً إلاّ ما قيل إنّ([2]) حقيقةَ زيدٍ كالأسدِ مشابهتُه له في جميعِ الأمورِ، وذلك متعذّرٌ، وهي شبهةٌ ساقطةٌ؛ لأنّ التّشبيهَ في أخصِّ أوصافِ المشبَّهِ به([3]) وأشهرِها، لا في جميعِها لتعذّرِ ذلك، انتهى ملخَّصًا([4]).

وقولُه: "وما حُذفت أداتُه؛ نحو "زيدٌ أسدٌ" مِن مجازِ الحذفِ" سيأتي أنّ السّعْد([5]) يجوّزُ كونَه استعارةً([1]). وقولُه: "ولا نتخيّلُ([2]) لذلك شبهةً...إلخ". أقولُ: ارتضى السّيّدُ([3]) في شرح

([1]) عبارة الصبان منقولة عن البهاء بتصرف، والمعنى واحد. انظر: البهاء، عروس الأفراح، 150/3.

([2]) ب: "أن"، وهذا غير مستقيم.

([3]) ب: المشبه، وإخاله لا يستقيم.

([4]) ب: كتب الناسخ جانب السطر: "أي كلام السبكي"، وعبارة الصبان المنقولة عن البهاء متصرَّف فيها، فليست نقلا حرفيا، وعبارة البهاء في عروس الأفراح: "وهذا مما لا يشك فيه ذو تحقيق إذا كان مصرحا فيه بالأداة؛ نحو: "زيد أسد"، ففيه مجاز الحذف، ونقل ابن الأثير في "كنز البلاغة" أن الجمهور على أن التشبيه الصريح نحو "زيد كالأسد" مجاز، ونحن لا نسلم له صحة هذا النقل، ولا نتخيل لذلك شبهة إلا أن ندعي أن معنى "زيد كالأسد" مشابهته في جميع الأمور، وأن ذلك متعذر، وهذه شبهة ساقطة مبنية على باطل". انظر: السبكي، بهاء الدين أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي(773هـ)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق خليل إبراهيم خليل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 146/3.

([5]) هو مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين التفتازاني، ولد بتفتازان، وهي بلدة بخراسان سنة(712هـ)، وله الشرحان الكبير والصغير على "تلخيص المفتاح"، وله "شرح الرسالة الشمسية"، و"شرح التلويح على التوضيح في الأصول"، و"المطول"، وقد أبعده تيمورلنك إلى سمرقند فتوفي فيها، ودفن في سرخس سنة(791هـ) كما قال السيوطي في "بغية الوعاة"، وابن العماد في "الشذرات"، وقيل سنة(792هـ) كما جاء عند ابن حجر في "الدرر الكامنة". انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 350/4، والسيوطي، بغية الوعاة، 391، وطاش كبري زاده، عصام الدين أحمد بن مصطفى (968هـ)، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، ط2، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد ،1977م، 205/1، وابن العماد، الشذرات، 319/6، والزركلي، الأعلام، 219/7، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 849/3.

المِفتاح أنّه ليس المقصودُ بالتّشبيهاتِ معانيَها الوضعيّةَ، قال([4]): فنحو "وجهُ زيدٍ كالبدر" لا نريدُ به ما هو مفهومُه وضعًا([5])، بل نريدُ أنّ ذلك الوجهَ في غايةِ الحسنِ، ونهايةِ اللّطافةِ([6])، واختار التّفتازانيّ أنّ المقصودَ بها معانيها الوضعيّةُ، وصدر به السّيّدُ في حواشيه على "المُطوَّل"، فعُلم ممّا نقلناه عن السّيّدِ في شرح المِفتاح وجهُ القولِ بمجازيّةِ التّشبيهِ.

نعم([7])، مَنعُ ما نقلناه عنه فيه متوجّهٌ([8])، فتأمّلْ. وقال عقبَ ما نقلناه عنْه: لكنّ إرادةَ هذا المعنى لا تُنافي إرادةَ المفهومِ الوضعيِّ، انتهى، ويوضّحُ هذا ما ذكره قبلُ بأسطرٍ([9])، ونصُّه: والصّوابُ في هذا المقامِ ما حقّقه بعضُ مشايخِنا، وهو أنّ اللّفظَ بتوسّطِ الوضعِ إنّما يفيدُ

([1]) عبارة السعد في "المطول": "لأنا لا نسلم أن أسدا في نحو "زيد أسد" مستعمل فيما وضع له، بل هو مستعمل في معنى الشجاع، فيكون مجازا واستعارة"، انظر: السعد، مسعود بن عمر التفتازاني(792هـ)، المطول، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 580.

([2]) ب: "يتخيل"، وهو تصحيف، ولعل ما يرجح ذلك ما ورد في أ وعروس الأفراح، 146/3، وحاشية الأنبابي.

([3]) هو السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني الحسيني، من أهل شيراز، ولد سنة(740هـ) في "تاكو" قرب أستراباد، له نحو خمسين مصنفا، منها "التعريفات"، و"شرح مواقف الإيجي"، والحواشي على المطول، و"حاشية على الكشاف"، توفي سنة(816هـ) في شيراز. انظر ترجمته: السيوطي، بغية الوعاة، 351، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 167/1، والبغدادي، هدية العارفين، 728/5، والزركلي، الأعلام، 7/5، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 515/2.

([4]) ب: كتب الناسخ: أي السيد.

([5]) ب: ما به مفهومه وضعا، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([6]) يقول السيد في حواشيه على المطول: "اعلم أن من فسر الدلالة بكون اللفظ بحيث متى أطلق فهم منه المعنى اشترط في الالتزام اللزوم الذهني،...، ولم يجعل تلك المجازات والكنايات دالة على تلك المعاني، بل الدال عليها عنده المجموع المركب منها، ومن قرائنها الحالية والمقالية...". انظر: السيد، حاشيته على المطول، 511، وفي مقام ثان يقول: "قد مر أن الوضع تعيين اللفظ للدلالة على معنى بنفسه، ولا وضع بهذا المعنى في المجاز لا شخصيا ولا نوعيا". انظر: السيد، بحاشية كتاب المطول للسعد، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 616.

([7]) يقول الناسخ في ب: "قوله "نعم" استدراك على قوله: "فعلم مما نقلناه"، وأعرب كلمة "منع" مبتدأ.

([8]) يعني كلام السيد في شرح المفتاح، وقد دفع الصبان بهذا الاستدراك ما يتوهم من أن هذا الوجه تام، وقوله "منع ما نقلناه"، أي الكلام الذي نقلناه عنه، أي السيد في شرح المفتاح، ولعل وجهه الذي أشار إليه بالأمر بالتأمل أن إرادة هذا المعنى، وهو كونه في غاية الحسن... مما لا دليل عليه، فإن المتبادر هو المعنى الحقيقي؛ أي مشابهة الوجه للبدر، فلا وجه للعدول عن الحقيقة مع إمكانها وعدم تعذرها.

([9]) أي ما ارتضاه في شرح المفتاح، وتوضيح ما ذكره أنه أفاد أن هذا المعنى لازم للمفهوم الوضعي لعلاقة بينهما ينتقل بها الذهن منه إليه، وأنها المشابهة.

المعنى الموضوعَ له، أو ما له علاقةٌ معَه، بحيثُ ينتقلُ الذّهنُ مِن الموضوعِ له إليه في الجملةِ، وهو المُسمّى عندَهم باللاّزمِ، فاللّفظُ إن استُعمل في الموضوعِ له كان حقيقةً، وإن استُعمل في لازمِه فإمّا أنْ تكونَ علاقتُه المشابهةَ أو غيرَها([1])، فعلى الأوّلِ إنْ كان([2]) معَه قرينةٌ تُنافي إرادةَ المعنى الموضوعِ له كان استعارةً، وإنْ لم تكنْ كان تشبيهًا، وعلى الثّاني أيضًا، إنْ كان معه تلك القرينةُ المانعةُ كان مجازًا مرسَلاً، وإنْ لم تكنْ كان كنايةً، انتهى([3]).

وبهامشِه([4]) ممّا عُزي له ما نصُّه: فإنْ قيل: هذا المعنى المرادُ ليس مشابهًا للمعنى الموضوعِ له، إنّما المشابهةُ بين الوجهِ والبدرِ، قلنا: إرادةُ هذا المعنى متفرّعٌ على تلك المشابهةِ، فمِنْ ثَمّ صحّ أنّ العلاقةَ المشابهةُ، فتأمّلْ، انتهى. ولك أنْ تجعلَ العلاقةَ السّببيّةَ والمسبَّبيّةَ، فافهمْ، ويؤخذُ مِن كلامِه أنّ مجازيّةَ التّشبيهِ على القولِ([5]) بها ليستْ بالمعنى المتعارفِ للمجازِ([6])، فتنبّهْ.

{الحَقيقةُ}

والحقيقةُ في الأصلِ "فَعيل" بمعنى "فاعِل"، مِن حقّ الشّيءُ: ثَبَتَ، أوْ بمعنى "مَفعول" مِن حققتُه: أثبتّه([7])، نُقل إلى الكلمةِ الثّابتةِ أو المُثْبتةِ في مكانِها الأصليِّ، و"التّاء" فيها للنّقلِ مِن الوصفيّةِ إلى الاسميّةِ، كما عليه الجمهورُ، وقيل للتّأنيثِ. أمّا على كونِها بمعنى "فاعل" فواضحٌ؛ لأنّ "فَعيلا" بمعنى "فاعِل" يؤنّثُ بالتّاءِ سواء أَجَرى على موصوفِه أو لا. وأمّا على كونِها بمعنى "مَفعول" فتُقَدَّرُ منقولةً مِن الوصفِ المؤنّثِ المحذوفِ موصوفُه؛ لأنّ استواءَ المذكَّرِ والمؤنّثِ فيه([8]) إذا لمْ يُحذفْ موصوفُه.

([1]) محصل كلامه أن أقسام اللفظ المستعمل خمسة: حقيقة، وهي اللفظ المستعمل فيما وضع له، واستعارة، وهي اللفظ المستعمل في لازم ما وضع له لعلاقة المشابهة، وقرينة مانعة من إرادة الموضوع له، وتشبيه، وهو اللفظ المستعمل في اللازم لعلاقة المشابهة، وليس معه قرينة مانعة من إرادة الموضوع له، ومجاز مرسل، وهو اللفظ المستعمل في اللازم لعلاقة غيرها وقرينة مانعة، وكناية، وهي اللفظ المستعمل في اللازم.

([2]) أ: كانت، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([3]) أي انتهى كلام السيد، وقد ذكر ذلك الناسخ في ب.

([4]) أي شرح السيد على المفتاح.

([5]) ب: "القول" ساقطة.

([6]) أي: بل بمعنى اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة مع قرينة غير مانعة.

([7]) ب: "بمعنى أثبته"، أي: بزيادة كلمة "بمعنى".

([8]) ب: "فيه" ساقطة.

وفي الاصطلاحِ: اللّفظُ المستعمَلُ فيما وُضِع له في اصطلاحِ التّخاطبِ، أي اصطلاحٍ وقع به تخاطبُ المستعمِلِ؛ كالأسدِ المستعمَلِ في الحيوانِ المفترسِ، وكالصّلاةِ إذا استعملها المتكلّمُ باصطلاحِ اللّغةِ في الدّعاءِ، أو المتكلّمُ باصطلاحِ الشّرعِ في ذاتِ الأركانِ المعهودةِ، وكقولِك: "زيدٌ قائمٌ" المستعملِ في ثبوتِ قيامِ "زيد"، فقُيّد المستعمَلُ لإخراجِ ما لمْ يستعمَلْ، وقُيّد فيما وُضِع له لإخراجِ الغلطِ على ما سيأتي والمجازِ؛ لأنّ المرادَ بالوضعِ عند الإطلاقِ الوضعُ التّحقيقيّ([1]) المقابلُ للتّأويليّ أعمُّ مِن أن يكونَ شخصيًّا أو نوعيّاً([2])، والوضعُ في المجازِ ليس تحقيقيّاً، وبهذا يندفعُ استشكالُ التّفتازانيّ بأنّه إن([3]) أريد الوضعُ الشّخصيّ خرج كثيرٌ مِن الحقائقِ، لأنّ جميعَ المركّباتِ، وكثيرًا مِن المفرداتِ، مثلَ الأفعالِ، ومثل المثنّى، والمجموعِ، والمصغّرِ، والمنسوبِ، وبالجملةِ كلّ ما([4]) تكونُ دلالتُه بحسبِ الهيئةِ دونَ المادّةِ إنّما هي موضوعةٌ بالنّوعِ دون الشّخصِ، وإنْ أريد: مطلَقُ الوضعِ أعمّ مِن الشّخصيِّ والنّوعيِّ لم يخرج المجازُ عن([5]) التّعريفِ لِما أنّه موضوعٌ بالنّوعِ([6])، انتهى([7]).

فلا حاجةَ لإخراجِه([8]) بقيدِ الحيثيّةِ الملحوظةِ في مثلِ هذا التّعريفِ مِن تعاريفِ الأمورِ التي تختلفُ باختلافِ الإضافةِ والاعتبارِ، على أنّ في إخراجِه بها نظرًا؛ إذْ يَصْدقُ على اللّفظِ المجازيِّ أنّه لفظٌ مستعملٌ فيما وُضِع له في اصطلاحِ التّخاطب؛ أي([9]) وضعًا نوعيّاً مِن حيث إنّه موضوعٌ له؛ أي وضعًا نوعيّاً، فتأمّل.

وقَيدٌ([10]) في اصطلاحِ التّخاطبِ المتعلّق بوضعٍ للتّنصيص على إدخالِ الحقيقةِ التي لها معنى آخرُ باصطلاحٍ آخرَ غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ([1])؛ كالصّلاةِ السّابقةِ، فإنّها حقيقةٌ مع

([1]) المراد بالوضع التحقيقي هو ما كانت الدلالة معه بواسطة الوضع، والتأويلي هو ما كانت الدلالة معه بواسطة القرينة. انظر: الأنبابي، الحاشية، 53.

([2]) قوله "شخصيا" هو ما أخذ فيه الموضوع معينا مشخَّصا ملحوظا بعينه وشخصه، وأما قوله "نوعيا" هو ما أخذ فيه الموضوع مشخصا معيَّنا ملحوظا بنوعه بأن استحضر بقانون كلي.

([3]) ب: "إذا"، ولعله تصحيف؛ ذلك أن ما ورد في أ وحاشية الأنبابي هو ما رسم في المتن.

([4]) كتبت "كلما" في النسختين، وهو تحريف.

([5]) ب: "من".

([6]) ب: "لما مر أنه موضوع"، أي بزيادة "مر"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([7]) أي: انتهى استشكال التفتازاني الذي أشار إليه الصبان، وقد ورد هذا في المطول، 616.

([8]) أي فلا حاجة إلى إخراج المجاز بقيد المستعمل فيما وضع له.

([9]) ب: "أي" ساقطة.

([10]) أعرب الناسخ "قيد" في ب مبتدأ.

أنّها([2]) يصدقُ عليها أنّها مستعملةٌ في غيرِ ما وُضعت له، لكنْ في غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ، وإدخال الأعلامِ المنقولةِ([3])؛ لأنّها إنّما صدق عليها أنّها مستعملةٌ في غيرِ ما وُضعتْ له في غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ، وعلى إخراجِ المجازِ المستعملِ فيما وُضع له في اصطلاحٍ آخرَ غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ؛ كالصّلاةِ إذا استعملها المتكلّمُ باصطلاحِ الشّرعِ في الدّعاءِ تجوّزًا، فإنّها مجازٌ لِما سيأتي، مع أنّها يصدقُ عليها أنّها مستعملةٌ فيما وُضعتْ له، لكنْ في غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ، وإنّما قلنا للتّنصيصِ لأنّ كلاًّ من المُدخلِ والمُخرجِ([4]) بهذا القَيدِ على تقديرِ عدمِه داخلٌ وخارجٌ بجهتَين مختلفتَين؛ إذْ يصْدقُ عليهما أنّهما مستعمَلانِ فيما وُضعا له مِن جهةٍ، ويصْدقُ عليهما أنّهما مستعملانِ في غيرِه مِن جهةٍ أخرى([5]).

أقولُ: بَقيَ أنْ يقالَ: المشتركُ في اصطلاحِ التّخاطبِ يصْدقُ عليه أنّه مستعملٌ فيما وُضع له([6]) في اصطلاحِ التّخاطبِ، وأنّه مستعملٌ في غيرِ ما وُضع له فيه باعتبارَين، فهو داخلٌ وخارجٌ بجهتَين مختلفتَين، ولا تنصيصَ بهذا القيدِ على دخولِه كما به التّنصيصُ على ما مرّ، فتدبّر.

ومِنهم مَن أَسقط هذا القيدَ، ووُجِّه بأنّه يُغني عنْه قيدُ الحيثيّةِ الملحوظةِ في التّعريفِ؛ أي مِن حيثُ إنّه موضوعٌ له، وأقولُ إنّما يُغني عنْه في التّنصيصِ على الإخراجِ لا في التّنصيصِ على الإدخالِ([7])، كما لا يخفى على المتأمِّلِ.

([1]) وهذا ما اختاره السعد في شرحيه، واعترضه حفيده بأنه لا يصح على القول بأن الواضع هو الله، وكذا على القول بالتوقف في تعيين الواضع.

([2]) ب: "مع أنه".

([3]) هي الأعلام التي سبق لها استعمال قبل العلمية في غيرها، وكأنه ذكرها بعد ما مر بالخلاف فيها، وإلا فيصدق عليها أنها حقيقة لها معنى آخر.

([4]) ضبط الناسخ في ب هذين الحرفين على النحو المرسوم في المتن، وهما كذلك.

([5]) مثال ذلك لفظ الصلاة إذا استعملها المتكلم باصطلاح اللغة في الدعاء صدق عليه أنه لفظ مستعمل فيما وضع له باعتبار اصطلاح اللغة، فيكون داخلا في التعريف، وصدق عليه أنه لفظ مستعمل في غير ما وضع له باعتبار اصطلاح الشرع.

([6]) ب: "في غير ما وضع له"، وهو خطأ ظاهر لا يستقيم المعنى به.

([7]) أي للحقيقة التي لها معنى آخر في اصطلاح آخر غير اصطلاح التخاطب، وللأعلام المنقولة، فإنها كما يصدق عليها أنها مستعملة فيما وضعت له من حيث إنها وضعت له يصدق عليها أنها مستعملة في غير ما وضعت له باعتبار اصطلاح آخر؛ فهي كما تدخل بالاعتبار الأول تخرج بالاعتبار الثاني مع اعتبار قيد الحيثية.

وقال حفيدُ السّعدِ([1]): يجوزُ أنْ يكونَ لفظٌ موضوعًا لمعنيَين في اصطلاحِ التّخاطبِ، وقد استُعمل في أحدِهما لا مِن جهةِ أنّه موضوعٌ له، بل مِن جهةِ العَلاقةِ بالمعنى الآخرِ، كما يُشعرُ به تحقيقُ المحقّقين في شرحِ الكشّاف؛ حيثُ جوّزوا استعارةَ العمى لعمى البصيرةِ مِن عمى البصرِ مع أنّه حقيقةٌ فيهما، كما يُستفادُ مِن "الأساس"([2])، وإنّما اعتبروا الاستعارةَ للمبالغةِ في أنّ ذلك الأمرَ المعقولَ بمنزلةِ المحسوسِ، فالاحترازُ عن ذلك المجازِ بقيدِ الحيثيّةِ، فَيَلْغو "قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطبِ" كما لا يخفى، تأمّل، انتهى([3]).

أقولُ: في قولِه([4]) "فَيَلْغو قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطب" بحثٌ عُلم وجهُه ممّا مرّ، فتنبّهْ، ثمّ الوضعُ إن كان وضعَ اللّغةِ فهي الحقيقةُ اللّغويّةُ، أو وضعَ الشّرع([5]) فهي الشّرعيّةُ، أوْ لا ولا([6]) فهي العرفيّةُ، وتنقسمُ إلى خاصّةٍ إنْ كان ناقلُها طائفةً مخصوصةً، وعامّةٍ إن كان عامّةَ النّاسِ، فالمرادُ بالاصطلاحِ في التّعريفِ ما يتناولُ اللّغةَ، والشّرعَ، والعرفَ الخاصَّ، والعرفَ العامَّ لا خصوصَ العرفِ الخاصِّ، وإنْ كان هو مسمّى الاصطلاحِ اصطلاحًا، ولهذا([7]) قال في "الأطول"([8]): استعمالُ الاصطلاحِ يوجبُ إخلالَ التّعريفِ([9])؛ إذْ لا يُطلَقُ في الاصطلاحِ على

([1]) حفيد العصام هو القاضي العلامة علي بن إسماعيل بن إبراهيم بن محمد بن عربشاه، المعروف بالعصامي، وقد كان حفيد العصام من أئمة الفقه الشافعي، ولي قضاء الشافعية بمكة، له "حاشية على شرح جده عصام الدين على السمرقندية"، وقد سميت "حاشية الحفيد"، و"حاشية على الاستعارات" لجده كذلك، توفي بمكة سنة(1007هـ)، انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 751/5، والزركلي، الأعلام، 264/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 405/2.

([2]) انظر: الزمخشري، الأساس، مادة "بصر".

([3]) فسر الأنبابي قوله: "فيلغو...." قائلا: "أي لعدم خروج هذا المجاز به".

([4]) أي: في قول حفيد السعد، وقد ذكر الناسخ ذلك في ب.

([5]) ب: "وضع الشرعي"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([6]) أي: لا الحقيقة اللغوية ولا الشرعية.

([7]) ب: "ولذا".

([8]) عبارة العصام في "الأطول" هي: "ثم استعمال الاصطلاح يوجب إخلال التعريف؛ إذ لا يطلق في الاصطلاح على الشرع والعرف واللغة؛ بل هو العرف الخاص، فالأولى في وضع به التخاطب". انظر: العصام، إبراهيم بن محمد بن عربشاه(943هـ)، الأطول، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 226/2.

([9]) أي عدم شموله للحقيقة اللغوية والشرعية والعرفية العامة، وقصره على العرفية الخاصة مع أن المقصود شموله لها.

الشّرعِ والعرفِ؛ أي العامِّ واللّغةِ، بل هو العرفُ الخاصّ، فالأَوْلى "في وضعٍ به التّخاطبُ"، انتهى([1]).

تنبيهاتٌ

الأوّلُ:

قال الفَنَريّ([2]): اعلم أنّه ليس المرادُ بكونِ المعنى المستعمَلِ فيه موضوعًا له في اصطلاحِ التّخاطبِ حدوثَ الوضعِ في ذلك الاصطلاحِ، كما يُتوهّمُ مِن قولِهم: "وُضعت له في اصطلاحِ التّخاطب"، وإلاّ لزم ألاّ يكونَ لفظ الأسدِ الذي وُضع في اللّغةِ، وقُرّر عليه في الاصطلاحِ والعرفِ عندما استعمله النّحويُّ أو غيرُه مِن أهلِ الاصطلاحاتِ حقيقةً، بل المراد ثبوتُ الوضعِ في ذلك الاصطلاحِ سواء حدث الوضعُ فيه أَمْ لا([3])، انتهى. ثمّ أعاد ذلك في تعريفِ المجازِ وفي "البحر المحيط" في الأصولِ للزّركشي([4]) ما ملخّصُه ممّا ينبغي التّنبّهُ له أنّ الوضعَ في اللّغويّةِ غيرُ الوضعِ في الشّرعيّةِ والعُرفيّةِ، فإنّه في اللّغويّةِ تعيينُ اللّفظِ([5]) بإزاءِ المعنى، وأمّا في الآخرَين([6]) فبمعنى غلبةِ الاستعمالِ، فإنّه لم يُنقَلْ عن الشّارعِ أنّه وَضع لفظَ

([1]) أ: "انتهى" ساقطة، ومعنى ذلك: أي بدل قولهم "في اصطلاح التخاطب" بأن يقولوا "اللفظ المستعمل فيما وضع له في وضع به التخاطب". وقد أعرب الأنبابي "به" خبرا مقدما مبتدؤه "التخاطب".

([2]) هو المولى حسن بن محمد شاه بن محمد الفَناري، الحنفي الإمام، قيل إنه ولد سنة(840هـ)، وقد نشأ وتوفي في بلاد الروم، زار الشام ومصر، وقد قسم أيامه بين العلم والعبادة، وكان يلبس الثياب الخشنة، ولا يركب دابة تواضعا، قرأ صحيح البخاري وأجيز، له "حاشية على شرح المطول"، و"حاشية على تفسير البيضاوي"، و"حاشية على شرح المواقف" للشريف الجرجاني، و"حاشية على التلويح شرح التنقيح"، سكن برسة إلى أن مات سنة(886هـ). انظر ترجمته: ابن العماد، الشذرات،324/7، والبغدادي، هدية العارفين، 288/5، والزركلي، الأعلام، 217/2، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 544/2.

([3]) ب: "أو لا"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([4]) هو الإمام بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي المولود في مصر سنة(745هـ)، وقد قيل إن نسبه متصل بالأتراك، وإن أباه كان مملوكا، ومن شيوخه الإسنوي والبلقيني، ألف في الفقه والأصول والقراءات والتفسير والحديث والبلاغة، وقد توفي بالقاهرة سنة(794هـ)، ودفن بالقرافة الصغرى. انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 397/3، والسيوطي، حسن المحاضرة، 366/1، وابن العماد، الشذرات، 335/6، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 134/12، والبغدادي، هدية العارفين، 174/6، والزركلي، الأعلام، 61/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 174/3، ومولود السوسي، معجم الأصوليين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م، 442.

([5]) ب: تعيين الوضع، وهو تحريف، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([6]) يعني الشرعية والعرفية.

الصّلاةِ والصّومِ بإزاءِ معنيَيهما الشّرعيَّين، بلْ غلب استعمالُ الشّارعِ لهما فيهما([1])، وكذلك لمْ يَضعْ([2]) أهلُ العرفِ لفظَ القارورةِ مثلاً للظّرفِ مِن الزّجاجِ على جهةِ الاصطلاحِ، بل غلب استعمالُه فيه([3])، ومِن هنا منع بعضُهم إدخالَ الأنواعِ الثّلاثةِ([4]) في الحدِّ للزومِ استعمالِ المشتركِ فيه([5])، ولقائلٍ أنْ يقولَ: الوضعُ فيهما كالوضعِ فيها([6])، إنّما الاختلافُ في سببِ العلمِ بذلك، ففي اللّغويّةِ الإعلامُ بأنّه وُضع لذلك، وفي غيرِها بكثرةِ الاستعمالِ، انتهى([7]).

أقولُ: وبتسليمِ أنّ نفسَ الوضعِ مختلفٌ نمنعُ([8]) منعَ استعمالِ المشتركِ في الحدِّ إذا أريد كلٌّ مِن معنيَيه كما هنا([9]).

الثّاني:

اختُلف في اللاّمِ في قولِنا: وُضع له، فقيل صلةٌ لِـ "وُضع"، وقيل تعليليّةٌ، فمَن قال بالأوّلِ قال إنّ اللّفظَ الموضوعَ لمعنى كلّيٍّ إذا استُعمل في فردٍ مِن أفرادِ معناه مِن حيثُ خصوصُه كان

([1]) أي حتى صار المعنى الحقيقي مهجورا لا يحمل اللفظ عليه إلا بقرينة.

([2]) ب: "يوضع"، وهذا خطأ ظاهر لا يستقيم وقواعد العربية.

([3]) ب: "بل غلب استعمالهم له فيه"، وفي حاشية الأنبابي: "بل غلب استعمالهم فيه"، وما أثبته من أ، أما القارورة فقد وضعت في اللغة لكل ما قرّ فيه الشراب ونحوه، ثم خصه العرف العام بما كان من الزجاج، وأما إطلاقه على حدقة العين فمجاز، أي على التشبيه بالقارورة من الزجاج لصفائها وأن المتأمل يرى شخصه فيها، وكذا المرأة، شبّهن بها لضعف عزائمهن، وقلة دوامهن على العهد، والقوارير من الزجاج يسرع إليها الكسر، ولا تقبل الجبر.

([4]) أي الحقيقة اللغوية والشرعية والعرفية بقسميها.

([5]) يقول الزركشي: "ومن ههنا منع بعضهم إدخال الأنواع الثلاثة في الحد لاختلاف معنى الوضع فيها، فإن الاصطلاح غير غلبة الاستعمال، فإن خصصنا الوضع بالاصطلاح خرجت الحقيقة الشرعية والعرفية، وإن لم نخصه لزم أن يكون مشتركا، والحدود تصان عنه، فينبغي إفرادها بحد كأن يقال: المستعمل فيما غلب استعماله في الاصطلاح الذي يقع فيه التخاطب...". انظر: الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر(794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق محمد تامر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 515/1.

([6]) أي: الوضع في الحقيقة الشرعية والعرفية كالوضع في الحقيقة اللغوية.

([7]) أي: انتهى كلام الزركشي المنقول بتصرف، والنص بتمامه في البحر المحيط، 1/ 515.

([8]) ب: "تمنع".

([9]) وعلة ذلك أن المشترك إذا دخل في الحد صيره مجملا لصدق المشترَك على معنيين أو أكثر لا يتعين المراد منهما إلا بالقرينة، فإن وجدت ساغ دخوله في الحد، وإلا امتنع.

مجازًا، أو مِن حيثُ كونُه فردًا مِنها كان حقيقةً، وعلى هذا السّعدُ في مطوّلِه[1]، ومَن قال بالثّاني قال إنّ استعمالَه في الفردِ حقيقةٌ مطلقًا، ونقله الغُنيمي[2] عن الكمالِ بنِ الهُمام[3]، وأنّه قال إنّه مذهبُ المتقدّمين لا يعرفون خلافَه.

أقولُ: إنْ كان القائلُ بأنّ اللاّمَ تعليليّةٌ، وأنّ استعمالَ اسمِ الكلّيِّ في فردٍ حقيقةٌ مطلقًا، يقولُ بأنّ استعمالَه في نفسِ الكلّيِّ حقيقةٌ أيضًا، وهو المتبادرُ، احتاج إلى أنْ يوقِعَ ما في التّعريفِ على مطلقِ المعنى أعمُّ مِن أنْ يكونَ حقيقةً كلّيّةً، أو فردًا؛ لأنّ اللّفظَ كما يوضعُ لأجلِ أنْ يُستعمَلَ في الفردِ يُوضعُ لأجلِ أنْ يُستعمَلَ في الحقيقةِ الكلّيّةِ، وإنْ كان يقولُ بأنّ استعمالَه في نفسِ الكلّيِّ مجازٌ احتاج إلى أنْ يوقعَ ما على الفردِ[4]، فتدبّرْ.

الثّالثُ:

---

[1] وقد قال السعد: إذا أطلق لفظ العام على الخاص لا باعتبار خصوصه بل باعتبار عمومه، فهو ليس من المجاز في شيء، كما إذا رأيت زيدا، فقلت: "رأيت إنسانا"، أي: رأيت رجلا، فلفظ "إنسان" أو "رجل" لم يستعمل إلا فيما وضع له، ولكنه قد وقع في الخارج على زيد.

[2] هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن علي الغُنيمي الأنصاري، فقيه باحث من أهل مصر، قيل إنه ولد في حدود سنة(964هـ)، له شروح وحواش في الأصول والعربية، منها "حاشية على شرح العصام في المنطق"، وكان يلقي دروسا في التفسير بجامع ابن طولون في القاهرة، وجمع ما علقه فيها على التفاسير؛ كتفسير البيضاوي والزمخشري وأبي السعود في كتاب سمي "حاشية الغنيمي في التفسير"، وقد توفي سنة(1044هـ)، انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 158/5، والزركلي، الأعلام، 238/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 281/1.

[3] الكمال بن الهمام هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد السيواسي المعروف بابن الهمام، من علماء الحنفية، ولد بالأسكندرية سنة(790هـ)، ونبغ في القاهرة، وأقام بحلب، وجاور بالحرمين، وقد توفي بالقاهرة سنة(861هـ). انظر ترجمته: السيوطي، بغية الوعاة، 70، وحسن المحاضرة، 393/1، وابن العماد، الشذرات، 289/7، والبغدادي، هدية العارفين، 201/6، والزركلي، الأعلام، 255/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 469/3، والسوسي، معجم الأصوليين، 479. أما قوله المتقدم فانظره في كتاب "التقرير والتحبير" على شرح العلامة ابن أمير الحاج، على تحرير الإمام الكمال بن الهمام في علم الأصول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1983م، 7/2، وعبارته: "فيما وضع له: وقوعه، في نفس المسمى الكلي، فيكون استعماله في فرد منها مرادا به خصوص عوارض الفرد المشخصة مع معناه الأعم استعمالا في غير ما وضع له، فيكون مجازا، وليس هذا الظن بمطابق للواقع؛ إذ هذه الإرادة قلما تخطر عند الإطلاق،...، والاتفاق على نفيه، فإنما هو حقيقة كما ذكرنا أول البحث".

[4] هذا هو الوجه؛ لأن اسم الكلي موضوع له من حيث تحققه في جزئي من جزئياته، لا له من حيث هو، فيكون استعماله في كل جزئي حقيقة، واستعماله في المفهوم الكلي من حيث هو مجاز.

الأعلامُ المنقولةُ مِن الحقيقةِ كما عُلم ممّا مرّ خلافًا للآمديّ([1]) في إحكامِه([2])، والإمامِ الرّازيّ في محصولِه([3]) حيثُ قالا: ليستْ بحقيقةٍ ولا مجازٍ، والظّاهرُ أنّها عرفيّةٌ عامّةٌ؛ لأنّ أهلَ العرفِ العامّ لمّا قَبِلوها وسلّموها وتعارفوها بينَهم كان بمنزلةِ نقلِ جميعِهم إيّاها، وإنْ صَدَر عن واحدٍ منهم، فلا يردّ أنّ النّاقلَ في العرفيّةِ العامّةِ غيرُ متعيّنٍ، كذا في حواشي التّلويحِ الخُسرويّةِ([4]).

([1]) هو سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي الآمدي، المتكلم العلامة صاحب التصانيف العقلية، ولد بآمد، وقرأ القراءات، ودرس الفقه، وانتقل إلى القاهرة، فدرّس فيها واشتهر، فحسده بعض الفقهاء فتعصبوا عليه، ونسبوه إلى فساد العقيدة والتعطيل، فأبيح دمه بمصر، فخرج مستخفيا –كما يقول ابن خلكان– إلى الشام، وظل في دمشق إلى أن توفي فيها سنة(631هـ)، فدفن في سفح قاسيون، ومن تصانيفه المشهورة "الإحكام في أصول الأحكام". انظر ترجمته: ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد(681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق يوسف طويل ومريم طويل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، 256/3، والسبكي، طبقات الشافعية، 129/5، والسيوطي، حسن المحاضرة، 443/1، وابن العماد، الشذرات، 145/5، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 49/2، والبغدادي، هدية العارفين، 707/5، والزركلي، الأعلام، /332، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 479/2، والسوسي، معجم الأصوليين، 367.

([2]) انظر رأي الآمدي في كتابه الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر العربي، القاهرة، 1968م، 32/1، وقد قال الآمدي: "وأسماء الأعلام ليست كذلك، فإن مستعملها لم يستعملها فيما وضعه أهل اللغة له أولا، ولا في غيره لأنها لم تكن من وضعهم، فلا تكون حقيقة ولا مجازا".

([3]) هو أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين، فخر الدين الرازي الطبرستاني، الإمام المفسر، أصله من طبرستان، ومولده في الري، وإليها نسبته، كان يحسن الفارسية، ويعظ باللسانين العربي والعجمي، وله شعر بالعربية والفارسية، ولد سنة(543هـ)، وقيل سنة(544هـ)، وتوفي في هراة سنة(606هـ)، انظر ترجمته: ابن الأثير، عز الدين علي بن أبي الكرم(630هـ)، الكامل في التاريخ، دار الفكر، بيروت، 1982م، 151/12، وابن خلكان، وفيات الأعيان، 82/4، والسبكي، طبقات الشافعية، 33/5، وابن العماد، الشذرات، 21/5، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 116/2، والبغدادي، هدية العارفين، 107/6، والزركلي، الأعلام، 313/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 558/3، أما رأيه الذي ذكره الصبان في المتن فقد ورد في كتابه المحصول في علم الأصول، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، 121/1، وعبارته: "وأما الاسم فهو إما علم أو مشتق أو اسم جنس، أما العلم فلا يكون مجازا؛ لأن شرط المجاز أن يكون النقل لأجل علاقة بين الأصل والفرع".

([4]) انظر: مُلاّ خُسرو، مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول في أصول الفقه، وعليه حاشية العلامة الإمام الأزميري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، 2002م، 420/1، وعبارة خسرو: "ويدخل فيه المنقول أيضا، وهو ما غلب في غير ما وضع له بحيث يفهم بلا قرينة مع وجود العلاقة بينه وبين الموضوع له، وينسب إلى الناقل". أما مؤلفها فهو محمد بن فرامرز بن علي المعروف بمُلاّ أو منلا أو المولى، وهو عالم فقيه حنفي رومي الأصل، ولي قضاء القسطنطينية، وتوفي بها سنة(885هـ)، ونقل إلى بروسة، ومن كتبه

{المَجازُ}

والمجازُ في الأصلِ "مَفْعَل" مِن: "جازَ المكانَ يَجوزُه إذا تَعدّاه"، نُقل إلى الكلمةِ "الجائزة"، أي المتعدّيةِ مكانَها الأصليَّ، أو المَجوزِ بها على معنى أنّهم جازوا بِها، وعدَّوْها مكانَها الأصليَّ، أو "مَفْعَل" بمعنى الطّريقِ، يُقال: جَعلتُ كذا مَجازًا لِحاجتي؛ أي طريقًا لها، لأنّ المَجازَ الاصطلاحيَّ طريقٌ للمبالغةِ.

وفي الاصطلاحِ: اللّفظُ المستعملُ في غيرِ ما وُضع له في اصطلاحِ التّخاطبِ لملاحظةِ علاقةٍ وقرينةٍ مانعةٍ عن إرادتِه؛ كالأسدِ المستعمَلِ في الرّجلِ الشّجاعِ، وكالصّلاةِ إذا استعملها المتكلّمُ باصطلاحِ اللّغةِ في الأركانِ المعهودةِ، أو المتكلّمُ باصطلاحِ الشّرعِ في الدّعاءِ، وكالغيثِ المستعمَلِ في النّباتِ وعكسِه، وكقولِك: "إنّي أراكَ تقدّمُ رِجلاً وتؤخّرُ أخْرى"([1])، بمعنى: تتردّدُ في الإقدامِ والإحجامِ لا تَدري أيّهما أحرى، فقُيّد المستعمَلُ لإخراجِ ما لم يُستعمَلْ، وقُيّد في غيرِ ما وُضع له لإخراجِ الحقيقةِ، والمرادُ الوضعُ التّحقيقيُّ شخصيّاً أو نوعيّاً؛ لأنّه المنصَرفُ إليه الوضعُ عند الإطلاقِ كما مرّ، فلا يُنافي أنّ المجازَ موضوعٌ وضعًا تأويليّاً نوعيّاً كما سيأتي بيانُ ذلك، فاندفع بحثُ الغُنيمي بأنّه إنْ أريد بالوضعِ في تعريفِ المجازِ الوضعُ الشّخصيُّ وَرَد عليه نحوُ المثنّى، والجمعِ، والمصغَّرِ، والمنسوبِ، والمشتقّ، فإنّ الوضعَ فيها نوعيٌّ، فيكون التّعريفُ غيرَ مانعٍ لدخولِ ما ذُكر فيه، وإنْ أُريد النّوعيُّ([2]) خرج المجازُ؛ لأنّه موضوعٌ بالنّوعِ، وإنْ أُريد الأعمُّ كان أكثرَ فسادًا، و"قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطبِ" للتّنصيصِ على إدخالِ المجازِ المستعملِ فيما وُضع له في غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ، وتقدّم مثالُه، وعلى إخراجِ الحقيقةِ التي لها معنى آخرُ في اصطلاحٍ آخرَ غيرِ اصطلاحِ التّخاطبِ، وتقدّم مثالُها أيضًا، وإخراج([3]) الأعلامِ المنقولةِ.

"مرقاة الوصول"، وشرحها "مرآة الأصول"، وله حاشية على المطول في البلاغة، وأخرى على التلويح. انظر ترجمته: ابن العماد، الشذرات، 342/7، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 192/2، والبغدادي، هدية العارفين، 211/6، والزركلي، الأعلام، 328/6، السوسي، معجم الأصوليين، 499.

([1]) الأول، أعني "الأسد"، مجاز لغوي، والثاني "الصلاة" لغوي مرسل مستعمل فيما وضع له في اصطلاح آخر، والثالث؛ أعني "الصلاة" شرعي مرسل، والرابع "الغيث" لغوي مرسل غير مستعمل في معنى وضع له في اصطلاح آخر، والخامس؛ أعني "أراك تقدم رِجلا..." مجاز مركب.

([2]) تقدم تعريف معنى النوعيّ والشخصيّ.

([3]) ب: وعلى إخراج، أي بإضافة "على"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

وإنّما قلنا "للتّنصيصِ" لِما مرّ ([1])، لكنّ كونَه هنا للتّنصيصِ إذا لم يُجعلِ المعنى في غيرِ كلِّ ما وُضعتْ له بناءً على اعتبارِ العموم في "ما"، فإنْ جُعل المعنى ما ذُكر كان "قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطبِ" لأصلِ إدخالِ المجازِ المذكورِ لا للتّنصيصِ عليه فقطْ؛ لخروجِه على هذا المعنى بقولِنا: في غيرِ ما وُضعتْ له، ودخولِه بقولِنا: في اصطلاحِ التّخاطبِ، وكان "قيدٌ في غيرِ ما وضعتْ له" نصّاً في إخراجِ الحقيقةِ المذكورةِ والأعلامِ المنقولةِ، فلا يكونُ على هذا المعنى "قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطبِ" للتّنصيص على إخراجِهما، فتأمّلْ.

أقولُ: الأَوْلى عدمُ اعتبارِ العمومِ في "ما"؛ لأنّ اعتبارَه يُخرجُ مِن المجازِ المشتركَ المستعملَ في أحدِ معنيَيه لا مِن حيثُ إنّه موضوعٌ له، بلْ مِن حيثُ العلاقةُ بينَه وبينَ المعنى الثّاني، فافهمْ. ومِنهم مَن أسقط هذا القيدَ هنا([2])، ووُجّه بأنّه يُغني عنه ما بعدَه، وأقولُ: إنّما يُغني عنه في الإخراجِ لا في الإدخالِ لا في أصلِه على اعتبارِ العمومِ في "ما"، ولا في التّنصيصِ عليه على عدمِ اعتبارِه، فتدبّرْ.

أمّا ما أجاب به العصامُ عن إسقاطِ صاحبِ الرّسالةِ السّمرقنديّةِ([3]) هذا القيدَ مِن أنّه راعى الحيثيّةَ المشعورَ بها في التّعريفِ فقدْ ردّه([4]) السّعدُ والسّيّدُ بوجهَين([5]):

([1]) ما مر هو قوله: أي مِن أنّ كلاًّ من المدخل والمخرج بهذا القيد على تقدير عدمه داخل وخارج بجهتين مختلفتين؛ إذ يصدق عليهما أنهما مستعملان في غير ما وضعا له من جهة، ويصدق عليهما أنهما مستعملان فيما وضعا له من جهة أخرى.

([2]) القيد المسقط هو "قيد في اصطلاح التخاطب".

([3]) عبارة العصام في شرح السمرقندية: "لو ترك هذا القيد ولم يلاحظ الحيثية كان خارجا بقوله لعلاقة وقرينة، وإن المتبادر من اصطلاح التخاطب العرف الخاص المقابل للشرع واللغة والعرف العام، والألفاظ المذكورة في التعريف يجب حملها على المتبادر... بمعنى: كيف نسب الإخراج إلى قيد الحيثية المشعور بها في التعريف، والوجه أن الظاهر ملاحظة قيد الحيثية مقدما على قوله "لعلاقة"، فنسب الإخراج إلى المقدم". انظر: العصام، إبراهيم بن محمد بن عربشاه(943هـ)، شرح العصام على السمرقندية، ط1، المطبعة الخيرية، القاهرة، 1306هـ، 20، (وهذا الشرح مطبوع بهامش حاشية الصبان على شرح العصام).

([4]) كتب الناسخ في ب فوق جملة "فقد رده" "جواب أما".

([5]) انظر ردهما في حاشية الصبان على شرح العصام، 23. يقول: "واعترض بأن اعتبار قيد الحيثية في تعريف المجاز غير صحيح كما ذكره السعد والسيد؛ إذ يصير المعنى عليه: الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له من حيث إنه غير ما وضعت له". انظر: 23، وكذلك وقف السيد عند هذه المسألة في حاشيته على المطول، 622.

الأوّل أنّ الأصلَ هو ذكرُ القيدِ الثّاني أنّه إذا اعتُبرت الحيثيّةُ يَصيرُ المعنى أنّ المجازَ اللّفظُ المستعملُ في غيرِ ما وُضع له مِن حيثُ إنّه غيرُ ما وُضع له([1])، واستعمالُ المجازِ في غيرِ الموضوعِ له ليس مِن حيثُ إنّه غيرُ([2]) الموضوعِ له، بلْ مِن حيثُ إنّه متعلّقٌ([3]) بالموضوعِ له بنوعِ علاقةٍ، ولذا([4]) اعتبر السّكّاكيّ([5]) في "المِفتاح" قيدَ الحيثيّةِ في تعريفِ الحقيقةِ دون تعريفِ المجازِ، فأسقطَ "قيدٌ في اصطلاحِ التّخاطب" مِن تعريفِ الحقيقةِ([6])، وذَكَر ما يؤدّي مؤدّاه في تعريفِ المجازِ كما يُعلم بالوقوفِ على كلامِه.

وقولُنا: "لملاحظةِ عَلاقة"، بفتحِ العينِ على الأفصحِ، وهي مناسبةٌ خاصّةٌ بين المعنى المنقولِ مِنه، والمعنى المنقولِ إليه، وسُمّيتْ علاقةً لأنّ بها يتعلّقُ ويرتبطُ المعنى الثّاني بالأوّلِ، فينتقلُ الذّهنُ منه إلى الثّاني- يُخرِجُ الغلطَ على ما سيأتي([7])؛ كالكتابِ المستعملِ في الفرسِ غلطًا في قولِك: "خذْ هذا الكتابَ" مشيرًا إلى فرسٍ، فإنّه ليس فيه علاقةٌ ملحوظةٌ([8])، ويُخرِجُ المشتركَ في اصطلاحِ التّخاطبِ، فإنّه، وإنْ صَدَقَ عليه أنّه مستعملٌ في غيرِ ما وُضع له في اصطلاحِ التّخاطبِ، ليس استعمالُه لملاحظةِ علاقةٍ، ومِنهم مَن أخرجه بقولِنا: "في غيرِ ما وُضع له" بجعلِ المعنى: في غيرِ كلِّ ما وُضع له([9]).

([1]) ب: غير الموضوع له.

([2]) ب: "متعلق بالموضوع" بدل "غير الموضوع"، وهو في أ وحاشية الأنبابي كما أثبت في المتن.

([3]) أ: "يتعلق".

([4]) أ: العبارة ملتوية غير مستقيمة؛ إذ إنها: "قال اعتبر السكاكي"، والصواب ما ورد في ب وحاشية الأنبابي، وهو ما أثبته.

([5]) هو أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر السكاكي من أهل خوارزم، عالم في النحو والتصريف والمعاني والبيان والعروض، توفي في خوارزم سنة(626هـ). انظر ترجمته: السيوطي، بغية الوعاة، 425، وابن العماد، الشذرات، 122/5، والزركلي، الأعلام، 222/7، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 148/4.

([6]) يعرف السكاكي الحقيقة بأنها "الكلمة المستعملة فيما هي موضوعة له من غير تأويل في الوضع؛ كاستعمال "الأسد" في الهيكل المخصوص،...، وإنما ذكرت هذا القيد ليحترز به عن الاستعارة". انظر: السكاكي، مفتاح العلوم، المكتبة العلمية الجديدة، بيروت، د.ت، 169.

([7]) أعرب الناسخ كلمة "يخرج" في ب خبر "قولنا".

([8]) يقول السعد في المطول: "فلا بد من العلاقة المعتبر نوعها... ليخرج الغلط من تعريف المجاز، كما تقول: خذ هذا الفرس، مشيرا إلى كتاب، لأن هذا الاستعمال ليس على وجه يصح لعدم العلاقة".

([9]) والسبب في ذلك أنه لا يصدق عليه أنه مستعمل في غير كل ما وضع له؛ لأنه مستعمل في بعض ما وضع له.

وإنّما قلنا بينَ المعنى المنقولِ مِنه، والمعنى المنقولِ إليه، ولمْ نقلْ الحقيقيّ والمجازيّ؛ ليشملَ صورةَ التّجوّزِ بالمجازِ عن المعنى المجازيِّ، وإنْ أنكرها الآمديُّ، وهي أنْ يُجعَلَ المجازُ المستعملُ في معنى مجازيٍّ بمثابةِ الحقيقةِ بالنسبةِ إلى معنى[1] مجازيٍّ آخرَ، فيُتجوّزَ بالمجازِ عن المعنى المجازيِّ الأوّلِ إلى المعنى المجازيِّ الثّاني لعلاقةٍ بينَهما، كما في قولِه –تعالى–: "ولكنْ لا تُواعِدوهنّ سِرّاً"[2]؛ تجوّز بالسّرِّ إلى الوطءِ؛ لأنّه لازمُه[3] عادةً، ثمّ تجوّز بهذا المجازِ إلى العقدِ؛ لأنّه سببُ الوطءِ، وهذا غيرُ صورةِ المجازِ بمراتبَ كما في قولِه –تعالى–: "يا بني آدمَ قدْ أنزلنا عليكم لباسًا يُواري سوآتِكم"[4]، فإنّ المنزَّلَ عليهم ليس نفسَ اللّباسِ، بل الماء المُنبت للزّرعِ المتَّخذ مِنه الغزلُ المنسوجُ منه اللّباس؛ وذلك لأنّ الصورةَ الأولى تجوّزٌ عن تجوّزٍ آخرَ، والثّانيةَ تجوّزٌ واحدٌ، لكنّ ارتباطَ المجازيِّ بالحقيقيِّ إنّما هو بواسطةٍ، وقولُنا: "قرينةٌ مانعةٌ عن إرادتِه" يُخرجُ الكنايةَ، وستأتي، فإنّ قرينتَها لا تمنعُ إرادةَ الموضوعِ له.

قال الشّيخُ ياسين[5]: جَعلُ هذا القيدِ لإخراجِ الكنايةِ إنّما هو على القولِ بأنّها واسطةٌ[6]؛ إذْ مَن يقولُ بأنّها حقيقةٌ يُخرجُها بقولِه "المستعمل في غيرِ ما وُضع له"، كما لا يَخفى، ومَن يقولُ بأنّها مجازٌ لا يصحّ أنْ يخرجَها مِن تعريفِ المجازِ، وإلاّ لم يكنْ تعريفُه جامعًا، وتسميتُها باسمٍ خاصٍّ لا بعدَ فيه؛ إذْ لا مانعَ من شيوعِ بعضِ أقسامِ الشّيءِ باسمٍ خاصٍّ؛ كالتّغليبِ، والمشاكلةِ، فإنّهما مِن المجازِ المرسلِ كما حقّقنا كلاً في رسالةٍ خاصّةٍ، وغلبتْ عليهما التّسميةُ بهذَين الاسمَين الخاصَّين، ولا فرقَ على هذا بينَها وبين بقيّةِ[7] أقسامِ المجازِ في عدمِ جوازِ[8] إرادةِ المعنى الحقيقيِّ، انتهى.

---

(1) ب: "معنى" ساقطة.

(2) الآية(البقرة، 235).

(3) ب: لازم له.

(4) الآية(الأعراف، 26).

(5) هو الشيخ ياسين بن زين الدين بن أبي بكر بن عُلَيم الحمصي، المعروف بالعُليمي، ولد بحمص، وبها نشأ واشتهر، وتوفي بمصر سنة(1061هـ)، نحوي بياني متكلم له حاشية على شرح العصام على السمرقندية، وحاشية على مختصر شرح التلخيص للسعد، وحاشية على حاشية الحفيد، وحاشية على ألفية ابن مالك، وحاشية على شرح الاستعارات وغير ذلك. انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 512/6، والزركلي، الأعلام، 130/8، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 81/4.

(6) أي واسطة بين الحقيقة والمجاز لا حقيقة لعدم استعمالها في الموضوع له، ولا مجاز لجواز إرادة الموضوع له فيها.

(7) ب: "بقية" ساقطة، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

(8) ب: "جواز" ساقطة، وبسقوطها يصبح المعنى غير مستقيم، وهي مثبتة في أ.

وسيأتي بعضُ الكلامِ على التّغليبِ والمشاكلةِ عند ذكرِ العلاقاتِ والقرينةِ ما يفصحُ عن المرادِ مِن لفظٍ آخرَ، وإنْ شئتَ قلتَ: ما يفصحُ عن المرادِ من غيرِ أنْ يُستعملَ فيه، وعلى كلٍّ فلا اعتراضَ بالمجازِ، بخلافِ تعريفِ العصامِ لها في موضعٍ بما يفصحُ عن المرادِ لا بالوضعِ، وإنْ أجيبَ عنه بأنّ المرادَ ما يفصحُ عن المرادِ مِن لفظٍ آخرَ، وتكونُ لفظًا وغيرَه، وينقسمُ المجازُ كالحقيقةِ إلى لغويٍّ وشرعيٍّ وعرفيٍّ كما يُعلمُ ممّا مرّ.

{الكِنايةُ}

والكنايةُ([1]) في اللّغةِ مصدرُ "كَنيتُ بكذا عنْ كذا"، أي تركتُ التّصريحَ به، نُقل إلى المعنى الآتي لِما فيه مِن تركِ التّصريحِ بالمرادِ، وأمّا في الاصطلاحِ فلهم في تقريرِها([2]) -كما يُعلَمُ مِن شرحَي السّعدِ والسّيّد للمِفتاحِ- طريقان([3]):

أحدُهما أنّها([4]) اللّفظُ المستعملُ في غيرِ ما وُضع له، أيْ وضعًا تحقيقيّاً لِما مرّ لملاحظةِ علاقةٍ مع جوازِ إرادتِه معَه.

وثانيهما أنّها اللّفظُ المستعملُ فيما وُضع له؛ أيْ وضعًا تحقيقيّاً لِما مرّ، لكنْ، لا ليكونَ مقصودًا بالذّاتِ، بلْ لينتقلَ مِنه إلى لازمِه المقصودِ بالذّاتِ لِما بينهما مِن العلاقةِ، وعلى الأوّلِ قولُ "التّلخيص": لفظٌ أريد به لازمُ معناه مع جوازِ إرادتِه معه، وعلى الثّاني ما في "جمع الجوامع" وغيرِه مِن كتبِ الأصولِ أنّها لفظٌ استُعمل في معناه مرادًا منه لازمُ المعنى([5])، وعبارةُ "المفتاحِ" في تعريفِها تحتملُ الطّريقَين كما قاله السّعد، وكلامُ "المُطوّل" المختلفُ في محلّين مبنيٌّ([6]) -كما قاله([7]) الفَنَريّ- على اختلافِ المذهبَين، فعلى الطّريقِ الأوّلِ تكونُ الكنايةُ واسطةً بين الحقيقةِ

([1]) أ: والكناية، وهي كذلك في حاشية الأنبابي، أما في ب فهي ساقطة.

([2]) ب: "في تعريفها" بدل "في تقريرها"، وهذا -كما لا يخفى- تصحيف، والصواب ما أثبت من أ.

([3]) انظر تعريف الكناية عند السعد والسيد، وقد أطنب في تجليتها السعد في المطول، 630، أما السيد فقد قال عنها في حاشيته على المطول: "والكناية اللفظ المستعمل بالأصالة فيما لم يوضع له". انظر: السيد، الحاشية، 636.

([4]) ب: أنه، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([5]) ب: معناه. أما في أ فقد كانت كما أثبتت في المتن.

([6]) ب: "مبني" ساقطة، ولا يستقيم التركيب بسقوطها، وهي مثبتة في أ وحاشية الأنبابي.

([7]) أ: "كما قاله".

والمجازِ ([1])، لا حقيقةً لعدمِ استعمالِها في الموضوعِ له، ومجرّدُ "جوازِ إرادتِه" لا يوجبُ كونَ اللّفظِ مستعمَلاً فيه.

أقولُ: هذا واضحٌ؛ إذا لمْ يُرَد الموضوعُ له بالفعلِ مع لازمِه. أمّا إذا أريد بالفعلِ معه فالمنفيُّ إنّما هو كونُها حقيقةً فقط؛ لأنّ اللّفظَ على هذا التّقديرِ مستَعمَلٌ في الموضوعِ له وغيرِه، فيكونُ حقيقةً ومجازًا باعتبارَين([2])، فافهمْ، ولا مجازًا لجوازِ إرادةِ الموضوعِ له فيها([3])، فالفرقُ بينها وبين المجازِ ([4]) صحّةُ إرادةِ الموضوعِ له فيها دونَه، هذا([5]) ما ذكره القومُ، وبحثَ فيه العصامُ بما حاصلُه أنّ الكنايةَ يصحُّ فيها إرادةُ الموضوعِ له لا لذاتِه، بل ليُتوسَّلَ به إلى الانتقالِ إلى المرادِ، ففيها القرينةُ المانعةُ عن إرادتِه لذاتِه لا للتّوسّلِ، والمجازُ كذلك لا تمنعُ فيه القرينةُ إلاّ إرادته لذاتِه، ويجوزُ إرادته للانتقالِ؛ مثلاً: "جاءني أسدٌ يرمي"، ليس فيه مع الأسدِ إلاّ الرّمي الذي يمنعُ أنْ يكونَ المقصودُ([6]) لذاتِه السّبُعَ المعروفَ، ولا يمنعُ أنْ يُقصَدَ "الأسد" للانتقالِ إلى الشّجاعِ، فلا يثبت المجازُ متميّزًا عن الكنايةِ في شيءٍ مِن الاستعمالاتِ، انتهى.

وأجابوا عنْه بما ملخّصُه أنّه إنْ أراد بجوازِ إرادةِ الموضوعِ له مع المجازِ ([7]) للانتقالِ حضورَه في الذّهنِ، وتصوّرَه للانتقالِ، فلا بِدعَ في ذلك، لكنْ ليس هذا معنى إرادتِه مع الكنائيِّ، بل معناها قصدُ الإخبارِ به مع الكنائيِّ وإنْ لم يكنْ مقصودًا بالذّاتِ، بلْ لينتقلَ مِنه إلى الكنائيِّ، ومحلّ منعِ الجمعِ بين الحقيقةِ والمجازِ عندَ ما نعيه إذا كانا مقصودَين بالذّاتِ، فلا اعتراضَ بأنّ هذا المعنى لا يتمُّ على منعِ الجمعِ بين الحقيقةِ والمجازِ ([8])، وإنْ أراد أنّ الموضوعَ له يكونُ مُخبَرًا به مع المجازيِّ حتّى يكونَ معنى قولِ القائلِ: "رأيتُ أسدًا يرمي" أنّه رأى الأسدَ والرّجلَ الشّجاعَ،

([1]) يعد كلام الفنري صحيحا بعد مراجعة ما ورد في المطول، فقد قال: "الكناية لا تنافي الحقيقة،...، والحقيقة والكناية تشتركان في كونهما حقيقتين، وتفترقان في التصريح وعدم التصريح". انظر: السعد، المطول، 630.

([2]) الاعتباران هما: اعتبار استعماله في الموضوع له، وهنا يكون حقيقة، واعتبار استعماله في لازمه، وهنا يكون مجازا، وليس هذا من قبيل الجمع بين الحقيقة والمجاز.

([3]) ب: "فيها" ساقطة.

([4]) أ: "الجواز"، وهو غير مستقيم البتة، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([5]) ب: "هذه"، وهو خطأ.

([6]) أ: وهذه كانت تكتب غالبا مختصرة على هيئة "المقص".

([7]) أ: المجاز، وهي كما أثبتت في المتن في ب وحاشية الأنبابي.

([8]) ب: "المجاز" ساقطة.

فهو باطلٌ، فإنّ "يرمي" يمنعُ ذلك([1])، فعُلم أنّ الكنايةَ قدْ يُرادُ بها الموضوعُ له مع لازمِه بالفعلِ، وقدْ لا، وأنّه عند إرادةِ الموضوعِ له([2]) ولازمِه معًا في الكنايةِ يكونُ اللّفظُ مستعمَلاً فيهما على أنّ الموضوعَ له غيرُ مقصودٍ بالذّاتِ، وينبغي أنْ يُعلمَ أنّ المرادَ بجوازِ إرادةِ الموضوعِ له في الكنايةِ، كما ذكره السّعدُ، أنّ الكنايةَ مِن حيثُ إنّها كنايةٌ لا تُنافي إرادتَه، كما أنّ المجازَ مِن حيث إنّه مجازٌ يُنافيه([3])، ولكنْ قدْ تمتنعُ إرادتُه مِن حيثُ خصوصُ المادّةِ لاستحالتِه، كما ذَكر([4]) صاحبُ الكشّاف في قولِه –تعالى–: "ليس كمثلِه شيءٌ"([5]) أنّه مِن بابِ الكنايةِ، كما في قولِهم: "مثلُك لا يبخلُ"؛ لأنّهم إذا نَفَوه([6]) عمّن يماثلُه، ويكونُ على أخصِّ أوصافِه([7])، فقد نَفَوه عنْه بالأَوْلى([8]).

ولا يخفى أنّه يمتنعُ هنا إرادةُ الحقيقةِ، وهي نفيُ المماثلةِ عمّن هو مماثلٌ له، وعلى أخصِّ أوصافِه لاقتضائِها وجودَ مِثلٍ له تعالى، وهو مُحالٌ، أو للزومِ الكذبِ([9])، كما في قولِك: "زيدٌ جبانُ الكلبِ"، و"مهزولُ الفصيلِ"، إذا لمْ يكن له كلبٌ ولا فصيلٌ، فلا يصحُّ هنا إرادةُ الحقيقةِ للزومِ الكذبِ حينئذٍ، وعلى هذا لا حاجةَ إلى ما قيل إنّ المعنى أنّه يجوزُ إرادةُ الموضوعِ له في الكنايةِ([10]) ولو في محلٍّ آخرَ، واستعمال آخر بخلافِ المجازِ، وفي عبد الحكيم([1]) على

([1]) أ: "يمنع من ذلك"، أي بزيادة "من"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([2]) ب: "له" ساقطة، وبذلك لا يستقيم المعنى، وهي مثبتة في أ.

([3]) انظر قول السعد في المطول، 630، ومثال ذلك طول النجاد مع إرادة طول القامة، بخلاف المجاز، فإنه لا يصح فيه أن يراد المعنى الحقيقي، مثلا لا يجوز في قولنا: "رأيت أسدا في الحمام" أن يراد بالأسد الحيوان المفترس؛ لأنه يلزم أن يكون في المجاز قرينة مانعة عن إرادة المعنى الحقيقي. انظر: السعد، المطول، 630.

([4]) ب: "ذكره".

([5]) الآية(الشورى، 11).

([6]) أ: نفوه عنه عمن، وهو غير مستقيم، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([7]) عبارة السعد في المطول: "فنفوا البخل عن مثله، والغرض نفيه عن ذاته، فسلكوا طريق الكناية قصدا إلى المبالغة؛ لأنهم إذا نفوه عمن يماثله، وعمن يكون على أخص أوصافه، فقد نفوه عنه"، انظر: السعد، المطول، 629.

([8]) ورد هذا النص مع قليل اختلاف في الكشاف وحاشية السيد على الكشاف. يقول الزمخشري: "لأنهم إذا نفوه عمن يسد مسده، وعمن هو على أخص أوصافه، فقد نفوه عنه". انظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر(538هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،ط1، دار الفكر، القاهرة، 1977، 462/3-463، وكذلك حاشية السيد على الكشاف.

([9]) كتب الناسخ فوق قول الصبان "للزوم الكذب": عطف على قوله: لاستحالته.

([10]) "في الكناية" كررت مرتين في أ.

"المطوّل" أنّ الوجهَين المذكورَين مستفادان مِن "الكشّاف"، وعلى كلٍّ اندفع الاعتراضُ على التّعريفِ بما يمتنعُ فيه إرادةُ الموضوعِ له، وأمّا على الطّريقِ الثّاني، فهي حقيقةٌ، وبه صرّح صاحبُ "المِفتاح"([2])، فتكونُ خارجةً عن([3]) تعريفِ المجازِ بقولِنا: في غيرِ ما وُضع له؛ لأنّها مستعملةٌ في معناها الموضوعة له، لكنْ لا لذاتِه، بل ليُنتقلَ مِنه للازمِه، فمعناها مرادٌ لغيرِه مع استعمالِ اللّفظِ فيه، (ولازمُه مرادٌ لذاتِه لا مع استعمالِ اللّفظِ فيه)([4]).

وعلى هذا الطّريقِ يُحمَلُ قولُ مَن قال: إنّ الكنايةَ لا تخلو عن إرادةِ الموضوعِ له تبعًا وإنِ استحال، ولا يلزمُ على ذلك محذورٌ لِما قاله السّعدُ في تلويحِه جاريًا على هذا الطّريقِ: إنّ الكنايةَ لفظٌ قُصد بمعناه معنى ثانٍ لازمٌ له، أي لفظٌ استُعمل في معناه الموضوعِ له، لكنْ، لا ليتعلّقَ([5]) به الإثباتُ والنّفيُ، ويرجعَ إليه الصّدقُ والكذبُ([6])، (بل ليُنتقلَ مِنه إلى لازمِه، فيكونَ هو مناطَ النّفيِ والإثباتِ والصّدقِ والكذبِ)([7]) كما يقالُ: "فلان طويلُ النّجادِ" قصدًا بطولِ النّجادِ إلى طولِ القامةِ، فيصحّ الكلامُ وإنْ لم يكنْ له نجادٌ قطّ، بلْ وإنِ استحال المعنى الحقيقيُّ كما في قولِه –تعالى–: "والسّمواتُ مطويّاتٌ بيمينِه"([8])، وقولِه –تعالى–: "الرّحمنُ على العرشِ

([1]) هو عبد الحكيم بن شمس الدين الهندي السِّيالكوتي البنجابي، توفي سنة 1067هـ، فاضل من أهل سيالكوت التابعة للاهور، له تآليف وحواش منها: حاشية على تفسير البيضاوي، و"زبدة الأفكار"، وحاشية على الجرجاني، وحاشية على على القطب على الشمسية، وحاشية على المطول، وحاشية على تصريف العزي للسعد. انظر ترجمته: الزركلي، الأعلام، 283/3.

([2]) صرح صاحب المفتاح بكونها حقيقة، أي في غير تعريفها، فقال الحقيقة والكناية يشتركان في كونهما حقيقتين، ويفترقان في التصريح وعدم التصريح.

([3]) ب: "من"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([4]) أ: سقط ما بين القوسين، وهو مثبت في ب وحاشية الأنبابي.

([5]) أ: يتعلق، ب: ليتلق، وهو تحريف، وما أثبته من حاشية الأنبابي.

([6]) أ: "ويرجع إليه" ساقط.

([7]) كل ما هو بين القوسين ساقط من أ، وهو مثبت في كلام السعد في كتابه: شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، 131/1.

([8]) الآية(الزمر، 67)، والمعنى الكلي ههنا هو الكناية عن عظمة الله تعالى، وجلالة شأنه، وكمال قدرته، وتمام التمكن من الأفعال العظام بسهولة.

استوى"([1])، وأمثالِ ذلك، فإنّ هذه كلَّها كناياتٌ مِن غيرِ لزومِ كذبٍ؛ لأنّ استعمالَ اللّفظِ في معناه الحقيقيِّ، وطلبَ دلالتِه عليه، إنّما هو لقصدِ الانتقالِ مِنه إلى لازمِه، انتهى مع بعضِ تغييرٍ([2]).

وأمّا مَن جعل الكنايةَ مِن المجازِ فقدْ أراد بالمجازِ الكلمةَ المستعملةَ في غيرِ ما وُضعتْ له كما يستفادُ مِن بعضِ حواشي "المطوّل"، فلا مخالفةَ بينَه وبين الطّريقِ الأوّلِ في الحقيقةِ، وتقدّم في كلامِ ياسين ما يخالفُه([3])، وبقي في الكنايةِ مذهبٌ رابعٌ ذهب إليه تقيُّ الدّين السّبْكيّ([4])، وهو أنّها تنقسمُ إلى حقيقةٍ ومجازٍ([5])، فإذا استُعمل اللّفظُ في معناه مرادًا مِنه لازمُ المعنى فهو حقيقةٌ، وإنْ لمْ يُرَد المعنى، بلْ عُبّر بالملزومِ عن اللاّزمِ، فهو مجازٌ لاستعمالِه في غيرِ ما وُضع له([6])، فغيرُ الموضوعِ له في الحقيقةِ مِنها غيرُ مستعملٍ فيه اللّفظُ وإنْ كان هو المقصودَ بالإفادةِ، وفي المجازِ مِنها مستعملٌ فيه اللّفظُ ومقصودٌ بالإفادةِ([7])، والفرقُ على هذا

([1]) الآية(طه، 5).

([2]) أي انتهى كلام السعد في "شرح التلويح على التوضيح"، ويكاد يكون نص الصبان المثبت في المتن، والمأخوذ عن السعد، منقولا نقلا حرفيا، انظر: السعد، شرح التلويح، 131/1، وانظر العبارة نفسها عند ابن قاسم، أحمد بن قاسم العبادي(994هـ)، الآيات البينات في أصول الفقه، (وهو شرح على شرح جمع الجوامع للإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلي)، دار الكتب العلمية، بيروت، 215/2.

([3]) أي في الكلام على تعريف المجاز، فرأى أن من يقول بأنها مجاز لا يصح أن يخرجها من تعريف المجاز، وإلا لم يكن تعريفه جامعا.

([4]) هو الشيخ تقي الدين علي بن عبد الكافي بن علي السبكي المفسر الأصولي اللغوي المقرئ البياني الجدلي النظار شيخ الإسلام، ومن أبنائه العلماء المصنفين البهاء السبكي، والتاج، وقد أتى للبهاء ذكر قبلا، ولد التقي سنة(683هـ) في "سبك" من أعمال المنوفية بمصر، وانتقل إلى القاهرة والشام، وقد كان شافعي المذهب، أشعري العقيدة، وقد قيل إنه صنف نحو مئة وخمسين كتابا مطولا، وتوفي سنة (756هـ)، انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 63/3، وابن كثير، أبو الفداء الدمشقي(774هـ)، البداية والنهاية، تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين، دار الفكر، بيروت، ط1، 1992م، 196/14، والسيوطي، بغية الوعاة، 342، وحسن المحاضرة، 277/1، وابن العماد، الشذرات، 180/6، والبغدادي، هدية العارفين، 720/5، والزركلي، الأعلام، 302/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 461/2.

([5]) وقد ذهب هذا المذهب ابنه البهاء في عروس الأفراح، فقال: "وقد يقال: إن الكناية قسمان، تارة يراد بها المعنى الحقيقي، ليدل بها على المعنى المجازي، فيكون حقيقة، وتارة يراد بها المعنى المجازي لدلالة المعنى الحقيقي الذي هو موضوع اللفظ عليه، فيكون من أقسام المجاز". انظر: البهاء، عروس الأفراح، 315/4.

([6]) انظر مناقشة البهاء هذه القضية في عروس الأفراح، 315/4-316.

([7]) انظر رأي التقي السبكي ومذهبه في الذي أشار إليه الصبان عند ابن قاسم في الآيات البينات، 218/2.

المذهبِ بين المجازِ مِنها ومطلقِ المجازِ هو الفرقُ بين الجنسِ والنّوعِ مِنه([1])، فإنّ المجازَ مِنها مجازٌ مخصوصٌ، وهو ما استُعمل في اللاّزمِ بخلافِ مطلَقِ المجازِ كما يُعلمُ مِن تفصيلِ العلاقاتِ الآتي، وصنيعُ ولدِه في "جمع الجوامع" ظاهرٌ في هذا المذهبِ، فيكونُ تعريفُه لها بأنّها لفظٌ استُعمل في معناه مرادًا([2]) منه لازمُ المعنى تعريفًا لأحدِ قسمَيها، وهو الحقيقةُ مِنها.

قال في "الآيات البيّنات"([3]): قسْمُ المجازِ مِنها يمكنُ أنْ يوجَّهَ عدّةً، مِنها بأنّ فيه انتقالاً مِن الملزومِ إلى اللاّزمِ ضرورةَ أنّ العلاقةَ اللّزومُ، كما أنّ في الكنايةِ ذلك الانتقالَ، ولو فُسّر هذا القسمُ باللّفظِ المستعملِ في لازمِ معناه، (ليُنتقلَ منه إلى لازمِ هذا اللاّزمِ؛ كلفظِ "كثير الرّمادِ" إذا استُعمل مجازًا في كثرةِ الإحراقِ)([4])، ليُنتقلَ مِنه إلى الكَرمِ، كان أقربَ إلى معنى الكنايةِ، فلتنظرْ عبارةَ التّقيِّ السّبكيّ([5])، فإنْ قَبلت الحملَ على ذلك حُملتْ عليه، انتهى باختصارٍ([6]).

أقولُ: يعني: كانَ أقربَ إلى معنى الكنايةِ الحقيقة لمشاركةِ هذا القسمِ حينئذٍ لها في كونِ المقصودِ بالإفادةِ غيرَ المعنى المستعملِ فيه اللّفظُ، ثمّ ما مرّ مِن مجامعةِ الكنايةِ استحالة المعنى الحقيقيِّ خلاف ما عليه صاحبُ الكشّاف([7]). قال السّعدُ في تلويحِه: ميلُ صاحبِ الكشّافِ إلى أنّه يشترطُ في الكنايةِ إمكانُ المعنى الحقيقيِّ؛ لأنّه ذَكَر في قولِه –تعالى–: "ولا يَنظرُ إليهم يومَ

([1]) مطلق المجاز هو الذي لا تشترط فيه القرينة رأسا، كما هو مذهب التقي السبكي.

([2]) ب: مراد، ولعل توجيه النصب أعلى وأولى، وهو ما ورد في أ.

([3]) كتاب الآيات البينات في أصول الفقه، ألفه أحمد بن قاسم العبادي(994هـ)، وهو شرح على شرح جمع الجوامع للإمام جلال الدين محمد بن أحمد المَحلّي، وقد طبع في دار الكتب العلمية في بيروت.

([4]) أ: سقط ما بين القوسين، وهو مثبت في ب وحاشية الأنبابي.

([5]) عبارة التقي في جمع الجوامع ما نصها: "الكناية لفظ استعمل في معناه مرادا منه لازم المعنى، فهي حقيقة، فإن لم يرد المعنى، وإنما عبر بالملزوم عن اللازم، فهو مجاز، والتعريض لفظ استعمل في معناه ليلوح بغيره، فهو حقيقة أبدا". انظر عبارة التقي في المحلي، شرح جمع الجوامع، 213/2.
وقد ورد هذا أيضا عند ولده البهاء في عروس الأفراح، 316/2.

([6]) أي انتهى كلام ابن قاسم في كتابه الآيات البينات، وقد نقله الصبان عنه بتصرف، انظر: ابن قاسم، الآيات البينات، 218/2– 219.

([7]) انظر: الزمخشري، الكشاف، 439/1، وقد جاء هذا الكلام في معرض حديثه عن الآية الكريمة: "ولا ينظر إليهم" في حق الله، مشيرا إلى أنه قد يكون ممن يجوز عليه النظر، وهنا تكون كناية، لأن من اعتد بالإنسان التفت إليه، وأعاره نظر عينيه، ثم كثر حتى صار عبارة عن الاعتداد والإحسان وإن لم يكن ثم نظر، ثم جاء فيمن لا يجوز عليه النظر مجردا لمعنى الإحسان، مجازا عما وقع، كناية عنه فيمن يجوز عليه النظر.

القيامـةِ"([1]) أنّـه مجـازٌ عن الاسـتهانةِ والسّـخطِ([2])، فـإنّ النّظـرَ إلـى فـلانٍ، بمعنـى الاعتـدادِ بـه، والإحسـانِ إليـه، كنايـةٌ إذا أُسند إلـى مَن يجوزُ عليـه النّظرُ، ومجـازٌ إذا أُسند إلـى مَن لا يجـوزُ عليه، انتهى([3]).

وقال السّيّدُ في حواشي المطوَّل: اعلمْ أنّ استعمالَ بسطِ اليدِ في الجودِ بالنّظرِ إلى مَن يجوزُ أنْ يكونَ لـه يدٌ سواء وُجدتْ وصحّتْ، أو شلّتْ، أو قُطعتْ، أو فُقدتْ، لنقصـانٍ في أصلِ الخلقةِ، كنايـةٌ محضـةٌ لجوازِ إرادةِ المعنـى الأصـليِّ في الجملـةِ، وبـالنّظرِ إلـى مَن تنـزّه عن اليدِ كقولـه –تعـالى–: "بـلْ يـداه مبسـوطتانِ"([4]) مجـازٌ متفـرّعٌ عـن الكنايـةِ لامتنـاعِ تلك الإرادةِ، فقد استُعمل بطريقِ الكنايةِ هناك كثيرًا حتّى صار بحيثُ يُفهَمُ مِنه الجودُ مِن غيرِ أنْ يُتصـوَّرَ مِنـه يدٌ أو بسطٌ، ثمّ استُعمل هنا([5]) مجازًا في معنى الجودِ([6])، وقسْ على ذلك نظائرَه، كما في قولِـه –تعالى–: "الرّحمنُ علـى العرشِ استوى"([7])، وقولِـه –تعـالى– : "لا ينظرُ إليهم"([8])، فإنّ الاستواءَ على العرشِ، أي الجلوسَ عليه، فيمنْ يجوزُ مِنه ذلك، كنايةٌ محضةٌ عن المُلكِ، وفيمنْ لا يجوزُ عليه ذلك مجازٌ متفرّعٌ عن الكنايةِ، وكذا عدمُ النّظرِ فيمنْ يجوزُ مِنـه النّظرُ كنايـةٌ محضـةٌ عن عدمِ الاعتدادِ، وفيمنْ لا يجوزُ مِنـه مجـازٌ متفرّعٌ عن الكنايـةِ، هكذا حقّق الكـلامَ فـي الكشّـافِ، انتهى([9]).

([1]) الآية (آل عمران، 77).

([2]) أي من قبيل إطلاق اسم الملزوم على اللازم، فإن عدم النظر إلى الشخص يلزمه الاستهانة به، والسخط عليه، وقد تقدم في كلام السعد ما هو بخلاف ذلك، ولا مانع منه.

([3]) عبارة الصبان مأخوذة من عبارة السعد في شرح التلويح، وهي مقتبسة منه، انظر: شرح التلويح 132/1، أما عبارة السعد فهي مأخوذة من كشاف الزمخشري بتصرف، انظر: الشكاف، 439/1، وقد أتى على هذه العبارة التي أثبتها الصبان ابن قاسم في الآيات البينات، 215/2.

([4]) الآية (المائدة، 64).

([5]) ب: "هناك".

([6]) قال السيد: "بل هو جواد من غير تصور يد ولا بسط، لأنها وقعت عبارة عن الجود لا يقصدون بها شيئا آخر حتى إنهم يستعملونها فيمن لا يد له". انظر: السيد، الحاشية، 463/3.

([7]) الآية (طه، 5).

([8]) تقدم تخريج هذه الآية.

([9]) انظر: الزمخشري، الكشاف، 439/1، 530/2.

هذا ومِن الكنايةِ المركَّباتُ المقصودُ بها إفادةُ لازمِ الخبرِ؛ نحو: "حفظتَ التّوراةَ"، تريدُ إفادةَ المخاطَبِ أنّك تعلمُ أنّه يحفظُ التّوراةَ على ما قاله جماعةٌ، وقال آخرون إنّه مِن بابِ التّعريضِ، وسيأتي بسطُه([1])، وللكنايةِ تقسيماتٌ تُطلَبُ مِن محلِّها.

تتمّةٌ في أمورٍ مهمّةٍ

الأوّل:

كلٌّ مِن العَلاقةِ والقرينةِ شرطٌ لصحّةِ المجازِ لا شَطرٌ مِنه([2])، كذا ذكره بعضُ شيوخِنا، وهو وجيهٌ، لكنْ، ذَكَر([3]) في "البحر المحيط" أنّ البيانيّين جعلوا القرينةَ داخلةً في مفهومِ المجازِ، والأصوليّين جعلوها شرطًا، ولمْ يَذْكُرْ خلافًا في شرطيّةِ العلاقةِ([4]).

الثّاني:

فُهم ممّا مرّ([5]) أنّ اللّفظَ قبلَ استعمالِه لا يوصفُ بالحقيقةِ ولا بالمجازِ ولا بالكنايةِ، وأنّ كلاًّ مِن الحقيقةِ والمجازِ والكنايةِ يكونُ مفردًا ومركّبًا خلافًا لبعضِ القومِ، لكنْ فرضْنا الكلامَ في التّقاسيمِ الآتيةِ في المجازِ المفردِ لأنّها أظهرُ فيه، ولأنّ مِنها ما لا يجري في المركّبِ، ثمّ تكلّمنا على المجازِ المركَّبِ وأقسامِه وما يتعلّقُ به، وفُهم أنّه لا بدَّ مِن ملاحظةِ العَلاقةِ، وأنّه لا يكفي وجودُها مِن غيرِ ملاحظتِها، فإذا وُجدت في الكلمةِ المجازيةِ عَلاقتان أو أكثرُ فالمعتبرةُ هي الملحوظةُ للمتكلِّم، فإذا لمْ يُعلَم ما لاحظه المتكلّمُ جَرَت الاحتمالاتُ في الكلمةِ، ولهذا يجوزُ جعلُ اللّفظِ الواحدِ بالنّسبةِ إلى المعنى الواحدِ استعارةً ومجازًا مرسَلاً باعتبارَين، لكنّ بعضَ الاحتمالاتِ أرجحُ مِن بعضٍ بحسبِ تفاوتِ العلاقاتِ في القوّةِ، أو كثرةِ الاستعمالِ والاعتبارِ، فتُرجّح علاقةُ المشابهةِ على غيرِها، والمشابهةِ([6]) الحقيقيّةِ على التّنزيليّةِ المبنيّةِ على التّضادِّ، والسّببيّةِ، والملزوميّةِ، والكلّيّةِ، والحاليّةِ، واعتبارِ ما كان على مقابلاتِها لاستلزامِ وجودِها وجودَ مقابلاتِها

([1]) أي سيأتي التعريض في العاشر من التتمات الآتية قريبًا.

([2]) ظاهر الكلام أن المقصود بيان أنهما أنفسهما شرط لا شطر، وقد قيل، بناء على ذلك، إن تعريف المجاز بأنه لفظ مستعمل.... لإبانة اللفظ والعلاقة والقرينة.

([3]) أ: "ذُكر" ساقطة، وهي كذلك في حاشية الأنبابي، وما أثبته من ب، ولعل ذلك أدل.

([4]) أي: ما ذكره الصبان في العلاقة متفق عليه، وفي القرينة مذهب الأصوليين، ولكن كلام البيانيين قد اضطرب في القرينة.

([5]) أي: من تعاريف الأقسام الثلاثة التي هي الحقيقة والمجاز والكناية، والمعول في كل منها على الاستعمال، فحيث لا استعمال لا تحقق لواحد من تلك الأقسام.

([6]) ب: "المشابهة" ساقطة، وكتب الناسخ: "أي والمشابهة".

بخلافِ العكسِ؛ مثلاً السّببُ المعيَّنُ يستلزمُ مُسبَّبًا معيَّنًا، بخلافِ المسَبَّب المعيّن لا يستلزمُ إلا سببًا ما، ومِن الصّالحِ لأنْ يكونَ بالنّسبةِ إلى معنى واحدٍ استعارةً ومجازًا مرسَلاً باعتبارَين: "المِشْفر" الذي هو في الأصلِ اسمٌ لإحدى شفتَي البعيرِ الزّائدةِ إذا أطلقتَه على شفةِ الإنسانِ، فإنْ لوحظ في الإطلاقِ المشابهةُ في الغلظِ فهو استعارةٌ، وإنْ لوحظ أنّه مِن إطلاقِ المقيَّدِ على المُطلَقِ؛ أعني شفةَ الإنسانِ لا باعتبارِ خصوصِ كونِها شفةَ إنسانٍ، بل باعتبارِ كونِها مطلقَ شفةٍ، وإلاّ كان المعنى المجازيُّ أيضًا مقيَّدًا، فيتعيّن ابتناءُ مجازٍ على مجازٍ، فهو مجازٌ مرسلٌ، ومِنه "المَرْسِن" الذي هو في الأصلِ اسمٌ لمكانِ الرّسنِ مِن الدّابةِ؛ أعني أنفَها، إذا أطلقتَه على أنفِ الإنسانِ، والكلامُ فيه كالكلامِ في المَشفرِ.

أقولُ: يَنبني على ذلك ما ذكره في "الأطول" حيثُ قال([1]): "إذا قلتَ: "رأيتُ مشفرَ زيدٍ"، وقصدتَ الاستعارةَ، وليس مِشفرُه غليظًا، فهو حكمٌ كاذبٌ([2])، بخلافِ ما إذا كان مجازًا مرسلاً"، انتهى.

وفُهِم أنّه لا بدَّ مِن ملاحظةِ القرينةِ أيضًا بناءً على ما يتبادرُ([3]) مِن التّعريفِ مِن عطفِ القرينةِ على العلاقةِ المقتضى تسلّطُ الملاحظةِ عليها أيضًا، لكنْ، قال حفيدُ العصامِ([4]): لمْ أرَ مَن صرّح بذلك. قال سِبطُ النّاصر الطّبلاويّ([5]) في شرحِ منظومتِه: وكونُه مرادَهم غيرُ بعيدٍ، وأقولُ: يدلُّ عليه تعريفُ العصامِ في موضعِ القرينةِ بما نصبه([6]) المتكلّمُ للدّلالةِ على قصدِه، ثمّ

([1]) انظر عبارة العصام في الأطول، 236/2.

([2]) ذلك أن الاستعارة تتوقف على التشبيه الذي من جملة أركانه وجه الشبه، فإذا لم يكن ثم غلظ لم يكن ما يصلح لأن يكون وجه شبه.

([3]) ب: تبادر.

([4]) تقدمت ترجمته قبلا.

([5]) هو أبو السعد زين الدين منصور بن أبي النصر بن محمد الطبلاوي، وقد يُنعت بسبط الناصر الطبلاوي لكونه سبط العلامة ناصر الدين الطبلاوي، فقيه شافعي مصري، لم يعلم تاريخ مولده، وقيل إنه توفي بالقاهرة سنة(1014هـ)، وله مصنفات في النحو والصرف والبلاغة والتصوف والأخلاق والقراءات، أما منظومته فقد ائتلفت من واحد وخمسين بيتا في المجازات والاستعارات، وله شرح، وهو الذي ذكره الصبان في المتن، على المنظومة السابقة، وقد لخص فيها مقاصد السمرقندية. انظر في ذلك كله: الطبلاوي، الشمعة المضية بنشر قراءات السبعة المرضية، تحقيق علي جعفر، مكتبة الرشد، الرياض، 33/1-43، وانظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 475/6، والزركلي، الأعلام، 300/7، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 916/3.

([6]) ب: "نصبها"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

رأيتُ الشَّنوانيّ([1]) قال في رسالتِه في البسملةِ والحمدلةِ([2]): الظّاهرُ أنّه يشترطُ إقامتُها، وأنّه لا يكفي مجرّدُ وجودِها مِن غيرِ قصدِ المتكلّمِ لها، انتهى([3]).

وفُهم أنّ القرينةَ التي لا يتّحققُ المجازُ بدونِها هي المانعةُ لا المعيّنةُ؛ إذْ هي ليست بشرطٍ في تحقّقِه وصحّتِه، بلْ في حسنِه وقَبولِه عند البلغاءِ، ولهذا تستكرهُ البلغاءُ المجازَ الذي ليس فيه قرينةٌ معيّنةٌ إلاّ أنْ يتعلّقَ بعدمِ ذكرِها غرضٌ؛ كأنْ يريدَ المتكلّمُ البليغُ إذهابَ نفسِ السّامعِ إلى كلِّ معنى مجازيٍّ ممكنٍ في المقامِ، وتشويقَها إلى التّعيينِ، فحينئذٍ يحسنُ تركُها، وكلّ قرينةٍ معيّنةٍ مانعة ولا عكسَ.

الثّالث:

يُشترطُ في العلاقةِ أنْ يكونَ نوعُها مسموعًا لا شخصُها على الصّحيحِ، مثلاً يُشترطُ أنْ يُسمعَ التّجوّزُ بنوعِ([4]) السّببِ عن المُسبّبِ، ولا يُشترَطُ أنْ يسمعَ التّجوّزُ بخصوصِ السّببِ الذي نستعملُه عن المُسبَّبِ الذي نستعملُ هذا السّببَ فيه، وقيل لا يُشترطُ سماعُ نوعِ كلِّ علاقةٍ، بل يُكتفى بسماعِ نظيرِ نوعِ العلاقةِ([5])، أو نوعِ ما هو دونَها أيضًا، مثلاً إذا سمعنا العربَ أطلقتِ

([1]) هو محمد بن علي بن منصور الشَّنَواني الشافعي المصري، نسبته إلى "شنوان الغرف" من قرى المنوفية، من كتبه "حاشية على شرح اللقاني على الجوهرة"، و"حاشية على شرح العضدية"، و"حاشية على السمرقندية"، ولي مشيخة الجامع الأزهر، توفي سنة(1233هـ). انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 359/6، والزركلي، الأعلام، 297/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 548/3.

([2]) ب: الحمدلة والبسملة، ولعل ما ورد في أ وحاشية الأنبابي هو الصواب؛ ذلك أن المرء يبدأ بالبسملة فالحمدلة.

([3]) للصبان رسالة في البسملة موسومة بـ"الرسالة الكبرى في البسملة"، تحقيق فواز زمرلي وحبيب المير، دار الكتاب العربي، بيروت، 1995م.

([4]) أ: "بخصوص السبب" بدل "بنوع السبب"، وهذا تحريف لا يتساوق والكلام الذي يأتي بعده، وما أثبته من ب، وقد فسر ذلك الأنبابي؛ أعني قوله "بنوع السبب": "أي بنوع اسم السبب في ضمن فرد ما من أفراده سواء كان هو الذي تستعمله أم لا، ولا يجوز لك أن تتعدى العلاقة التي سمع نوعها من العرب إلى علاقة أخرى لم يسمع نوعها منهم وإن ساوتها".

([5]) وعلى هذا فالعلاقة التي ثبت عن العرب اعتبارها وتجوزوا بها في لفظة لا يجوز لنا أن نتجوز بها في لفظة أخرى، كما إذا ثبت عنهم إطلاق الأسد على الشجاع، فلا يسوغ لنا أن نطلق عليه "الليث"، ولذلك هذا القول في غاية الضغف، ويرده إجماعهم على أن اختراع الاستعارات الغريبة البديعة التي لم تسمع بأعيانها من العرب هو من طرق البلاغة وشعبها التي بها ترتفع طبقة الكلام، فلو لم يصح لما كان كذلك، ولهذا لم يدونوا المجازات تدوينهم الحقائق.

المسبَّبَ على السّببِ، أو اللّفظ باعتبارِ المآلِ جاز لنا أنْ نطلقَ الملزومَ على اللاّزمِ واللّفظ باعتبارِ ما كان لاستعمالِهم ما هو نظيرُ ذلك، أو دونَه، واختار هذا القولَ ابنُ الحاجبِ كما في "البحر المحيط"([1])، وقيل: لا يكفي سماعُ النّوعِ، بلْ لا بدَّ مِن سماع اللّفظةِ المتجوَّزِ بها وإنْ لم يستعملْها المتكلّمُ في خصوصِ ما استعملتْها فيه العربُ، فخصوصُ محلِّ الاستعمالِ ليس شرطًا إجماعًا([2])، هكذا ينبغي أنْ يُحرَّرَ هذا المَحلّ.

الرّابعُ:

الفرقُ بين المجازِ، أعني الكلامَ المشتملَ عليه، والكذبِ، بالتّأويلِ، أي إرادة خلافِ ظاهرِ اللّفظِ، وبنصبِ القرينةِ على أنّ الظّاهرَ الذي هو المعنى الحقيقيُّ غيرُ مرادٍ([3])، فالمتجوّزُ مؤوّلٌ كلامَه([4])، وناصبٌ قرينةً تدلّ على أنّ الظّاهرَ غيرُ مرادٍ له([5]) بخلافِ الكاذبِ، فإنّه يدّعي الظّاهرَ، ويريدُه ويصرفُ همّتَه إلى إثباتِه مع كونِه غيرَ ثابتٍ في نفسِ الأمرِ، مثلاً: إذا قال قائلٌ: "جاءني أسدٌ"، مع أنّ الأسدَ الحقيقيَّ لم يجئْ إليه، فإنْ لمْ يردْ ظاهرَ اللّفظِ، بل أراد الرّجلَ الشّجاعَ الذي يشبهُ الأسدَ الحقيقيَّ، ونصب على ذلك قرينةً، فالكلامُ استعارةٌ، وإنْ أراد ظاهرَه، ولم ينصبْ قرينةً على خلافِه فهو كذبٌ، كذا ذكره القومُ، ونظر فيه العصامُ في رسالتِه الفارسيّةِ مِن وجوهٍ:

أحدُها أنّه كما يَشتبهُ المجازُ بالكذبِ، والفارقُ بينهما ما ذُكر، كذلك يَشتبهُ المجازُ بالخطأ، والفارقُ بينهما ما ذُكر كما إذا كان المجازُ في كلامٍ طلبيٍّ مثلِ قولِ القائلِ آمراً لآخرَ في مقامٍ لا يُتصوّرُ فيه الأسدُ الحقيقيّ: قاتلْ الأسدَ، فالاشتباهُ هنا ليس بالكذبِ لكونِ الكلامِ غيرَ

([1]) يقول الزركشي: "فكان فهم المسَبِّب من اسم السبب فوق فهم السبب من اسم المسَبَّب، فكان أبلغ إفادة للمقصود،...، وكذا إطلاق اسم الكل على الجزء، وقد يقال: إن إطلاق اسم السبب على المسبَّب أولى من إطلاق اسم الملزوم على اللازم لما بين السبب والمسبَّب من الاتصال والمناسبة". انظر: الزركشي، البحر المحيط، 555/1.

([2]) أي لا يشترط السماع في شخص المجاز إجماعا بألا يستعمل إلا في الصورة التي استعملته العرب فيها.

([3]) وحاصل الجواب كما يرى الأنبابي أنه لا كذب في الحقيقة مع اعتبار إرادة خلاف الظاهر لأجل العلاقة، ومجرد كونه كذبا بحسب الظاهر لا التفات إليه، ولا محذور فيه لاندفاعه بالتأمل في المعنى خصوصا، والمخاطب الذي يُلقى إليه المجاز هو المتفطن العارف بأساليب الكلام، ووجوه اعتباراته، ومن كان بهذه المثابة إذا خوطب بالمجاز، محتفا بقرينة حالية أو مقالية، فُهم المعنى المجازي، ولا يتبادر ذهنه للمعنى الحقيقي أصلا.

([4]) "مؤول لكلامه" في حاشية الأنبابي، وما أثبته من أ و ب.

([5]) أ: "به"، وأحسبه تصحيفا، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

خبريٍّ، بل بالخطأ؛ لأنّ القائلَ لو أراد الظّاهرَ لكان[1] مخطئًا، لأنّه يكونُ آمرًا بمحالٍ، فلا وجهَ للتّخصيصِ بالكذبِ.

الثّاني أنّ كلامَهم هذا يشعرُ بأنّ المجازَ صدقٌ دائمًا، فإنّهم قابلوه بالكذبِ، وليس كذلك، بلْ هو كسائرِ الأخبارِ في احتمالِ الصّدقِ والكذبِ.

الثّالثُ أنّ كلامَهم هذا يقتضي أنْ يكونَ اللّفظُ المجازيُّ كاذبًا باعتبارِ معناه الحقيقيِّ البتّةَ، وليس كذلك؛ إذْ يجوزُ أنْ يجيءَ إليه الحيوانُ المفترسُ مثلاً أيضًا، لكنّ مجيئَه ليس مقصودًا بالإفادةِ مِن الكلامِ، بل المقصود إفادةُ مجيءِ الرّجلِ الشّجاعِ، وأجاب معرّبُها المحقّقُ المَوْلويّ عن الأوّلِ بأنّ الذي يجبُ تنزيهُ الكلامِ البليغِ عن تهمةِ الاشتباهِ به هو الكذبُ، ولذلك خصّوه بالذّكرِ، وتركوا الاشتباهَ بالخطأ لإمكانِ معرفتِه بالمقايسةِ، فكأنّهم قالوا: يُفْرَقُ بين المجازِ وبين الكذبِ وما يشبهُه، وعن الثّاني بأنّ معنى كلامِهم أنّ التّأويلَ، ونصبَ القرينةِ، يدفعانِ عن المجازِ كونَه قطعيَّ الكذبِ، لا أنّهما يجعلانِه قطعيَّ الصّدقِ حتّى يَرِدّ عليهم ما أورد.

أقولُ: يقالُ مثلُ ذلك[2] في الاشتباهِ بالخطأ، وعن الثّالثِ بأنّ القومَ إنّما حكموا بأنّ قرينةَ المجازِ تمنعُ إرادةَ المعنى الحقيقيِّ مِن اللّفظِ، أي تمنعُ السّامعَ أنْ يذهبَ ذهنُه إلى أنّ المعنى الحقيقيَّ هو مرادُ المتكلّمِ مِن هذا اللّفظِ؛ لا أنّها تمنعُ إرادةَ المعنى الحقيقيِّ مِن أنْ يوجدَ جائيًا في نفسِ الأمرِ، فقولُك "يرمي" إنّما يمنعُ مِن أنْ يكونَ مرادُ المتكلّمِ مِن الأسدِ الحيوانَ المفترسَ، لا مِن أنْ يوجدَ جائيًا للمتكلّمِ في نفسِ الأمرِ.

أقولُ: لا يخفى أنّ هذا الجوابَ لا يلاقي الاعتراضَ الثّالثَ، ولا يدفعُه، ويمكنُ دفعُه بأنّ كلامَ القومِ مفروضٌ فيما إذا كان المعنى الحقيقيُّ منتفيًا بدليلِ قولِهم في التّمثيلِ إذا قال قائلٌ: "جاءني أسدٌ"، مع أنّ الأسدَ الحقيقيَّ لم يجئْ إليه، وبفرضِ ذلك يكونُ اللّفظُ المجازيُّ كاذبًا باعتبارِ معناه الحقيقيِّ البتّة، فافهمْ. وأمّا الفرقُ بين المجازِ والغلطِ فقدْ تقدّم أنّه بالعلاقةِ الملحوظةِ.

الخامس:

([1]) أ: "كان"، وما ورد في ب وحاشية الأنبابي هو "لكان".

([2]) ب: "أقول: مثل ذلك يقال" بدلا من: "أقول: يقال مثل ذلك".

اعتبارُ القرينةِ المانعة عن إرادةِ المعنى الحقيقيِّ مشكلٌ على قولِ إمامِنا الشّافعيِّ([1]) – رضي الله تعالى عنه– بجوازِ الجمعِ بين الحقيقيِّ والمجازيِّ بالكلمةِ الواحدةِ([2])، وأقولُ([3]): يمكنُ حلّه([4]) بأنّ المرادَ منعُها عن إرادتِه وحدَه، أي أنّها تمنعُ عن أنْ يُخصَّ بالإرادةِ، وأمّا ما أجاب به البعضُ مِن أنّ الأصوليّين لا يشترطون القرينةَ المانعةَ، فيردّه ما ذكره صاحبُ "البحر المحيط في الأصولِ" حيث قال([5]): لا بدّ للمجازِ مِن قرينةٍ تمنعُ مِن إرادةِ الحقيقةِ عقلاً، أو حسّاً، أو عادةً، أو شرعًا([6])، ثمّ قال: "ولا خلافَ في أنّه لا بدّ مِن القرينةِ، وإنّما اختلفوا: هل القرينةُ داخلةٌ في مفهوم المجازِ، وهو رأيُ البيانيّين، أو شرطٌ لصحّتِه واعتبارِه؟ وهو رأيُ الأصوليّين، انتهى([7]).

فإنّ الظّاهرَ أنّ مرادَه بالقرينةِ في قولِه: "ولا خلافَ في أنّه لا بدَّ من القرينةِ" هو القرينةُ المانعةُ؛ لأنّها المُحدَّثُ عنها، ثمّ رأيتُ المحقّقَ المَحلّي([8]) ذكر في شرحِ تعريفِ ابنِ السّبكيّ:

([1]) الإمام محمد بن إدريس بن العباس الشافعي، وقد حكى عن نفسه أنه ولد بغزة سنة (150هـ)، وحُمل إلى مكة وهو ابن سنتين، وكانتْ أمه من الأزد، وفي رواية أخرى عنه قال إنه ولد بعسقلان، وكان مولده يوم موت أبي حنيفة سنة(204هـ). له ترجمة وافية الأصبهاني، أنو نعيم أحمد بن عبد الله(430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م، 63/9، وياقوت، معجم الأدباء، 300/17، وابن خلكان، وفيات الأعيان، 21/4، والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 185/1، والسيوطي، حسن المحاضرة، 263/1، وابن العماد، الشذرات، 9/2، والبغدادي، هدية العارفين، 9/6، والزركلي، الأعلام، 26/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 116/3.

([2]) ب: "في الكلمة". ومعنى هذه العبارة: جواز استعمال الكلمة فيهما وحملها عند الإطلاق عليهما، وهو مذهب الإمام الشافعي في "الأم"، فقال في آية "اللمس" هي محمولة على "الحس" باليد حقيقة، وعلى الوقاع مجازا، فالمسألة مفروضة عند الإطلاق.

([3]) الواو ساقطة من ب.

([4]) أ: "حمله"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي، وإخاله الصواب؛ ذلك أن الحديث عن الإشكال وحله.

([5]) انظر قول الزركشي في البحر المحيط ، 547/1.

([6]) وقد أورد الزركشي هذا الرأي في مسألة "المجاز يحتاج إلى العلاقة أو القرينة" فقال: "المجاز يحتاج إلى العلاقة وإلى القرينة، فالعلاقة هي المجوزة للاستعمال، والقرينة هي الموجبة للحمل". انظر: الزركشي، البحر، 547/1.

([7]) أي: انتهى كلام الزركشي، وعبارته مقتبسة من البحر المحيط، انظر: 547/1.

([8]) هو الإمام جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد المَحلّي، ولد بمصر سنة(791هـ)، وقيل سنة(790هـ)، شافعي المذهب، برع في الفقه والكلام والأصول والنحو، عرّفه ابن العماد بتفتازاني العرب، شَرَح كتاب جمع الجوامع الأصولي، ورأيه ذاك مذكور ثَم، وقد شرح هذا الشرح، أعني شرح جمع الجوامع ابن قاسم العبادي(994هـ) في كتابه الأصولي الموسوم بالآيات البينات، وقد تقدم بيان عن هذا، وذهب العماد إلى أنه توفي بمصر سنة(864هـ)، وقيل سنة(881هـ)، انظر ترجمته: السيوطي، حسن المحاضرة، 371/1، وابن العماد، الشذرات، 303/7، والبغدادي، هدية العارفين، 202/6، والزركلي، الأعلام، 333/5، وعمر

المجازُ ما يوافقُ جوابَ هذا البعضِ، حيث قال([1]): ومَن زاد، أي في تعريفِ المجازِ كالبيانيّين، مع قرينةٍ مانعةٍ([2]) عن إرادةِ ما وُضع له أوّلاً مشى على أنّه لا يصحُّ أنْ يرادَ باللّفظِ الحقيقةُ والمجازُ معًا، انتهى([3]).

ورأيتُ العلاّمةَ ابنَ قاسمٍ([4]) بحث فيه في آياتِه بما يوافقُ جوابَنا ناقلاً له عن تلويح السّعد، فقال: لقائلٍ أنْ يقولَ([5]): لا يلزمُ من اعتبارِ قرينةٍ مانعةٍ عن إرادةِ ما وُضع له ألاّ يصحَّ أنْ يرادَ باللّفظِ الحقيقةُ والمجازُ معًا، لأنّ الواجبَ في المجازِ قرينةٌ مانعةٌ عن إرادةِ الموضوعِ له وحدَه، وذلك لا ينافي إرادتَهما معًا كما تقدّم عن([6])"التّلويح"([7])، انتهى، فللّه الحمدُ.

كحالة، معجم المؤلفين، 93/3، وبروكلمان، تاريخ الأدب، 464/10، والسوسي، معجم الأصوليين، 423.

([1]) يعني التاج السبكي في "جمع الجوامع"، وقد أتى على هذه العبارة المحلي وابن قاسم فشرحها كل واحد منهما في حاشيته، وقد نقلها الصبان نقلا حرفيا، انظر: المحلي، شرح جمع الجوامع، 158/2.

([2]) ب: "مانعة" ساقطة.

([3]) مسألة "هل اللفظ الواحد يكون حقيقة ومجازا معا؟" مسألة مستفيضة بين الأصوليين، وقد أتى عليها الغزالي في المستصفى، فرأى أنّ اللّفظ إذا دار بينهما فهو للحقيقة إلى أنْ يدلّ الدّليل أنّه أراد المجاز، ومن ذلك "استقبلني في الطّريق أسد"، فليس يُحمَل هذا القول على "الشّجاع" إلاّ بقرينة زائدة، وإنْ لمْ تظهر هذه القرينة فاللّفظ للسّبع، انظر: الغزالي، الإمام أبو حامد، محمد بن محمد(505هـ)، المستصفى في علوم الأصول، تحقيق إبراهيم رمضان، دار الأرقم، بيروت، 1994م، 693/1، وكذلك الرزاي في محصوله، 130/1.

([4]) هو شهاب الدين أحمد بن قاسم العبادي القاهري الشافعي، وقد وصفه العماد بأنه برع وساد وفاق الأقران، وسارت بتحريراته الركبان، ومن مصنفاته شرح على شرح جمع الجوامع، وقد تقدم له بيان، وله في المعاني والبيان، وقد توفي بالمدينة المنورة عائدا من الحج سنة(994هـ)، وقيل سنة(992هـ). انظر ترجمته: ابن العماد، الشذرات، 434/8، والبغدادي، هدية العارفين، 149/5، والزركلي، الأعلام، 198/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 230/1.

([5]) ب: "يقول" ساقطة.

([6]) تكررت "تقدم عن" مرتين في ب، وهو تحريف ظاهر.

([7]) التلويح مصنف في أصول الفقه، وهو "شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح"، والشرح لسعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني(792هـ)، وقد تقدمت ترجمته، أما التنقيح مع شرحه المسمى بالتوضيح فهو للإمام القاضي صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود المحبوبي(747هـ). وقد طبعت هذه الكتب الثلاث معا في مجموع واحد في دار الكتب العلمية في بيروت، 1996م.

لا يقالُ: ينشأُ مِن هذا إشكالٌ آخرُ لعدمِ الفرقِ عليه بين المجازِ والكنايةِ لصحّةِ إرادةِ المعنى الحقيقيِّ مع المجازيِّ في المجازِ عليه، كالكنايةِ؛ لأنّا نقولُ: إرادةُ المعنى الحقيقيِّ في الكنايةِ على وجهِ التّبعيّةِ كما تقدّم، وفي المجازِ على وجهِ القصدِ بالذّاتِ كغيرِ الحقيقيِّ، فاحفظْه.

السّادس:

عرّف العصامُ في رسالتِه الفارسيّةِ الحقيقةَ بأنّها اللّفظُ المستعملُ في المعنى الموضوعِ له من حيثُ إنّه موضوعٌ له([1])، أي تمام الموضوعِ له، وعرّف المجازَ بأنّه اللّفظُ المستعملُ في التّضمّنيِّ، أو الالتزاميِّ من حيثُ إنّه تضمّنيٌّ([2])، أو التزاميٌّ مع قرينةٍ صارفةٍ عن إرادةِ تمامِ الموضوعِ له، وعرّف الكنايةَ بأنّها اللّفظُ المستعملُ في أحدِ هذَين المعنيَين من حيثُ هو كذلك بدونِ قرينةٍ صارفةٍ عمّا ذكر. قال: وأمّا اللّفظُ المستعملُ في التّضمّنيِّ أو الالتزاميِّ من حيثُ هو مطابقيٌّ، أو في التّضمّنيِّ من حيثُ إنّه التزاميٌّ، أو بالعكسِ، فليس بداخلٍ في قسمٍ مِن الأقسامِ الثّلاثةِ، بل هو سهوٌ أو غلطٌ.

قال معرّبُها: لا يخفى عليك أنّ هذا التّحقيقَ قد أفادنا أنّ العلائقَ المعتبرةَ في بابِ المجازِ مع كثرتِها وبلوغِها إلى خمسةٍ وعشرين نوعًا ترجعُ إلى علاقتَين: علاقةِ الجزئيّةِ، وعلاقةِ اللّزومِ؛ إذ لا يُتصوَّرُ بدونِهما الدّلالةُ التّضمّنيّةُ والالتزاميّةُ، وهذا وإنْ كان مسلَّمًا في علائقِ المجازِ المرسلِ، لكنّه غير مسلَّمٍ في علاقةِ الاستعارةِ، وهي للمشابهةِ، اللّهمّ إلاّ أنْ يُجعلَ اللّزومُ بمعنى الملابسةِ والمناسبةِ في الجملةِ، لا بمعنى عدمِ الانفكاكِ المشهورِ، انتهى.

أقولُ: في كلامِ العصامِ بحثٌ، أمّا أوّلاً فلأنّه قدْ لا يُلاحظُ المتكلّمُ باللّفظِ المستعملِ في المعنى التّضمّنيِّ أو الالتزاميِّ كونَه تضمّنيّاً أو التزاميّاً، بل كونَه خاصّاً أو سببًا أو مشابهًا مثلاً وإنْ كان تضمّنيّاً أو التزاميّاً في نفسِ الأمرِ، ففي قولِه "مِن حيثُ إنّه تضمّنيٌّ أو التزاميٌّ" ما فيه. وأمّا ثانيًا فلأنّ كلامَه يفيدُ أنّ من الكنايةِ ما يرادُ مِنها جزءُ المعنى، والمعروفُ في كلامِ القومِ أنّ المرادَ بها لازمُه كما مرّ، فتأمّلْ([3]).

([1]) أي الموضوع له وضعا تحقيقيا، وقد خرج بهذا المجاز والكناية والغلط.

([2]) التضمنيّ هو جزء المعنى الموضوع له، والالتزاميّ هو لازم الموضوع له.

([3]) ب: "فتنبه" بدلا من "فتأمل".

السّابع:

قدْ عرفتَ أنّ المرادَ بالوضعِ في تعاريفِ الأقسامِ الثّلاثةِ الوضعُ التّحقيقيُّ المنصرفُ إليه الوضعُ عند الإطلاقِ شخصيّاً أو نوعيّاً([1])، لا التأويليّ النّوعيّ الثّابت للمجاز والكنايةِ، قال الفَنَريّ مستدلاًّ على كونِ المجازِ موضوعًا وضعًا نوعيّاً تأويليّاً، ويقاسُ عليه الكنايةُ ما نصّه لثبوتِ قاعدةٍ مِن الواضعِ دالّةٍ على أنّ كلَّ لفظٍ معيّنٍ للدّلالةِ بنفسِه على معنى فهو عند القرينةِ المانعةِ عن إرادةِ ذلك المعنى معيّنٌ لِما يتعلّقُ به ذلك المعنى تعلّقًا مخصوصًا، ودالٌّ عليه، بمعنى أنّه مفهومٌ منه بواسطةِ القرينةِ لا بواسطةِ هذا التّعيينِ، حتّى لو ثبت مِن الواضعِ استعمالُ اللّفظِ في المعنى المجازيِّ لكانتْ دلالتُه عليه، وفهمُه منه عند قيامِ القرينةِ([2]) بحالِهما([3])، وهذا غيرُ الوضعِ النّوعيِّ المعتبرِ في كونِ اللّفظِ حقيقةً؛ لأنّ النّوعيَّ المعتبرَ في ذلك هو ما يكونُ بثبوتِ قاعدةٍ دالّةٍ على أنّ كلّ لفظٍ يكونُ بكيفيّةٍ كذا فهو متعيّنٌ للدّلالةِ بنفسِه على معنى مخصوصٍ يُفهَمُ مِنه بواسطةِ تعيينِه، مثل الحكمِ بأنّ كلَّ لفظٍ يكونُ على وزنِ "فاعِل" فهو لذاتِ مَن يقومُ به الفعلُ([4])، انتهى.

وحاصلُه أنّ الوضعَ النّوعيَّ في المجازِ تأويليٌّ، وفي الحقيقةِ تحقيقيٌّ، وأنّ التّأويليَّ ما كانتْ الدّلالةُ معه بواسطةِ القرينةِ، والتّحقيقيَّ ما كانتْ الدّلالةُ معه بواسطةِ الوضعِ، وها أنا([5]) أذكرُ لك الوضعَ وأقسامَه لتكونَ على بصيرةٍ، فأقول:

قال في "تعريب الرّسالةِ الفارسيّة": الوضعُ: أي لا بقيدِ كونِه وضعَ لفظٍ، تعيينُ شيءٍ للدّلالةِ على شيءٍ بنفسِه، ووضعُ اللّفظِ، أي التّحقيقيّ، تعيينُه للدّلالةِ على معنى بنفسِه، وله قسمان: شخصيٌّ ونوعيٌّ، لأنّ الموضوعَ إنْ أخذ معيّنًا شخصيّاً([6]) فالوضعُ شخصيٌّ، مثل([1]) أنْ

([1]) هذا الوضع؛ أعني التحقيقي، هو الفارق بين الحقائق والمجازات المعتبر في اصطلاحاتهم من نحو الترادف والاشتراك وغيرهما. أما قول الصبان "المنصرف إليه الوضع" فمعناه أن التأويلي ليس بوضع حقيقة، واللفظ عند الإطلاق إنما ينصرف إلى معناه الحقيقي.

([2]) ب: كتبت "القرينة" مرتين، وهو خطأ من الناسخ.

([3]) ب: "بحالها"، والصواب ما أثبته بناء على ما ورد في أ، وقد فسر ذلك الأنبابي في حاشيته على الصبان، 133.

([4]) أ: "العقل"، وهو تصحيف ظاهر يخالف ما ورد في ب.

([5]) ب: ها ساقطة، وما ورد في حاشية الأنبابي هو ما أثبته في المتن.

([6]) ب: "مشخصا معينا". ومعنى العبارة كما ورد عند الأنبابي: أي إن أخذ معيَّنا ملحوظا بشخصه وعينه كلفظ "زيد" و"إنسان" ونحوهما فالوضع شخصي.

يقولَ الواضعُ: عيّنتُ هذا اللّفظَ للدّلالةِ على معنى كذا، وإنْ أخذ الموضوعُ عامّاً كلّيّاً([2])؛ مثل أنْ يقولَ: كلّ لفظٍ يكونُ هلى هيئةٍ كذا عيّنتُه ليدلَّ على معنى كذا، فالوضعُ نوعيٌّ، وكلّ واحدٍ منهما ثلاثةُ أقسامٍ بالاستقراءِ:

أحدُها أنْ يكونَ الموضوعُ له والوضعُ كلاهما عامَّين.

والثّاني أنْ يكونا خاصَّين.

والثّالثُ أنْ يكونَ الوضعُ عامّاً([3])، والموضوعُ له خاصّاً، لأنّ الواضعَ يجبُ عليه أنْ يلاحظَ الطّرفَين، أعني الموضوعَ والموضوعَ له عندَ الوضعِ والتّعيينِ، فإذا لاحظ الموضوعَ مشخّصًا فلا يخلو إمّا أنْ يلاحظَ الموضوعَ له أيضًا مشخّصًا من حيثُ هو مشخَّصٌ([4])، مثل وضعِ الأعلامِ، فيكون الوضعُ شخصيّاً خاصّاً مع خصوصِ الموضوعِ له، وإمّا أنْ يلاحظَ الموضوعُ له المشخَّصُ بوجهٍ كلّيٍّ عامٍّ يشاركُه فيه أشخاصٌ أخرُ مثل وضعِ اسمِ الإشارةِ وغيرِه مِن المُبهماتِ، فيكون الوضعُ شخصيّاً عامّاً مع خصوصِ الموضوعِ له، وهو القسمُ الذي اخترعه المتأخّرون، وإمّا أنْ يلاحظَ الموضوع له العامّ الكلّيّ من حيثُ هو عامٌّ كلّيٌّ، فيكون الوضعُ شخصيّاً عامّاً مع عمومِ الموضوعِ له، وأمّا كونُ الموضوعِ له عامّاً ملحوظًا بوجهٍ خاصٍّ فممتنعٌ لِما([5]) بُيّن في محلِّه.

وهذه الأقسامُ الثّلاثةُ حاصلةٌ للوضعِ النّوعيِّ أيضًا؛ لأنّ الواضعَ([6]) إذا لاحظ الموضوعَ بوجهٍ كلّيٍّ عامٍّ، كما صوّرناه آنفًا، فله أنْ يلاحظَ الموضوع له على إحدى تلك الأحوالِ الثّلاثةِ المذكورةِ في الوضعِ الشّخصيِّ؛ إذْ لا منافاةَ بين عمومِ الموضوعِ وخصوصِ الموضوعِ له كما يُتوهّم في مَبادي النّظرِ([7])؛ لأنّ الوضعَ النّوعيَّ بمنزلةِ وضعِ الألفاظِ المترادفةِ الملحوظةِ بعُنوانٍ كلّيٍّ بوضعٍ واحدٍ لمعنى واحدٍ خاصٍّ أو عامٍّ؛ إذِ الواضعُ إذا قال مثلاً: كلُّ ما يصحُّ أنْ يركَّبَ مِن "ف ع ل" متحرّك الوسطِ مفتوح الآخرِ عيّنتُه للدّلالةِ على هذه الصّيغةِ الثّلاثيّةِ الماضويّةِ،

([1]) أ : "مثلا أن" بدل "مثل أن"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي، ولعل ما يرجح هذا أن الصبان قد قالها على الوجه المثبت في المتن بعد ذلك الموضع الأول بسطرين.

([2]) قوله: "وإن أخذ الموضوع عاما كليا" فيه مسامحة، والمقصود أنه إن أخذ مشخَّصا معيَّنا ملحوظا بعام كلي.

([3]) ب: "والثالث كونُ" بدل "والثالث أن يكون"، وهذا ما ورد في حاشية الأنبابي، ولعل ما ورد في أ هو الأعلى؛ لأنه استعملها ثلاث مرات على النحو المثبت في المتن.

([4]) أي من حيث هو مشخَّص خارجا، كما في الأعلام الشخصية، أو ذهنا، كما في الأعلام الجنسية.

([5]) ب: كما.

([6]) ب: "الواضع" ساقطة.

([7]) الفعل من "بدا"، كقولنا "مساعي الخير"، لا من "بدأ".

يكون كلُّ مركّبٍ من تلك الحروفِ الثّلاثةِ المذكورةِ عَلمًا لجنسِ تلك الصّيغةِ على ما حقّقه بعضُ المحقّقين عند تحقيقِ هذا القسمِ وإثباتِه للوضعِ النّوعيِّ، وأمّا القسمانِ الآخران فثبوتُهما للوضعِ النّوعيِّ ظاهرٌ لا شبهةَ فيه، انتهى.

وقولُه: "مثل وضعِ اسمِ الإشارةِ وغيرِه مِن المُبهَماتِ"، أي على مذهبِ العَضدِ([1]) والسّيّدِ وكثيرٍ مِن المتأخّرين، كما نبّه عليه بعدُ([2])، وسيأتي بيانُه في استعارةِ الحروفِ. وقولُه: لجنسِ تلك الصّيغةِ، أي مِن حيثُ تشخّصُه ذهنًا كما يفيدُه سياقُه، لا من حيثُ عمومُه لِما ستعرفُه قريبًا([3]). وقولُه: عند تحقيقِ هذا القسمِ، يعني الوضعَ النّوعيَّ الخاصَّ لموضوعٍ له خاصّ. وقولُه: وأمّا القسمان الآخران، يعني الوضعَ النّوعيّ العامَّ لموضوعٍ له عامّ، كأنْ يقولَ الواضعُ: عيّنتُ هيئةَ كلِّ مركّبٍ خبريٍّ للدّلالةِ على ثبوتِ شيءٍ لشيءٍ، والوضع النّوعيّ العامّ لموضوعٍ له خاصّ، كأنْ يقولَ: عيّنتُ هيئةَ كلِّ فعلٍ للدّلالةِ على كلِّ جزءٍ مِن جزئيّاتِ الزّمنِ، وكلّ جزئيٍّ مِن جزئيّاتِ النّسبةِ إلى فاعلِ حدثِه على ما حقّقه بعضُ المتأخّرين بناءً على اختلافِ الهيئةِ باختلافِ الموادِّ، وإنْ نازعه العصامُ، وهو عند المتقدّمين مِن النّوعيِّ العامِّ لموضوعٍ له عامّ، كمذهبِهم في المبهماتِ، والحروفِ، كما يأتي([4]) بسطُه([5]).

([1]) العضد هو عضد الملة والدين عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار القاضي الإيجي، ولد بإيج من نواحي شيراز سنة(708هـ)، وقيل سنة(700هـ)، وكان عالما بالنحو والفقه والمعاني والبيان، جرت له محنة مع صاحب كرمان، فتوفي مسجونا بقلعة قرب إيج سنة(753هـ)، وقيل سنة(756هـ)، من "مؤلفاته شرح العضد"، وهو شرح على مختصر ابن الحاجب المسمى "مختصر المنتهى الأصولي"، وله "الفوائد الغياثية" في المعاني والبيان، انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 323/2، والسيوطي، بغية الوعاة، 296، وابن العماد، الشذرات، 174/6، والبغدادي، هدية العارفين، 527/5، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 211/1، والزركلي، الأعلام، 295/3، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 76/2. انظر مذهب العضد في شرحه على مختصر المنهاج الأصولي، 59، وعبارته ثَم: "وهي أن اللفظ قد يوضع وضعا عاما لأمور مخصوصة كسائر صيغ المشتقات والمبهمات،...، وكذلك إذا قال "هذا" لكل مشار إليه مخصوص و "أنا" لكل متكلم".

([2]) أي: بقوله: "فيكون الوضع شخصيا عاما مع خصوص الموضوع له".

([3]) أي من خصوص الوضع لملاحظة الموضوع له بشخصه، ومن أن وضع علم الجنس لمدلوله من حيث هو مشخَّص ذهنا لا من حيث هو عام كلي.

([4]) ب: "سيأتي"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([5]) سيأتي بسطه في التنبيه الأول بعد فصل استعارة الحرف.

وقدْ عُلم ممّا مرّ أنّ شخصيّةَ الوضعِ بتشخّصِ الموضوعِ، ونوعيّتَه بعمومِه، وأنّ خصوصَ الوضعِ بملاحظةِ الموضوعِ له بشخصِه، وعمومَه بملاحظتِه بوجهٍ كلّيٍّ، أو ملاحظتِه بعمومِه على ما مرّ بيانُه، وتفصيلُه هذا([1]).

وأقولُ: يؤخذُ ممّا قدّمناه عن تعريبِ الرّسالةِ أنّ وضعَ عَلَمِ الجنسِ لمدلولِه مِن الوضعِ الخاصّ لموضوعٍ له خاصّ، وأنّه([2]) يكونُ شخصيّاً ونوعيّاً، فإنّه مَثّل للوضعِ الشّخصيِّ الخاصِّ لموضوعٍ له خاصّ بالأعلامِ، وهي تشملُ الأعلامَ الشّخصيّةَ والجنسيّةَ، وقال بعدَ ذلك في الكلامِ على الوضعِ النّوعيِّ الخاصِّ لموضوعٍ له خاصّ عَلَمًا لجنسِ تلك الصّيغةِ، انتهى([3]) مع صدقِ ضابطِه على وضعِ عَلَمِ الجنسِ، وعدمِ صدقِ ضابطِ أخوَيه عليه؛ لأنّ وضعَ عَلَمِ الجنسِ لمدلولِه من حيثُ هو مشخّصٌ ذهنًا، لا مِن حيثُ هو عامٌّ كلّيٌّ، حتّى يكونَ من الوضعِ العامّ لموضوعٍ له عامّ، ولا بوجهٍ كلّيٍّ، حتّى يكونَ مِن الوضعِ العامِّ لموضوعٍ له خاصّ، وقال بعضُهم: وضعُ عَلَمِ الجنسِ مِن الوضعِ العامِّ لموضوعٍ له عامّ؛ لأنّ التّعيينَ الذي فيه لم يُبلّغْه إلى حدِّ التّشخيصِ المانعِ مِن فرضِ الشّركةِ فيه؛ ولذا كان مدلولُه كلّيّاً، انتهى.

ولا يخفى أنّ علّتَه، وإنْ كانتْ صحيحةً في نفسِها، لا تفيدُ دعواه بعدَ كونِ ما وُضع له عَلَمُ الجنسِ ملحوظًا مِن حيثُ تعيّنُه لا مِن حيثُ عمومُه، وإنّما يكونُ الوضعُ عامّاً لموضوعٍ له عامّ إذا لوحظ الموضوعُ له مِن حيثُ عمومُه، فاحتفظْ على هذا التّحقيقِ.

وجوّز العلامةُ ابنُ قاسمٍ([4]) في آياتِه أنْ يكونَ مِن الوضعِ الشّخصيِّ العامِّ لموضوعٍ له خاصّ وضعُ النكرةِ على قولِ الجمهورِ بوضعِها للمعنى الخارجيِّ، وإيضاحُ ذلك أنّه اختُلف في النّكرةِ الدّالّةِ على معنى له وجودٌ في الذّهنِ بالإدراكِ، ووجودٌ في الخارجِ بوجودِ فردِه كإنسانٍ، هل هي موضوعةٌ للمعنى الخارجيِّ، أو للمعنى الذّهنيِّ، أو للمعنى مِن حيثُ هو؟([5]).

([1]) ب: على ما مر تفصيله هذا.

([2]) ب: "أنْ" مكان "أنه".

([3]) ب: "انتهى" ساقطة.

([4]) كان الناسخان في الغالب يكتبان كلمة "ابن قاسم" مختصرة على الهيئة الآتية "سم".

([5]) المعنى شيء واحد له جهتان: المعنى الخارجي، أي للمعنى من جهة وجوده في الخارج، والمعنى الذهني، أي المعنى من جهة وجوده في الذهن، وقول ابن قاسم: أو للمعنى من حيث هو، أي من غير تقييد بالخارجي أو الذهني، فلا نظر إلى شيء من الجهتين؛ جهة وجوده في الخارج، وجهة وجوده في الذهن.

ذهب إلى الأوّلِ الجمهورُ ([1])، وإلى الثّاني الإمامُ([2])، وإلى الثّالثِ التّقيُّ السّبكيّ([3])، أمّا المعرفةُ فمِنها ما وُضع للخارجيِّ قطعًا؛ كعَلَمِ الشّخصِ واسمِ الإشارةِ، ومِنها ما وُضع للذّهنيِّ قطعًا كعَلَمِ الجنسِ، والمعرّفِ بلامِ الحقيقةِ، وأمّا النّكرةُ الدّالّةُ على معنى لا وجودَ لفردٍ مِنه في الخارجِ "كبحرِ زئبقٍ" فموضوعٌ للذّهنيِّ قطعًا، وأيّد كثيرٌ مِن المحقّقين مذهبَ الإمامِ بأنّ النّكرةَ بالمعنى المقابلِ للمعرفةِ قسمانِ: اسمُ الجنسِ، وهو عند المحقّقين الموضوعُ للماهيّةِ لا باعتبارِ حضورِها في الذّهنِ كأسدٍ، ونكرةٌ بالمعنى المقابلِ لاسمِ الجنسِ، وهو الموضوعُ للفردِ المنتشرِ كرجلٍ([4])، وقيل إنّ اسمَ الجنسِ مرادفٌ للنّكرةِ بهذا المعنى، فهو أيضًا الموضوعُ للفردِ المنتشرِ، وكلٌّ مِن الماهيّةِ والفردِ المنتشرِ كلّيٌّ قطعًا، والكلّيُّ لا وجودَ له إلاّ في الذّهنِ؛ إذ كلُّ موجودٍ خارجيّ هو جزءٌ حقيقيٌّ، وبأنّ الوضعَ لو كان لِما في الخارجِ فإمّا أنْ يُعتبرَ الشّخصُ في التّسميةِ، ويُجعلَ جزءًا مِن المسمّى أوْ لا، فإن اعتُبر كان مثلُه مخالفًا له بشخصِه؛ لأنّ الأمثالَ إذا أُخِذتْ بقيدِ تشخّصاتِها كانتْ مختلفةً، وعلى هذا التّقديرِ يلزمُ أنْ يكونَ اللّفظُ مشتركًا لا متواطئًا([5])، والغرضُ أنّه متواطئٌ، وأنْ يكونَ اشتراكُه بين أمورٍ غيرِ متناهيةٍ، وهو ممتنعٌ في اللّفظِ المشتركِ، وأنْ يكونَ كلُّ شخصٍ محتاجًا لوضعٍ جديدٍ؛ لأنّه شأنُ المشتركِ، وهو غيرُ واقعٍ، وإنْ لمْ يُعتبَر التّشخّصُ لزم أنّ الوضعَ للذّهنيِّ؛ لأنّ الأمثالَ متى حُذف مِنها التّشخّصاتُ لم يبقَ

([1]) وهو مذهب الشافعية.

([2]) أي الإمام الرازي، وقد تبعه البيضاوي في ذلك، وقد استدل الإمام الرازي وأتباعه على هذا المذهب– كما يرى الأنبابي– فقالوا: لأنا إذا رأينا جسما من بعيد، وظنناه صخرة، سميناه بهذا الاسم، فإذا دنونا منه وعرفنا أنه حيوان، لكن ظنناه طيرا، أسميناه به، فإذا ازداد القرب، وعرفنا أنه إنسان سميناه به، فاختلف الاسم لاختلاف المعنى الذهني، وذلك يدل على أن الوضع له.

([3]) يقول: "وضع اللفظ بإزاء المعاني الذهنية، وقال الشيخ أبو إسحاق الشيرازي: بل بإزاء الخارجية، واستدل المصنف على الأول بدوران الألفاظ مع المعاني الذهنية، فإن من رأى شبحا من بعيد، واعتقده مثلا حيوانا مخصوصا أطلق عليه اسم ذلك الحيوان،...، وهذا الدليل أيضا يدل على بطلان القول بأنها موضوعة بإزاء المعاني الخارجية؛ لأنها لو كانت موضوعة بإزاء المعاني الخارجية لامتنع تسمية ذلك بحيوان مخصوص، وقد عرف أن ذلك لا يمتنع مع عدم الشعور بكونه إنسانا، ولكان يمتنع اختلاف الألفاظ عند عدم اختلاف الأمر الخارجي، وقد أجيب عن هذا الدليل بأن هذا الاختلاف إنما هو لاعتقاد أنها في الخارج كذلك لا لمجرد اختلافها في الذهن". انظر: التقي السبكي وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، الإبهاج في شرح المنهاج، على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م، 195/1.

([4]) الفرد المنتشر مصطلح معناه الشائع، وبذا يغدو معنى عبارة المتن: أي لفرد لا بعينه، فهو للماهية مع وحدة مطلقة مبهمة، وكما يعبر عن هذه الماهية بالفرد المنتشر يعبر عنها بالفرد المبهم.

([5]) قوله: يلزم أن يكون اللفظ مشتركا لصدق حد المشترك عليه لتعدد الوضع والمعنى مع اتحاد اللفظ، أما قوله: لا متواطئا لعدم صدق حد المتواطأ عليه.

إلاّ الكلّيّاتُ المشتركاتُ، ولا نعني بالأمورِ الذّهنيّةِ إلاّ الكلّيّات، ويمكنُ التّخلّصُ عن الأوّلِ ببناءِ تفسيرِهم اسمَ الجنسِ والنّكرةَ بما ذُكر على قولِ الإمامِ([1])، وإن اعتقدوا خلافَه تسامحًا، وفيه بُعدٌ.

وأمّا الثّاني فقدْ تخلّص عنه ابنُ قاسمٍ، فقال: للمخالفِ أنْ يختارَ الشّقّ الأوّلَ، وهو أنّ التّشخّصَ اعتُبر في التّسميةِ، وجُعل جزءًا مِن المسمّى، ولا يردّ شيءٌ من الأمور الثّلاثةِ التي أوردتْ على هذا الشّقِّ؛ وذلك لأنّا نجعلُ وضعَ النّكرةِ مِن قبيلِ الوضعِ العامِّ لموضوعٍ له خاصّ، كما في وضعِ الإشاراتِ والضّمائرِ بأنْ لوحظ خصوصيّات الأشخاصِ بأمرٍ عامّ، ووُضع لكلِّ واحدٍ مِنها كما تقرّر في محلِّه، ونختارُ ما صرّح به السّيّدُ مِن أنّ الموضوعَ بالوضعِ العامِّ لخصوصيّاتِ الأشخاصِ ليس مشترَكًا اشتراكًا لفظيّاً؛ لأنّ وضعَه واحدٌ، ولا بدَّ في المشترَكِ مِن تعدّدِ الوضعِ، انتهى([2])، وإنْ توقّف فيه العصامُ، وقال: لم نرَ قيد تعدّدِ الوضعِ في مفهومِ المشترَكِ إلاّ للسّيّدِ، ولم نرَ في الكتبِ المشهورةِ ما يفيدُ خروجَ الموضوعِ للأمورِ المخصوصةِ بالوضعِ العامِّ عن تعريفِ المشترَكِ، وتعريفاتُهم متناولةٌ له، انتهى.

فحيثُ قلنا بما قاله السّيّدُ لمْ يلزمْ تلك الأمور الثّلاثة لانتفاءِ الاشتراكِ بفقدِ شرطِه، وهو تعدّدُ الوضعِ. انتهى كلامُ ابنِ قاسمٍ ملخصّاً([3])، "وفي شرحِ الرّسالةِ العضديّة"([4]) للعلاّمةِ عصامِ الدّين ما نصُّه: "قيل اللّفظُ الموضوعُ للمشخّصِ بالوضعِ العامِّ لا ينحصرُ في الأقسامِ المذكورةِ؛ إذْ أسماءُ حروفِ التّهجّي مِنه، وكذا أسماءُ الكتبِ. أقولُ: أسماءُ الكتبِ ليستْ ممّا نحن فيه؛ إذ الكتابُ الذي هو([5]) عبارةٌ عن الألفاظِ والعباراتِ المخصوصةِ لا يتعدّدُ إلاّ بتعدّدِ التّلفّظِ([6])، وذلك التّعدّدُ تدقيقٌ فلسفيٌّ لا يعتبرُه أربابُ العربيّةِ، ألا ترى أنّهم يجعلون وضعَ الضّربِ والقتلِ وضعًا شخصيّاً([7]) لا نوعيّاً لجعلِ الموضوعِ أمرًا متعيّنًا لا متعدّدًا، فاسمُ الكتابِ موضوعٌ لأمرٍ واحدٍ، ملحوظٌ بخصوصِه، فلا يكونُ موضوعًا بالوضعِ العامِّ، وأمّا أسماءُ حروفِ التّهجّي فموضوعاتٌ لمفهوماتٍ كلّيّاتٍ صادقاتٍ على متعدّدٍ يُرشدُك إليه قولُ الصّرفيّين: كلُّ واوٍ متّحركةٍ مفتوحٍ ما

([1]) أي الإمام الرازي، وتفسير قول الصبان: "أي بوضعها للذهني لا على قولهم: بوضعها للخارجي".

([2]) أي انتهى كلام ابن قاسم، وقد نقله الصبان متصرفا، وانظره في الآيات البينات، 91/2.

([3]) انظر عبارة ابن قاسم في الآيات البينات، 97/2، وقد نقلها الصبان متصرفا.

([4]) هذا مما نقله الصبان نقلا حرفيا عن الآيات البينات، انظر: 97/2، أما في حاشية الأنبابي فقد وقع تصحيف في قول الصبان "الرسالة العضدية"؛ إذ كتب "الرسالة الوضعية".

([5]) أ: "هو" ساقطة.

([6]) أ: "اللفظ" مكان "التلفظ".

([7]) أي عاما لموضوع له عام، إذ مدلول المصدر هو الحدث الكلي.

قبلَها تُقلبُ ألفًا، وقولُهم: كلُّ واوٍ وقعتْ رابعةً فصاعدًا ولمْ يُضمَّ ما قبلَها تقلبُ ياءً([1])، وقولُهم: كلُّ همزةٍ ساكنةٍ بعد همزةٍ متحرّكةٍ تُقلبُ بما يجانسُ حركةَ ما قبلَها إلى غيرِ ذلك([2])، فإنْ قلتَ: إذا لمْ يتعدّد اللّفظُ عندَهم بتعدّدِ التّلفّظِ، ولمْ يُعتبرْ ذلك التّعدّدُ، فكيف يكونُ ما يُطلَقُ عليه أسماءُ حروفِ التّهجّي متعدّدًا حتّى يقالَ إنّها موضوعاتٌ لمفهوماتٍ كلّيّةٍ صادقةٍ على متعدّدٍ؟ قلت: كأنّهم اعتبروا تعدّدَ الحروفِ بتعدّدِ وقوعِها في الكلماتِ، مثلاً: يَجعلون واوَ القولِ غيرَ واوِ الرّضوانِ، فما ذُكر أنّ التّعدّدَ المستفادَ مِن إدخالِ الكلمةِ؛ أي كلمةِ "كلّ" في قولِ الصّرفيّين السّابقِ على هذه الأسماءِ هو التّعدّدُ الحاصلُ بتّعدّدِ التّلفّظِ([3]) ممّا لا يلتفتُ إليه"، انتهى كلامُ العصام([4]).

وكأسماءِ الكتبِ أسماءُ التّراجمِ، بلْ وأسماءُ العلومِ، وإن اشتُهر الفرقُ؛ لأنّه كما لم تتعدّدِ الألفاظُ المخصوصةُ إلاّ بتعدّدِ التّلفّظِ، وهو لا يعتبرُ عند أربابِ العربيّةِ، لم تتعدّد المسائلُ المعقولةُ المخصوصةُ إلاّ بتعدّدِ التّعقّلِ، وهو أيضًا لا يعتبرُ عندَهم، فالكلُّ أعلامٌ شخصيّةٌ مِن الوضعِ الشّخصيِّ الخاصِّ([5]) لموضوعٍ له خاصّ، هذا هو التّحقيقُ، فاحفظْه.

الثّامن:

اختُلف في واضعِ اللّغاتِ، قال الفَنَريّ: المُخصِّصُ، أي مُخصِّصُ اللّفظِ بالمعنى، إمّا ذات اللّفظِ([6])، وقدْ أُبطل، أو غيره، فهو إمّا الله تعالى، أو غيرُه، أو المجموعُ بالتّوزيعِ، فالاحتمالاتُ أربعةٌ، والقائلُ بالأوّلِ هو سليمانُ بنُ عباد الصّيْمريّ([7])، وبالثّاني أبو الحسنِ الأشعريُّ([8])، ويسمّى مذهبُه مذهبَ التّوقيفِ([1])، وبالثّالثِ، وهو أنّ واضعَ اللّغاتِ كلِّها بنو آدمَ

([1]) كما في "أعطيت"، أصله "أعطوت"؛ ذلك أنه من "عطا": "يعطو"، فلما دخلت همزة النقل صارت الواو رابعة، فقلبت ياء كما في "المعطيان"، و"يرضيان".

([2]) كما في "آثر"، و"إيتمن"، أصلهما "أأثر"، و"إئتمن".

([3]) أ: اللفظ.

([4]) النص منقول نقلا حرفيا من كلام ابن القاسم في مصنفه الآيات البينات، 98/2.

([5]) ب: "العام"، وهذا لا يستقيم، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي هو "الخاص".

([6]) يعني أن بين اللفظ والمعنى مناسبة طبيعية تقتضي اختصاص دلالة اللفظ على ذلك المعنى.

([7]) أبو سهل الصيمري من معتزلة البصرة، وفتح الميم في "صيمر" أشهر من ضمها، نسبة إلى صيمر، قرية في آخر عراق العجم، وأول عراق العرب، وهذا الرأي إليه ذهب أهل التكسير، أي علم الحروف، الزاعمون أن للصيغ المجتمعة من الحروف البسيطة آثارا وخواص.

([8]) هو أبو الحسن علي بن إسماعيل من نسل الصحابي الجليل أبي موسى الأشعري، مؤسس مذهب الأشاعرة، والقائم بنصرة مذهب السنة، كان من الأئمة المتكلمين المجتهدين، ولد في البصرة

أبو هاشمٍ، ويسمّى مذهبُه مذهبَ الاصطلاحِ([2])، وبالرّابعِ، وهو أنّ الواضعَ في البعضِ، وهو القدرُ الذي وقع به التّنبيهُ على الاصطلاحِ هو اللهُ، والباقي مصطلحُ البشرِ الأستاذُ أبو إسحاقَ الأسفراييني([3])، انتهى.

وعلى أنّ الواضعَ هو اللهُ تعالى، فطريقُ معرفتِنا الموضوعاتِ إمّا بالوحيِ مع خلقِ العلمِ الضّروريِّ بمعاني الألفاظِ التي حصل بها أداءُ الوحيِ، أو بخلقِ الأصواتِ والحروفِ في جسمٍ مِن الأجسامِ، وإسماع ذلك الجسمِ واحدًا أو جماعةً مع خلقِ العلمِ الضّروريِّ بمعاني الألفاظِ، أو بخلقِ العلمِ الضّروريِّ باللّفظِ ومعناه، والله أعلمُ.

التّاسع:

الفرقُ بين المشترَكِ والمجازِ، وبين قرينتَيهما أنّ المشترَكَ إذا أُطلق فُهِم مِنه جميعُ المعاني([4])، واحتيج في تعيينِ إرادةِ أحدِها إلى قرينتِه، فإنْ لمْ تكن قرينةٌ تُعيّنُ أحدَها كان ظاهرًا

نحو(260هـ)، تلقى مذهب المعتزلة، ولكنه خالفهم بعد ذلك، فتاب من القول بالعدل وخلق القرآن في المسجد الجامع بالبصرة، وقد قيل إن مصنفاته بلغت ثلاثمئة كتاب، توفي سنة(324هـ) فجأة ببغداد، وقيل سنة(330هـ). انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 249/3، والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 245/2، وابن كثير، البداية والنهاية، 217/11، وابن العماد، شذرات الذهب، 405/2، والبغدادي، هدية العارفين، 676/5، والزركلي، الأعلام، 263/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 405/2.

([1]) ب: التوفيق، وهو تصحيف ظاهر، أما هذا المذهب؛ أعني مذهب التوقيف، فمعناه التعليم الذي بسببه يدرك وضعه –تعالى– للغات، فهو من الوقوف بمعنى الإطّلاع على الشيء، والعلم به، ويحتمل أن يكون من الوقف بمعنى الإقامة في الشيء والانحصار فيه؛ لأنه لما كان الواضع هو الله تعالى، وليس للعبد تصرف في الوضع صار واقفا ومنحصرا فيما وضع الله تعالى، والرأي الأول أظهر، انظر ما قاله ابن فارس في التوقيف في كتابه الصاحبيّ في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق عمر الطباع، ط1، مكتبة المعارف، بيروت 1993م، 36.

([2]) أبو هاشم من رؤساء المعتزلة، وأما مذهبه فمعناه حصول الوضع باصطلاح البشر واتفاقهم.

([3]) هو الإمام إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران، المعروف بأبي إسحق الإسفراييني الشافعي الأصولي، وقد لقب بركن الدين، نشأ في أسفرايين، ثم خرج إلى نيسابور، كان له أمالٍ في مجالس، وكان شيخ خراسان في زمانه، جمع شرائط الإمامة، والاجتهاد في الفقه والأصول، توفي بنيسابور يوم عاشوراء، ثم نقل إلى بلده إسفرايين ودفن فيها سنة(418هـ). انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 55/1، والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 111/3، وابن العماد، شذرات الذهب، 209/3، وابن كثير، البداية والنهاية، 26/12، والزركلي، الأعلام، 61/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 56/1.

([4]) يعني أن المشترك إذا أطلق ولم يقيد بما يخصصه بأحد المعاني فُهم منه جميع المعاني التي وضع لها بعد العلم بالوضع لاستوائها في وضعه لها وضعا تحقيقيا.

في جميعِ معانيه عندَ الشّافعيِّ، فيصرف إلى جميعِها، وأمّا المجازُ فلا يُفهمُ مِنه عندَ إطلاقِه المعنى المجازيّ، فاحتيج في فهمِه وإرادتِه إلى قرينةٍ.

العاشر:

قيل: التّعريضُ هو اللّفظُ المستعملُ في الموضوعِ له مع الإشارةِ إلى غيرِه مِن السّياقِ، فهما مقصودانِ، لكنّ الموضوعَ له مِن نفسِ اللّفظِ، والمُعرَّضَ به مِن السّياقِ([1])، فافترق عن الكنايةِ، وعلى هذا فالتّعريضُ قسمٌ مِن الحقيقةِ([2])، وقال السّيّدُ نقلاً عن صاحبِ "الكشف"([3]): التّحقيقُ أنّ التّعريضَ أعمُّ ممّا ذُكر؛ لأنّ المعتبرَ هو كونُ المعنى التّعريضيِّ مقصودًا مِن الكلامِ إشارةً وسياقًا لا استعمالاً([4])، فيجوزُ أنْ يكونَ اللّفظُ مستعمَلاً في معناه الحقيقيِّ، أو المجازيِّ، أو المكنيِّ عنْه، وقدْ دلّ به؛ أي بالمعنى المستعملِ فيه مِن تلك المعاني على مقصودٍ آخرَ بطريقِ التّلويحِ وإشارةِ السّياقِ، فالتّعريضُ يجامعُ كلاًّ مِن الحقيقةِ والمجازِ والكنايةِ كما في الكنايةِ العرضيّةِ، فإنّ فيها وراءَ المعنى الأصليّ والمعنى المكنيّ عنْه معنى آخرَ مقصودًا بطريقِ التّلويحِ والإشارةِ، وكأنّ المعنى المكنيَّ ههنا بمنزلةِ المعنى الحقيقيِّ في كونِه مقصودًا مِن اللّفظِ

([1]) وبهذا يمتاز التعريض عن المجاز المركب، فإن كلا منها يكون في المركب، إلا أن المعنى المعرض به مفهوم بسياقه، والمعنى المجازي باستعماله فيه.

([2]) هذا الرأي للسيد؛ فقد قال في حواشيه على المطول، وهو يقيم بونا بين الكناية والتعريض: "وفي التعريض استعماله فيما وضع له مع الإشارة إلى ما لم يوضع له من السياق، وفي التعريض هما مقصودان: الموضوع له من نفس اللفظ المستعمل حقيقة أو مجازا أو كناية، والمعرض به من السياق". انظر: السيد، حواشيه على المطول، 636.

([3]) ب: الكشاف، وهو تحريف يوقع في الإشكال؛ ذلك أن ثم تفسيرين، أحدهما "الكشاف" للزمخشري، والآخر "الكشف" للثعالبي، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي الذي التفت إلى هذا التحريف الواقع –كما يقول– في بعض النسخ. أما تفسير "الكشف والبيان" فيعرف أيضا بتفسير الثعلبي، وصاحبه أبو إسحق أحمد بن محمد النيسابوري المعروف بالإمام الثعلبي(427هـ)، وقد يقال الثعالبي، وقد قال عنه ياقوت الحموي: "المفسر صاحب الكتاب المشهور بأيدي الناس المعروف بتفسير الثعلبي"، وفي مقام آخر يقول عن كتابه: "من التفسير الحاوي أنواع الفرائد، من المعاني والإشارات، وكلمات أرباب الحقائق، ووجوه الإعراب والقراءات". وقد طبع هذا التفسير بتحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، ط2، بيروت، 2002م، انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 99/1، وياقوت الحموي، ياقوت بن عبد الله(626هـ)، معجم الأدباء، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، معجم الأدباء، 35/5–38، والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 23/3، وابن العماد، شذرات الذهب، 230/3، والزركلي، الأعلام، 212/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 238/1.

([4]) نعم إن التعريض أعم مما ذكر؛ ذلك أنه ذكر شيء مقصود في الجملة بلفظه الحقيقي أو المجازي أو الكنائي بذلك الشيء على شيء آخر لم يذكر في الكلام؛ مثل أن يذكر المجيء للتسليم بلفظه ليدل على التقاضي وطلب العطاء.

مستعملاً([1]) هو فيه، فإذا قيل: "المُسلمُ مَن سَلم المسلمونَ مِن لسانِه ويدِه"([2])، وأريد بـه التّعريضُ بنفيِ الإسلامِ عن مؤذٍ معيّنٍ([3])، فالمعنى الأصليُّ ههنا انحصارُ الإسلامِ فيمن سَلِموا مِن لسانِه ويدِه، ويلزمُه انتفاءُ الإسلامِ عن المُؤذي مطلقًا، وهذا هو المعنى المكنيُّ عنْه المقصودُ مِن اللّفظِ استعمالاً، وأمّا المعنى المعرَّضُ به المقصودُ([4]) مِن الكلامِ سياقًا فهو نفيُ الإسلامِ عن المؤذي المعيّنِ، هكذا ينبغي أنْ يُحقّقَ الكلامُ، ويُعلمَ منه أنّ الكنايةَ بالنّسبةِ إلى المكنيِّ عنْه لا تكونُ تعريضًا قطعًا، وإلاّ لزم أنْ يكونَ المعرّضُ قدْ استُعمل اللّفظُ فيه، وقد ظهر بطلانُه، وهكذا المجازُ والحقيقةُ أيضًا، انتهى([5]).

أقولُ: مثالُ المجازِ التّعريضيِّ قولُك([6]): "الأسدُ يأكلُك" تعريضًا بأنّ المخاطبَ جبانٌ يقتلُه الرّجلُ الشّجاعُ، ومثالُ الحقيقةِ التّعريضيّةِ قولُك: "حفظتَ التّوارةَ" تعريضًا بأنّك تعلمُ أنّ المخاطبَ حفظ التّوراةَ، على ما قاله جماعةٌ مِن أنّه مِن بابِ التّعريضِ، فافهمْ.

والتّعريضُ والتّلويحُ بمعنى عند صاحبِ الكشّافِ، وجعل السّكّاكيّ التّلويحَ اسمًا للكنايةِ الكثيرةِ الوسائطِ، والرّمزَ اسمًا للكنايةِ القليلةِ الوسائطِ مع خفاءٍ في اللّزومِ. والإيماءَ، والإشارةَ، أسماءً للكنايةِ القليلةِ الوسائطِ مِن غيرِ خفاءٍ([7]).

([1]) ب: "ومستعملا"، أي بزيادة واو العطف.

([2]) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل(256هـ)، صحيح البخاري، ط3، تحقيق قاسم الرفاعي، دار الأرقم، بيروت، 1997م، كتاب الإيمان(4)، 68/1، والإمام أحمد بن حنبل، في المسند، دار صادر، بيروت، د.ت، 191/2، والترمذي، محمد بن عيسى(279هـ)، سنن الترمذي، مراجعة صدقي العطار، ط1، دار الفكر، بيروت، 1994م، "صفة القيامة"(2512)، 226/4، ومسلم في صحيحه في كتاب الإيمان(160)، والهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر(807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفرائد، تحقيق محمد عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، كتاب الإيمان(167)، 74/1.

([3]) ب: "مؤذ" ساقطة.

([4]) ب: "المقصود" ساقطة.

([5]) أي انتهى كلام السيد المنقول عن تفسير الكشف المتقدم بيانه، ولمزيد بسط القول في كلام السيد وصاحب الكشف انظر حواشيه على المطول، 636.

([6]) ب: كقولك، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([7]) عبارة السكاكي في المفتاح: "فإن كانت ذات مسافة بينها وبين المكني عنه متباعدة لتوسط لوازم، كما في "كثير الرماد" وأشباهه، كان إطلاق اسم التلويح عليها مناسبا؛ لأن التلويح هو أن تشير إلى غيرك عن بعد، وإن كانت ذات مسافة قريبة مع نوع من الخفاء؛ كنحو "عريض القفا"، و"عريض الوسادة"، كان

الحادي عشر:

كلٌّ مِن الحقيقةِ، والمجازِ، والكنايةِ، والتّعريضِ يُطلقُ على المعنى المصدريِّ[1]؛ أعني استعمالَ اللّفظِ، وعلى نفسِ[2] اللّفظِ المستعملِ.

الثاني عشر:

لا خلافَ في أنّ الحقيقةَ لا تستلزمُ المجازَ إلاّ ما حُكي عن بعضِ القَدَريّة[3]، واختلفوا في المجازِ: هل يستلزمُ الحقيقةَ، بمعنى أنّه لا بدَّ مِن أنْ يكونَ اللّفظُ استُعمل أوّلاً فيما وُضع له، أو لا يستلزمُها، والرّاجحُ الثّاني، فلا يُشترطُ إلاّ سبقُ الوضعِ لا الاستعمالِ، وممّا مُثّل به للمجازِ الذي لا حقيقةَ له "الرّحمن"، فإنّه لم يُطلقْ إطلاقًا صحيحًا إلاّ عليه تعالى، وهو فيه -تعالى- مجازٌ لأنّ حقيقةَ الرّحمةِ، وهي رقّةُ القلبِ، مستحيلةٌ في حقّه تعالى[4]، فالمرادُ مِنها لازمُها، وهو إرادةُ الإحسانِ، أو الإحسانُ.

فإنْ قلتَ: قد أطلقتْ بنو حنيفةَ على مُسيلمةَ "رحمن اليمامةِ"، وقال شاعرُهم:

علوتَ بالمجدِ يا ابنَ الأكرمينَ أبًا وإنْ غيثَ الوَرى لا زلتَ رَحْمانا[5]

قلتُ: أجاب الزّمخشريُّ بأنّ هذا مِن تعنّتِهم في كفرِهم، قال المحقّقُ المَحلّيّ[6]: "أي أنّ هذا الاستعمالَ غيرُ صحيحٍ؛ دعاهم إليه لجاجُهم في كفرِهم بزعمِهم نبوّةَ مسيلمةَ دون النّبيِّ صلّى

إطلاق اسم الرمز عليها مناسبا؛ لأن الرمز هو أن تشير إلى قريب منك على سبيل الخفية". انظر: السكاكي، المفتاح، 194.

(1) ب: تطلق على المصدري، أي بالتاء وسقوط كلمة "المعنى"، والأمر بخلاف ذلك في أ وحاشية الأنبابي.

(2) ب: "نفس" ساقطة.

(3) القدرية هم الذين يزعمون أن كل عبد خالق لفعله، ولا يرون الكفر والمعاصي بتقدير الله. انظر: الجرجاني، التعريفات، 75، والبغدادي، الفرق بين الفرق، 18، أما مذهبهم المتقدم آنفا في المتن فمعناه أن كل حقيقة تستلزم مجازا أو ما لا مجاز له لا يقال إنه حقيقة.

(4) أ: "تعالى" ساقطة.

(5) عبارة الصبان ههنا مأخوذة من ابن قاسم، الآيات البينات، 163/2، ورواية البيت في حاشية الأنبابي:

علوت بالمجد يا ابن الأكرمين أبا وأن غيث الورى لا زلت رحمانا

وقد عارضه ابن جماعة بقوله:

علوت بالكذب يا ابن الأخبثين أبًا وأنت مغوي الورى لا زلت شيطانا

(6) انظر كلام المحقق المحلي في شرح جمع الجوامع، 163/2.

الله عليه وسلّم، كما لو استَعمل كافرٌ لفظةَ "الله" في غيرِ البارئ مِن آلهتِهم"، انتهى([1]). قال شيخُ الإسلامِ: أي: فخرجوا بمبالغتِهم في كفرِهم عن منهجِ اللّغةِ حيث استعملوا المختصّ باللهِ –تعالى– في غيرِه، انتهى([2]).

قال العلاّمةُ ابنُ قاسمٍ([3]): لي فيه إشكالٌ؛ لأنّه حيثُ كان مِن الصّفاتِ المشتقّةِ([4])، ومِن لازمِها أنْ يكونَ القياسُ جوازَ إطلاقِها على غيرِه، كان([5]) هذا الإطلاقُ من بني حنيفةَ موافقًا لقياسِ لغةِ العربِ، ونطقًا بما قياسُ اللّغةِ جوازُ النّطقِ به، ومثلُه صحيحٌ غيرُ خارجٍ عن منهجِ اللّغةِ، لا يقالُ إنّه صار عَلَمًا لله تعالى، أو إنّ الواضعَ شرط ألاّ يُستعملَ في غيرِه تعالى، فلا يصحّ إطلاقُه على غيرِه تعالى؛ لأنّا نقولُ: أمّا الأوّلُ فغايتُه أنّه صار عَلَمًا بالغلبةِ، ومثلُه لا يمتنعُ إطلاقُه بالمعنى الوضعيِّ([6]) على الغيرِ كما في سائرِ الأعلامِ الغالبةِ، بل لو سُلّم أنّه عَلَمٌ بالوضعِ لم يمتنعْ إطلاقُه باعتبارِ المعنى الوضعيِّ على الغيرِ، وأمّا الثّاني، ففي غايةِ البعدِ، ولا دليلَ عليه، فلا يصحُّ الجزمُ بخطاياهم، وأيضًا ظاهرُ قولِه: "إنّ هذا الاستعمالَ غيرُ صحيحٍ" أنّه لا يصحُّ حقيقةً ولا مجازًا، وكذا قولُه: كما لو استَعمل كافر... إلخ، مع أنّ الصّحيحَ جوازُ التّجوّزِ في الأعلامِ، انتهى بتصرّفٍ([7]).

وأجاب بعضُهم بأنّ المختصَّ به([8])–تعالى– المعرّفُ بـ"ال" دون غيرِه، وأقولُ: الذي أختاره، وفاقًا للعزِّ بنِ عبدِ السّلامِ([9])، أنّه مختصٌّ به –تعالى– شرعًا لا لغةً، لأنّه لا إشكالَ

([1]) اي كلام المحقق المحلي، وقد نقله الصبان حرفيا من المصدر السابق.

([2]) النص مقتبس من الآيات البينات، 163/2.

([3]) انظر كلامه في الآيات البينات، 163/2–164.

([4]) عند ابن قاسم: الصفات الغالبة، وإخال أن الصواب هو: من الصفات المشتقة، وهذا ما ورد في النسخ التي بين يديّ.

([5]) كتب الناسخ في ب فوق "كان": "جواب حيث التي بمعنى إذ".

([6]) أ: الوصفي، وهو تصحيف لا يستقيم به المعنى.

([7]) أي انتهى كلام المحلي في شرح جمع الجوامع، 163/2–164.

([8]) ب: المختص بالله.

([9]) هو عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن، الشيخ الإمام سلطان العلماء، وقد أسبغ عليه هذا اللقب ابن دقيق العيد، أما مولده فكان في دمشق سنة(577هـ)، وقيل سنة (578هـ)، وقد رحل إلى بغداد، وقرأ الأصول والفقه، ولما سلم الصالح إسماعيل قلعة الشقيف وصفد للفرنجة نال منه العز على المنبر، وأتى على ذكره بالقبيح، فعزل وسجن، ثم توجه إلى مصر، وقد توفي سنة (660هـ) بالقاهرة، وقد دفن بالقرافة الكبرى في سفح المقطم. انظر ترجمته: ابن كثير، البداية والنهاية، 248/13،

عليه([1])، ولأنّ علّةَ اختصاصِ الرّحمن به –تعالى– وهي، على ما في البيضاوي([2])، كونُ معناه المنعمَ الحقيقيَّ البالغَ في([3]) الإنعامِ غايتَه، وذلك لا يصْدقُ على غيرِه تعالى، وعلى ما في غيرِه: كون معناه المنعمَ بجلائلِ النّعمِ، والمنعمُ بالجلائلِ إنّما هو الله تعالى، مبنيّةٌ([4]) على الشّرعِ دون اللّغةِ، لأنّ معناه المذكورَ شرعيٌّ لا لغويٌّ، وعلى هذا يكونُ الرّحمنُ مجازًا لغويّاً له حقيقةٌ لغويّةٌ([5])، فاحفظْه.

الثّالث عشر:

إذا كان استعمالُ اللّفظِ في معناه الحقيقيِّ أكثرَ مِن استعمالِه في معناه المجازيِّ وجب عند عدمِ القرينةِ حملُه على الحقيقيِّ قطعًا لأنّه الأصلُ، ولم يوجدْ ما يعارضُه، وكذا إن استويا عندَ أكثرِ الأصوليّين([6])، وقيل: بلْ يُحملُ عليهما، ورجّحه قومٌ. وإن كان استعمالُه في المجازيِّ أكثرَ فعند أبي حنيفةَ الحقيقةُ أولى، وعند صاحبَيه المجازُ أوْلى([7]).

وابن العماد، الشذرات، 301/5، وابن قاضي شهبة، طبقات الشافعية، 109/2، والسيوطي، حسن المحاضرة، 272/1، والبغدادي، هدية العارفين، 580/5، والزركلي، الأعلام، 21/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 162/2.

([1]) والحق أن الفرق بين لفظ "الله" و"الرحمن"، وإن اختص كل منهما به تعالى، أن المنع في اسم "الرحمن" شرعي طرأ بعد الإسلام بخلاف لفظ "الله"، فإنه لم يتجرأ عليه أحد قبل الإسلام ولا بعده.

([2]) هو القاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد البيضاوي، نسبة إلى البيضاء من بلاد فارس، عالم أذربيجان، ولي قضاء شيراز، ثم صرف عن القضاء، فرحل إلى تبريز، وبها توفي، واختلف في سنة وفاته، فقيل سنة(685هـ)، وقيل سنة(691هـ)، وقيل في مصنفه "المنهاج": لو لم يكن له غير المنهاج الوجيز لكفاه، انظر ترجمته: ابن كثير، البداية والنهاية، 327/13، والسبكي، طبقات الشافعية، 59/5، والسيوطي، بغية الوعاة، 268، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 103/2، وابن العماد، الشذرات، 392/5، والبغدادي، هدية العارفين، 116/6، والزركلي، الأعلام، 110/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 266/2.

([3]) أ: "في" بدل "من".

([4]) كتب الناسخ في ب فوق كلمة "مبنية": "خبر إن في قوله: ولأن".

([5]) أي لاستعماله استعمالا صحيحا من بني حنيفة في غيره تعالى، وغيره –تعالى– رقيق القلب، فقد استعمل فيما وضع له أولا، وما كان كذلك فهو حقيقة لغوية.

([6]) وقوله: وكذا إن استويا: نحو: "رأيت أسدا في السوق" إذا كان كل من الحيوان المفترس والرجل الشجاع يدخل السوق على حد سواء.

([7]) قيل هو لصاحبه أبي يوسف فقط، انظر: حاشية الأنبابي، 174.

قال القَرَافيّ([1]) في "شرح التّنقيحِ": وهو الحقُّ، وعُزِي إلى الشّافعيِّ. أقولُ: كيف التّجوّزُ مع فرضِ عدمِ القرينةِ إلاّ أنْ يُبنى على عدمِ اشتراطِ الأصوليّين إيّاها، وقدْ مرّ ما فيه فتنبّهْ، وأمّا إذا هُجر المعنى الحقيقيُّ بالكلّيّةِ، وقد صار اللّفظُ حقيقةً عرفيّةً في المعنى الذي كان مجازيّاً، فيجبُ الحملُ عليه قطعًا؛ كالغائطِ صار حقيقةً عرفيّةً في الخارجِ المعروفِ بحيثُ صار استعمالُه في معناه الأصليِّ الذي هو المكانُ المطمئنُّ من الأرضِ مجازًا عرفيّاً يحتاجُ إلى قرينةٍ.

الرّابع عشر:

التّخصيصُ أَولى مِن التّجوّزِ، والإضمارِ، والنّقلِ، والاشتراكِ([2]). والتّجوّزُ، والإضمارُ([3]) والنّقلُ أولى مِن الاشتراكِ([4])، والأصحُّ أنّ التّجوّزَ والإضمارَ مستوِيان، وأنّهما أوْلى مِن النّقلِ، وهذه الخمسةُ مخلّةٌ بالفهمِ اليقينيِّ([5])، ويتحصّلُ في تعارضِها([6]) عشرُ صورٍ يؤخذُ([7]) كلٌّ مِنها مع ما بعدَه، وأمثلتُها تطلبُ مِن كتبِ الأصولِ، والفرقُ بين المنقولِ والمشترَكِ مع تعدّدِ المعنى والوضعِ في كلٍّ أنّ المشتركَ ما وُضع لمعنيَيه مثلاً على السّواءِ([8]) بأنْ وُضع لهذا كما وُضع لذاك مِن غيرِ اعتبارِ النّقلِ مِن أحدِهما إلى الآخرِ، والمنقولَ ما لمْ يوضَعْ لمعنيَيه مثلاً على

([1]) هو أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن الصنهاجي، من علماء المالكية، قيل إنه ولد بمصر سنة(626هـ)، وفيها وترعرع، ومن شيوخه سلطان العلماء العز بن عبد السلام، وابن الحاجب، وقد توفي في دير الطين بالقرب من مصر القديمة، ودفن بالقرافة الكبرى سنة(684هـ). انظر ترجمته: الصفدي، الوافي بالوفيات، 233/6، والسيوطي، حسن المحاضرة، 273/1، والبغدادي، هدية العارفين، 99/5، والزركلي، الأعلام، 95/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 100/1.

([2]) هذه الأمور الخمسة التي تخل بالفهم اليقيني كما سيأتي في كلامه، وإنما تعرضوا لتعارضها؛ لأنها من عوارض اللفظ بخلاف النسخ، فإنه من عوارض الحكم، فلا يشمل الإضمار، وأما التخصيص فهو نوع من التجوز على قول الأكثر، والعام إذا خصص يكون مجازا في الباقي.

([3]) الإضمار هو تقدير لفظ لا يصدق الكلام أو لا يصح عقلا أو شرعا إلا به، فإذا احتمل الكلام لأن يكون فيه تخصيص أو إضمار فحمله على التخصيص أولى. انظر مثاله في حاشية الأنبابي، 176.

([4]) أي: والتخصيص أولى من الاشتراك، فإذا احتمل الكلام لأن يكون فيه تخصيص أو اشتراك فحمله على التخصيص أولى. انظر مثاله في حاشية الأنبابي، 177.

([5]) وهذه الخمسة قد نظمها بعضهم كما جاء في الحاشية، وأضاف إليها النسخ، ورجح التجوز على الإضمار، فقال:

تجوزٌ ثم إضمار وبعدهما ... نقلٌ تلاه اشتراك فهو يخلفه

وأرجح الكل تخصيص وآخرها ... نسخ فما بعده قسم يخلفه

([6]) ب: تعاريفها، وهو تصحيف، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([7]) أ: "يأخذ".

([8]) العبارة في ب: ما وضع لمعنيين على السواء مثلا، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

السّواءِ، بلْ وُضع أوّلاً لأحدِهما، ثمّ نُقل إلى الآخرِ لمناسبةٍ بينَهما، كذا في "شرح الشّمسيّة" للمولى التّفتازانيّ([1]).

الخامس عشر:

السّببُ الدّاعي إلى العدولِ عن الحقيقةِ إلى المجازِ أمورٌ، مِنها التّعظيمُ، كما في قولِك: "سلامٌ على المجلسِ العالي"([2])، ومِنها المبالغةُ في إفادةِ المقصودِ مع الإيجازِ، كما في "رأيتُ أسدًا"، فإنّه أبلغُ في الدّلالةِ على الشّجاعةِ مع الإيجازِ مِن قولِك: "رأيتُ إنسانًا كالأسدِ شجاعةً"، ومِنها تصويرُ المعقولِ بصورةِ المحسوسِ زيادةً في التّفهيمِ([3]) كما في قولِه –تعالى-: "واخفضْ لهما جناحَ الذّلِّ مِن الرّحمةِ"([4])، ومِنها تشحيذُ الذّهنِ؛ لأنّ فهمَ المعنى مِنه يتوقّفُ على القرينةِ، وذلك يُحْوِجُ إلى حركةِ الذّهنِ، فيحصلُ مِن الفهمِ شبيهُ لذّةِ الكسبِ، ومِنها جهلُ المتكلّمِ أو المخاطبِ اللّفظَ الحقيقيَّ؛ كما في قولِ الفقهاءِ: لا يجوزُ نقلُ حشيشِ الحرمِ، ومرادُهم الرّطبُ مع أنّ الرّطبَ يقالُ له خَلى، واليابسَ حشيشٌ، وإنّما آثروا تسميةَ الرّطبِ حشيشًا تجوّزًا لكونِه أقربَ إلى أفهامِ العامّةِ([5])، لجهلِهم معنى الخَلى([1])، وبهذا يُردُّ على مَن غلّطهم، ومِنها ثقلُ([2]) اللّفظِ

([1]) قيل في شرح الشمسية: "فالناظر إليه إن نظر إلى جهة الاشتراك خيله أنه متواطئ لتوافق أفراده فيه، وإن نظر إلى جهة الاختلاف أوهمه أنه مشترك؛ كأنه لفظ له معان مختلفة؛ كالعين، فالناظر فيه يتشكك هل هو متواطئ أو مشترك، فلهذا سمي بهذا الاسم، وإن كان الثاني، أي إن كان المعنى كثيرا، فإما أن يتخلل بين تلك المعاني نقلٌ بأن كان موضوعا لمعنى أولا، ثم لوحظ ذلك المعنى، ووضع لمعنى آخر لمناسبة بينهما، أو لم يتخلل، فإن لم يتخلل النقل، بل كان وضعه لتلك المعاني على السوية، أي كما كان موضوعا لهذا المعنى يكون موضوعا لذلك المعنى من غير نظر إلى المعنى الأول، فهو المشترك لاشتراكه بين تلك المعاني، كالعين فإنها موضوعة للباصرة، والماء، والركبة، والذهب، على السواء، وإن تخلل بين تلك المعاني نقل فإما أن يترك استعماله في المعنى الأول أولا، فإن ترك يسمى لفظا منقولا لنقله من المعنى الأول". انظر: شرح الشمسية، (المعروف بالقطبي)، للعلامة قطب الدين الرازي، كتب خان رشيدية، د.ت، 30.

([2]) ضرب هذا المثال من قبل الرزاي في محصوله، فقد عقد مسألة وسمها بـ "الداعي إلى التكلم بالمجاز". انظر: 124/1، وهو مجاز عن صاحبه لعلاقة المحلية، ووجه التعظيم إفادة أن المسلم عليه هو الفريد المفضل، والرئيس المبجل، فإن ذلك شأن ذي المجلس العالي.

([3]) أ: التعميم، وإخاله تصحيفا، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي، والمعنى أنه إذا كان المعنى الحقيقي للفظ محسوسا مشهورا كالشمس والنور، والمعنى المجازي معقولا كالحجة والعلم كان المجاز أوضح دلالة على المطلوب من الحقيقة، كما في قوله – تعالى-: "واخفض لهما جناح الذل".

([4]) الآية (الإسراء، 24).

([5]) أ: الأفهام العامة.

الحقيقيِّ على اللّسانِ كالخَنْفَقيق اسم للدّاهيةِ([3])، ومِنها تيسّرُ التّجنيسِ والسّجعِ وسائرِ أصنافِ البديعِ([4]).

السّادس عشر:

دلالةُ المجازِ على معناه المجازيِّ مطابقيّةٌ([5])؛ لأنّها دلالةُ اللّفظِ على تمامِ الموضوعِ له، أي بالوضعِ النّوعيِّ؛ إذ الوضعُ([6]) في المطابقيّةِ أعمّ مِن الشّخصيِّ والنّوعيِّ، أفاده السّعدُ في مطوّلِه وشرحِه([7]) على الشّمسيّة، لا يقال: المعنى المجازيّ إمّا جزءُ المعنى الموضوعِ له، أو لازمه، ودلالةُ اللّفظِ على الجزءِ تضمنيّةٌ، وعلى اللاّزمِ التزاميّةٌ؛ لأنّا نقولُ ما ذكرتُه إذا كانت دلالتُه على الجزءِ، واللاّزمُ في ضمنِ دلالتِه على الكلِّ، والملزوم مِن غيرِ استعمالِه في الجزءِ

([1]) يفرّق ابن قتيبة بين كلمتين اثنتين، وهما الحَشيش، والخَلَى مُحتكما إلى فرق دلاليّ قد يضلّ عنه النَّقّاب المُبَرِّز، فالحشيش هو اليابس، ولا يقال له رطبا حشيش، فالخَلَى هو الرطب، ويتابعه في هذا ابن مكيّ في باب وسمه بأنّه "باب ما وضعوه غير موضعه"، ولمّا عرَضَ ابن السِّيد لرأي ابن قتيبة أشار إلى أنّ هذا الذي ذكره هو قول الأصمعيّ، وقد كان يقول: "من قال للرّطب من النبات حشيش فقد أخطأ"، ولكنه يستدرك على ابن قتيبة قائلا: "وحكى أبو حاتم قال: سألت أبا عُبيدة مَعْمَرا عن الحشيش، فقال: يكون رطبا ويابسا"، وقد عرّج على ذَيْنِك المعنيين صاحب اللسان. انظر تحقيق هذه المسألة: ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم(276هـ)، أدب الكاتب، شرح علي فاعور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م، 78، وابن مكي الصقلي، أبو حفص عمر بن خلف(501هـ)، تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، 160، وابن السيد، عبد الله بن محمد البطليوسي، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق مصطفى السقا وحامد عبد المجيد، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1990م، 49/2، وابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم(711هـ)، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، (د.ت)، مادة "حشش".

([2]) أ و ب : نقل، وهو تصحيف، ولعل الصواب ما أثبت.

([3]) الخَنْفَقيق والعَنْقَفير هما الداهية، انظر: اللسان، مادة "خنفق".

([4]) التجنيس تشابه الكلمتين في اللفظ، ويسمى الجناس، فقد يحصل بلفظ المجاز لا الحقيقة؛ كما قيل: "البدعة شَرَك الشِّرك""؛ أي وسيلته، فإن الشَّرَك فيه مجاز، واستعمل ليجانس الشِّرك، فبينهما الجناس المحرف، وجناس شبه الاشتقاق. أما السجع فهو توافق الفاصلتين من النثر على حرف واحد، فإذا كان السجع داليا مثل "الأحد" و"العدد"، كان لفظ "الأسد" يتيسر به السجع مجازا عن لفظ "الشجاع".

([5]) ب: مطابقة، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي، والمعنى المتعين من "المطابقية" أنها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له.

([6]) أ: إذا لوحظ، وأحسبه تحريفا، لأن العبارة مستقيمة كما وردت في ب وحاشية الأنبابي، وهي كما أثبتت في المتن؛ أي: "إذ الوضع...".

([7]) أ: وهذه من المختصرات التي كانت ترسم على الهيئة الآتية "شر".

والـلاّزم اتّكـالاً علـى القرينـةِ، (وكلامُنا فيما إذا كانتْ دلالتُه عليهما قصدًا باستعمالِ اللّفظِ فيهما اتّكالاً على القرينةِ)([1])، فاندفعتْ مناقشةُ السّيّدِ.

السّابع عشر:

الغلطُ ثلاثةُ أقسامٍ:

خطأ([2]) لسانيّ عن سهوٍ بأنْ يسبقَ لسانُه إلى لفظةٍ مِن غيرِ قصدٍ لها، وله صورتانِ: أنْ يريدَ ما وُضعتْ له، كأنْ يتلفّظَ بالإنسانِ موضعَ البشرِ سهوًا مع إرادةِ الحيوانِ النّاطقِ، وأنْ يريدَ غيرَ ما وُضعتْ له، كأنْ يتلفّظَ بالفرسِ موضع الكتابِ سهوًا مع إرادةِ معنى الكتابِ، وهو بصورتَيه خارجٌ بقيدِ المستعمَلِ في تعاريفِ([3]) الأقسامِ الثّلاثةِ؛ لأنّ المتبادرَ مِنه المستعملُ قصدًا كما في سائرِ الأفعالِ الاختياريّةِ، قاله في "الأطول"([4]).

وخطأٌ لسانيٌّ عن قصدٍ بأنْ يُقصدَ استعمالُ لفظةٍ في غيرِ ما وُضعتْ له، لا لعلاقةٍ مع علمِه([5]) أنّه مخطئٌ، وهذا خارجٌ من تعريفِ الحقيقةِ بقولِنا: فيما وُضع له، ومِن تعريفِ المجازِ والكنايةِ بقولِنا: لملاحظةِ علاقةٍ، ومِن هنا([6]) يُعلمُ أنّ المرادَ بالغلطِ فيما مرّ هذا القسمُ. أفاده حفيدُ السّعدِ والعلاّمةُ ابنُ قاسمٍ.

وخطأ اعتقاديّ بأن يستعملَ لفظة بناءً على اعتقادٍ فاسدٍ، قال العلامةُ ابنُ قاسمٍ([7]): وهذا ممّا ينبغي ألاّ يخرجَ عن الحقيقةِ ولا عن المجازِ؛ لأنّه إنّما استُعمل في الموضوعِ له، أو في غيرِ الموضوعِ له على وجهٍ صحيحٍ في اعتقادِه، فمَن أشار إلى كتابٍ بـ"هذا الفرسُ" لاعتقادِه أنّه فرسٌ إنّما استَعمل الفرسَ في معناه لا في غيرِه، وإنْ أخطأ في اعتقادِه أنّ المشارَ إليه فرسٌ في الواقعِ،

([1]) ب: ما بين القوسين ساقط، مذكور في أ وحاشية الأنبابي.

([2]) ب: "غلط"، ولعل الصواب ما أثبت في المتن، أعني كلمة "خطأ" لأنها تكررت بعدها مرتين، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([3]) ب: "تعريف"، والصواب "تعاريف"؛ لأن كل قسم له تعريف خاص.

([4]) عبارة العصام في الأطول: "أحدهما: ما استعمل في غير ما وضع له غلطا، كقولك: "خذ هذا الفرس" مشيرا إلى كتاب بين يديك، فإن لفظ "الفرس" هنا قد استعمل في غير ما وضع له، وليس بحقيقة كما أنه ليس بمجاز". انظر: العصام، الأطول، 225/2.

([5]) ب: "علمه" ساقطة.

([6]) ب: "هذا".

([7]) ب: "العلامة" ساقطة.

فيكون حقيقةً. ومَن أشار إلى كتابٍ بـ"هذا أسدٌ"([1]) لاعتقادِه أنّه رجلٌ شجاعٌ فإنّما استعمله في معناه المجازيِّ مع وجودِ العَلاقةِ وإنْ أخطأ في اعتقادِه أنّ المشارَ إليه رجلٌ شجاعٌ في الواقعِ، فيكون مجازًا، انتهى([2]).

الثّامن عشر:

الغالبُ أنْ يُعتبرَ في التّعديةِ واللّزومِ لفظُ المجازِ، وقد يُعتبرُ معناه المجازيُّ، فمِن الأوّلِ قولُه –تعالى–: "اشْتَروا الضّلالةَ بِالهُدى والعَذابَ بالمَغفرةِ"([3])، وقولُهم: "نَطَقَت الحالُ بكذا"، فإنّ الاشتراءَ مستعارٌ للاختيارِ، والنّطقَ مستعارٌ للدّلالةِ، وقدْ عُدّيا بالباءِ دون "على"، ومِن الثّاني قولُ أبي الطّيّبِ([4]):

وتُسْعِدُني في غمْرةٍ بعدَ غمْرةٍ سَبوحٌ لها مِنها عليها شَواهدُ

فإنّ الشّهادةَ مستعارةٌ لدلالةِ([5]) العلاماتِ الدّالّةِ على نجابةِ الفرسِ؛ إذْ معناها الحقيقيُّ، وهو الخبرُ القاطعُ، غيرُ متصوَّرٍ هنا، وقد اعتُبر المستعارُ له حيثُ قيل: "عليها"، ولو اعتُبر المستعارُ لقيل "لها" لتعارفِ الشّهادةِ المعدّاةِ بـ"على" في المَضرّةِ، وبما ذُكر ظهر فسادُ ما ذهب إليه بعضُهم مِن حملِه على تضمينِ معنى الدّلالةِ، فإنّ مَبناه الغفلةُ عن عدمِ تصوّرِ المعنى الحقيقيِّ هنا.

ومِنه قولُ السّكّاكيّ في مبحثِ الجامعِ الخياليِّ في حقّ أربعةٍ ترافقوا([6]) في الطّريقِ([1]): انتظمهم سلكُ طريقٍ([2])، أي طريقٌ كالسّلكِ، فإنّه استعار الانتظامَ الذي هو اقترانُ المتناسبين لجمعِ الطّريقِ لتلك الرّفقاءِ الأربعةِ، وأورده متعدّيًا مراعاةً للمستعارِ له([3]).

([1]) أ: "هذا الأسد"، وكلمة الأسد نكرة في ب وحاشية الأنبابي.

([2]) يقول ابن قاسم في موضع آخر من "الآيات البينات": "كقولك: "خذ هذ الفرس" مشيرا إلى حمار، وأقول بقي أن من الغلط ما لو قال مثلا: "خذ هذا الفرس" مشيرا إلى فرس آخر غير الفرس الذي أراد الآمر بأخذه لظنه أنه هو، وفي خروجه بذلك نظر اللهم إلا أن يكون المراد الغلط اللساني فقط". انظر: ابن قاسم، الآيات البينات، 146/2.

([3]) الآية (البقرة، 175).

([4]) انظر: ديوان أبي الطيب المتنبي،(شرح البرقوقي)، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 275/1، والعباسي، عبد الرحيم بن أحمد(963هـ)، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب، بيروت، 1947م، 58/1، وهو من قصيدة من الطويل يمدح بها سيف الدولة أولها:

عواذلُ ذاتُ الخالِ فيّ حواسدُ وإن ضجيعَ الخودِ مني لماجدُ

([5]) ب: للدلالة.

([6]) ب: "توافقوا"، وأحسبه تصحيفا؛ ذلك أن الحديث عن الرفقة، وهي في أ كما هي في المتن.

إنْ قلتَ: كيف صحّ استعارةُ الانتظامِ الذي هو وصفُ الرّفقاءِ للجمعِ الذي هو حالُ الطّريق؟ قلت: نفسُ الجمعِ، وإنْ كان حالاً للطّريقِ إلاّ أنّ جمعَ الطّريقِ للرّفقاءِ وصفٌ لهم كالانتظامِ، فإنّ وصفَ الشّيءِ قدْ يحصلُ مِن مجموعِ أمورٍ لا يمكنُ أنْ يُعبّرَ عنْه([4]) بالمفردِ، كما ذكروا فيما قيل: دلالةُ اللّفظِ فهمُ المعنى منْه، والذي استُعير له الانتظامُ جمعُ الطّريق للرّفقاءِ كما ذكرنا لا مجرّد الجمعِ، وذهب بعضُهم إلى حملِ عبارتِه على تضمينِ معنى الجمعِ، فاحرصْ على هذا البيانِ، فقلَّ أنْ تجدَه في غيرِ هذه الرّسالةِ، والله أعلمُ.

بابُ تقسيمِ المجازِ إلى مرسَلٍ واستعارةٍ

المجازُ إنْ كانتْ علاقتُه المشابهةَ بين المعنى المنقولِ عنْه والمعنى المنقولِ إليه فهو استعارةٌ، وإلاّ فمجازٌ مرسَلٌ، فالثّاني كالغيثِ المستعمَلِ في النّباتِ، والنّباتِ المستعمَلِ في الغيثِ، فإنّ العلاقةَ فيهما ليست المشابهةَ، وإنّما هي في الأوّلِ السّببيّةُ؛ أي كون الغيثِ سببًا في النّباتِ، وفي الثّاني المسببيَّةُ، أي كون النّباتِ مُسبَّبًا عن الغيثِ، بناءً على الرّاجحِ مِن اعتبارِ العلاقةِ مِن جهةِ المنقولِ عنْه؛ لأنّ المعنى الحقيقيَّ أوْلى بالاعتبارِ، وقيل مِن جهةِ المنقولِ إليه؛ لأنّه المرادُ مِن اللّفظِ، وقيل مِن جهتِهما معًا رعايةً لحقِّ كلٍّ مِنهما، وسيأتي قريبًا ذكرُ علاقاتِ المرسلِ، وسُمّي مرسَلاً لأنّه أُرْسل، أي أُطلق عن دعوى الاتّحادِ التي في الاستعارةِ([5])، ولأنّه لم يُقيَّدْ بعَلاقةٍ واحدةٍ، بل رُدّد بين علاقاتٍ.

([1]) قول السكاكي مذكور في باب الفصل والوصل، وقد أتى السكاكي بهذه الجملة في ضمن حكاية لهؤلاء الأربعة ساقها لإيضاح ما ذكره هناك من أن مزاولة الشيء موجبة لحضوره في الخيال، فإذا زاول شخص أمور الصياغة من سبائك الذهب والفضة وآلاتها حضرت في خياله وتقارنت وهكذا، ونص عبارته في المفتاح: "يحكى أن صاحب سلاح ملك وصواغا وصاحب بقر ومعلم صبية اتفق أن انتظمهم سلك طريق...". انظر: السكاكي، مفتاح العلوم، 122.

([2]) ب: الطريق.

([3]) ب: "له" ساقطة، وهذا لا يستقيم؛ ذلك أن الحديث عن المستعار له لا عن المستعار، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: "عنه" ساقطة.

([5]) أي اتحاد المنقول إليه بالمنقول عنه في الجنس بدعوى أن أفراد ذلك الجنس قسمان، متعارف وغير متعارف، وأن المنقول إليه من أفراده التي ليست متعارفة، والمراد دعوى ذلك معنى، فلا ينافي وجود تلك الدعوى لفظا في المرسل أيضا.

والاستعارةُ كالأسدِ المستعمَلِ في الرّجلِ الشّجاعِ، فإنّ العَلاقةَ فيه المشابهةُ، أي مشابهةُ الرّجلِ الشّجاعِ للحيوانِ المفترسِ في الجرأةِ والإقدامِ على المخاوفِ، ثمّ المشابهةُ قسمانِ: المشابهةُ في الصّفةِ، أي اشتراك المعنى المنقولِ عنْه، والمعنى المنقول إليه في معنى اشتُهر به المنقولُ عنْه، كما في المثالِ المتقدّمِ، والمشابهةُ في الشّكلِ؛ أي اشتراكُهما في هيئةٍ اشتُهر بها المنقولُ عنْه، كاشتراكِ الفرسِ الحقيقيِّ والفرسِ المنقوشِ على حائطٍ مثلاً في الصّورةِ الفرسيّةِ، فقولُك: "رأيتُ في الحائطِ فرسًا" استعارةٌ علاقتُه المشابهةُ في الشّكلِ كما في "البحر المحيط"، و"تعريب الرّسالةِ الفارسيّةِ" وغيرِهما.

وممّا يدخلُ تحتَ الاشتراكِ في الصّفةِ على التّحقيقِ علاقةُ التّضادّ([1])، كما في الكتابَين المذكورَين وغيرِهما، فتكونُ أيضًا مختصّةً بالاستعارةِ؛ وذلك لأنّ مَن يَستعملُ اسمَ أحدِ الضّدّين في الآخرِ يُنزلُ التّضادَّ منزلةَ التّناسبِ تهكّمًا واستهزاءً، أو مطايبةً واستملاحًا، فيشبّه أحدَهما بالآخرِ بناءً على ذلك التّضادِّ المُنزَلِ منزلةَ التّناسبِ، ويستعيرُ لفظَ المشبّهِ به للمشبّهِ، فيقولُ مثلاً: "جاءني أسدٌ"، ويريدُ رجلاً جبانًا للتّهكّمِ والاستهزاءِ، أو يقولُ: "رأيتُ كافورًا"، ويريدُ رجلاً زنجيّاً للمُطايبةِ والاستملاحِ، أي الإتيان بما فيه ملاحةٌ وظرافةٌ، ومِن أسبابِ تنزيلِه منزلةَ التّناسبِ التّفاؤلُ كما في إطلاقِ البصيرِ على الأعمى، واعلمْ أنّه لا يُشترطُ في صحّةِ الاستعارةِ كونُ وجهِ الشّبهِ مشهورًا في المستعارِ منه على الرّاجحِ، بل ذلك شرطٌ في حسنِه([2])، فتصحّ([3]) استعارةُ الأسدِ للأبخرِ وإنْ لم تحسنْ([4]).

فصلٌ

{علاقاتُ المجازِ المُرسَلِ}

علاقاتُ المجازِ المرسَلِ على التّحقيقِ تسعةَ عشرَ:

الأولى: السّببيّةُ، أي كونُ الشّيءِ سببًا، ومؤثّرًا في شيءٍ آخرَ مطلقًا، ليشملَ العللَ النّاقصةَ؛ نحو: "رَعَينا غيثًا".

([1]) علاقة التضاد هي التقابل، وهو كون الشيئين بحيث لا يجتمعان في محل واحد سواء كان تقابل التضاد بأن كانوا وجوديين، كما بين السواد والبياض، أو تقابل العدم والملكة بأن كان أحدهما وجوديا والآخر عدميا.

([2]) كتب الناسخ إزاء كلمة "حسنه": "قوله في حسنه: الأولى في حسنها، أي الاستعارة، أو يقال: ذكر باعتبار أنها مجاز".

([3]) ب: فيصح.

([4]) يعني بذلك استعارة لفظ الأسد للرجل الأبخر؛ إذ هي صفة غير مشهورة، وذهب القرافي إلى أنه يشترط فيها أن تكون أشهر صفاته. انظر: حاشية الأنبابي، 196.

الثّانيةُ: المسبَّبيّة: أي كونُ الشّيءِ مُسبَّبًا ومتأثّرًا عن شيءٍ آخرَ؛ نحو: "أمطرت السّماءُ نباتًا".

الثّالثةُ: الآليّةُ: أي كونُ الشّيءِ واسطةً في إيصالِ أثرِ المؤثّرِ إلى المتأثّرِ؛ نحو قولِه –تعالى–: "واجعلْ لي لسانَ صدقٍ في الآخِرينَ"([1])، أيْ: ذكرًا صادقًا، وثناءً حسنًا.

الرّابعةُ: الكلّيّةُ: أي كونُ الشّيءِ متضمّنًا لشيءٍ آخرَ ولغيرِه؛ نحو قولِه –تعالى–: "يجعلونَ أصابِعَهم في آذانِهمْ"([2])، أي: رؤوسَ أناملِهم([3])، ونقل ياسين([4]) عن بعضِ الأفاضلِ أنّه لا مجازَ هنا؛ لأنّ نسبةَ الفعلِ إلى ذي أجزاءٍ يكفي فيها تعلّقُه ببعضِ أجزائِه، كما يقالُ: "دخلتُ بلدَ كذا"، و"ليلة كذا"، و"مسحتُ بالمنديلِ"، فلا تجوّزَ في إيقاعِ الجعلِ على الأصابعِ.

الخامسةُ: الجُزئيّةُ، أي كونُ الشّيءِ يتضمّنُه شيءٌ آخرُ؛ نحو قولِه –تعالى–: "كلُّ شيءٍ هالكٌ إلاّ وَجهَه"([5])، أي: ذاتَه على مذهبِ الخلفِ. قال النّاصر اللّقانيّ([6]): اشترطوا في هذه العَلاقةِ أنْ يكونَ الكلُّ مركّبًا تركيبًا حقيقيّاً، وأنْ يستلزمَ انتفاءُ الجزءِ انتفاءه عُرفًا؛ كالرّأسِ والرّقبةِ بخلافِ الأرضِ للسّماءِ([7])، والأرضِ والظُّفُرِ، والأذنِ للإنسانِ، انتهى، أي واليد كما في

([1]) الآية (الشعراء، 84).

([2]) الآية (البقرة، 19).

([3]) المجعول في الأذن رأس أنملة السبابة، ونكتة التعبير عنها بالإصبع الإشارة إلى إدخالها على غير المعتاد مبالغةً في الفرار من الصواعق، فكأن كل واحد منهم جعل الإصبع جميعها في أذنه، فالغرض المبالغة حتى لا يسمعوا شيئا من الصاعقة.

([4]) تقدمت ترجمته قبلا.

([5]) الآية (القصص، 88).

([6]) لا بد من التفريق بين اللقانيّ الأب، واللقانيّ الابن، أما الأب فهو برهان الدين أبو الإمداد إبراهيم بن إبراهيم بن حسن اللقاني، فاضل متصوف كما وصفه الزركلي، توفي قرب العقبة عائدا من الحج سنة (1041هـ)، أما اللقاني الابن فهو عبد السلام بن إبراهيم، توفي سنة(1078هـ)، وله "إتحاف المريد في شرح جوهرة التوحيد"، أما "الجوهرة" فقد صنفه أبوه. انظر ترجمتهما: البغدادي، هدية العارفين، 30/5، 571/5، والأعلام، الزركلي، 28/1، 355/3، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 8/1، 145/2.

([7]) فانتفاء كل منهما يستلزم انتفاء الإنسان؛ إذ لا يوجد بدونها.

"المطوّل". قال فيه: وأمّا إطلاقُ العينِ على الرّبيئةِ([1]) فليس مِن حيثُ إنّه إنسانٌ، بلْ مِن حيثُ إنّه رقيبٌ، وهذا المعنى ممّا لا يتحقّقُ بدون العينِ، انتهى.

واعلمْ أنّه وقع خلافٌ في استعمالِ المشتركِ في معنيَيه، بأنْ يرادَ به كلٌّ مِنهما مِن متكلّمٍ واحدٍ، في وقتٍ واحدٍ، والصّحيحُ صحّتُه، واختلف القائلون بصحّتِه، فقيل مجازٌ، لأنّ اللّفظَ لم يوضعْ لهما معًا، بلْ لكلٍّ مِنها مِن غيرِ نظرٍ إلى الآخرِ، وقيل حقيقة، ونُقل عن الشّافعيِّ([2])، لأنّ اللّفظَ لا يتوقّفُ كونُه حقيقةً على وضعِه للمعنيَين معًا، بل على وضعِه لكلٍّ مِنهما، وهذا هو الصّحيحُ، وتعليلُ الأوّلِ بأنّ اللّفظَ وُضع لكلٍّ مِن المعنيَين مِن غيرِ نظرٍ إلى الآخرِ إنْ أريد به أنّه وُضع لكلٍّ بشرطِ عدمِ النّظرِ إلى الآخرِ، فهو ممنوعٌ أوّلاً، بشرطِ النّظرِ إلى الآخرِ فمسلَّم، ولا يضرّنا لصدقِ عدمِ شرطِ النّظرِ بوجودِ النّظرِ لا على وجهِ الشّرطيّةِ.

قال المولى التّفتازانيّ: قيل: المُصحِّحُ، أي للمجازِ على القولِ الأوّلِ، علاقةُ الكلّيّةِ والجزئيّةِ، وفيه نظرٌ:

أمّا أوّلاً فلأنّ الكلامَ في إرادةِ كلٍّ مِن المعنيين لا في إرادةِ المجموعِ الذي أحدُ المعنيَين جزءٌ مِنه، أي فإنّ هذا مجازٌ بلا خلافٍ.

وأمّا ثانيًا فلمّا سبق مِن أنْ([3]) ليس كلُّ جزءٍ يصحّ إطلاقُه على الكلِّ، بل إذا كان له تركيبٌ حقيقيٌّ، وكان الجزءُ ممّا إذا انتفى انتفى الكلُّ بحسبِ العرفِ أيضًا، أي كحسبِ العقلِ، كالرّقبةِ للإنسانِ بخلافِ الإصبعِ والظّفُرِ، ونحوِ ذلك، ثمّ قال: القولُ بكونِه مجازًا عند الاستعمالِ في كلٍّ مِن المعنيَين مشكلٌ؛ لأنّ كلاًّ مِنهما نفسُ الموضوعِ له، انتهى.

أي: فلمْ يُستعمل اللّفظُ إلاّ في الموضوعِ له مِن كلٍّ مِنهما، واستعمالُه في الآخرِ معَه لا يُخرجُه عن استعمالِه في الموضوعِ له، ومثلُ هذا الخلافِ جارٍ في استعمالِه في معنيَيه الحقيقيِّ

([1]) ب: كتب الناسخ فوق كلمة الربيئة: "أي الجاسوس". أما قوله: "إطلاق العين" فهو دفع لما يتوهم من أن العين مثل اليد والأذن والظفر في العرف مع أنه يصح إطلاقها على الكل مجازا، فإن العين قد تطلق على الربيئة مجازا.

([2]) أي في ذلك إشارة إلى أن القول بأنه حقيقة غير مجزوم عنده بأنه قول الشافعي، فقد اختلف النقل عنه في أنه – كما يقول الأنبابي– حقيقة أو مجاز.

([3]) ب: أنه، وكذلك حاشية الأنبابي.

والمجازيِّ بأنْ يرادَ به كلٌّ منهما مِن متكلّمٍ واحدٍ في وقتٍ واحدٍ، فقيل بصحّتِه، وقيل بعدمِها([1])، وعلى القولِ بصحّتِه يكونُ مجازًا أو حقيقةً، ومجازًا باعتبارَين على قياسِ القولَين السّابقَين، والرّاجحُ الثّاني، قال التّفتازانيّ: تصحيحُ هذا المجازِ، أي على الوجهِ الأوّلِ، وبيان العلاقةِ فيه مشكلٌ، وحديثُ استعمالِ الجزءِ في الكلِّ كاذبٌ كما سمعت، انتهى، أي في المشتركِ.

أقولُ: وأمّا علاقةُ المجازِ على الوجهِ الثّاني([2]) فتختلفُ باختلافِ المعنى الحقيقيِّ والمعنى المجازيِّ، فتارةً تكونُ المشابهة بينهما، فيكونُ اللّفظُ المستعمَلُ فيهما حقيقةً واستعارةً باعتبارَين، وتارةً تكونُ غيرها مِن علاقاتِ المرسلِ، فيكونُ اللّفظُ حقيقةً ومجازًا([3]) باعتبارَين.

ثمّ أقولُ: الذي يظهرُ أنّ اللّفظَ المضمَّنَ معنى لفظٍ آخرَ تضمينًا نحويّاً ممّا استُعمل في كلِّ معنيَيه الحقيقيِّ والمجازيِّ، فيكون حقيقةً ومجازًا باعتبارَين، وتكون علاقتُه على ما ذكرنا مِن اختلافِهما باختلافِ المعنيَين، فاحفظْه، وقولُه: وكان الجزءُ ممّا إذا انتفى...إلخ، هو بمعنى قولِ النّاصرِ، وإنْ يستلزم....إلخ، زاد بعضُهم: أو كان له مزيدُ اختصاصٍ بالمعنى المطلوبِ مِن الكلِّ المسمّى باسمِ الجزءِ؛ كالعينِ في الرّبيئةِ، واليدِ في المُعطي.

أقولُ: لا يحتاجُ على هذا إلى ما مرّ عن "المطوّل" مِن الاعتذارِ عن إطلاقِ العينِ على الرّبيئةِ، ومثلُه إطلاقُ اليدِ على المعطي، ولا يُنافي تجويزُ هذا البعض إطلاقَ اليدِ على المعطي ما مرّ عن "المطوّل" مِن منعِه؛ لأنّ الذي منعه هو إطلاقُ اليدِ على مطلقِ إنسانٍ لا خصوص المعطي، ونازع ابنُ كمال باشا([4]) في كونِ إطلاقِ العينِ على الرّبيئةِ مجازًا مرسلاً، فقال: مقتضى البلاغةِ أنْ يكونَ مِن المجازِ العقليِّ، وأيّده بقولِ البيضاويِّ في تفسيرِ قولِه –تعالى–:

([1]) وهذا مذهب الحنفية، واختارها بعضهم في العدة، لأن الحقيقة أصل، والمجاز مستعار، فلا يتصور اجتماعهما، كما لا يتصور كون الثوب على اللابس ملكا وعارية في وقت واحد.

([2]) الوجه الثاني هو كونه حقيقة ومجازا باعتبارين.

([3]) ب: ومجاز.

([4]) هو شمس الدين أحمد بن سليمان بن كمال باشا، توفي سنة(940هـ)، من الموالي الرومية، وكان جده من أمراء الدولة العثمانية، كان مفتيا بالقسطنطينية حتى وفاته، له كتاب في المعاني والبيان، وآخر في الفرائض، وحواش على شرح المفتاح للسيد الشريف، وحواش على التلويح. انظر ترجمته: ابن العماد، شذرات الذهب، 238/8، والزركلي، الأعلام، 133/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 148/1، وبروكلمان، تاريخ الأدب، 426/9، والسوسي، معجم الأصوليين، 64.

"ويقولونَ هو أُذُنٌ"([1])، سُمّي بالجارحةِ([2])؛ لأنّه مِن قِبَلِ فرطِ سماعِه صار جملتُه آلةَ السّماعِ، كما سُمّي الجاسوسُ عينًا لذلك، قال: فهذا صريحٌ في أنّه نظيرُ قولِه:

فإنّما هي إقبالٌ وإدبارُ ([3])

ومَن لمْ يتنبّهْ لهذا قال: إنّه مجازٌ مرسَلٌ، كذا في ياسين، وزاد بعضٌ آخر، وكان ذلك الجزءُ أشرفَ مِن بقيّةِ الأجزاءِ، كما في إطلاقِ القافيةِ على البيتِ، أو القصيدةِ، كما في قولِ معنِ بنِ أوسٍ([4]):

وكمْ علّمتُه نظمَ القوافي فلمّا قال قافيةً هَجاني

وجعلَ في الرّسالةِ الفارسيّةِ مِن صورِ هذه العلاقةِ النّكرةَ في الإثباتِ إذا أريد مِنها العمومُ، كقولِه –تعالى–: "عَلِمتْ نفْسٌ"، أي: كلُّ نفسٍ، قال: لأنّ النّفسَ الواحدةَ بعضُ جميعِ النّفوسِ، فلا وجهَ لعدِّها علاقةً مستقلّةً، وأقولُ: فيه بحثٌ لعدمِ الشّروطِ المتقدّمةِ هنا، كما لا يخفى على بصيرٍ، فالأحسنُ جعلُها مِن مجازِ الحذفِ، فتأمّلْ.

وأمّا التّغليبُ فنُقل عن ابنِ كمال باشا أنّه مجازٌ مرسَلٌ مِن إطلاقِ اسمِ الجزءِ على الكلِّ، فالعلاقةُ فيه الجزئيّةُ، لأنّ اللّفظَ فيه أريد به معنى واحدٌ مركَّبٌ مِن المعنى الحقيقيِّ والمجازيِّ، فهو مستعملٌ في المجموعِ مجازًا، وأقولُ: فيه نظرٌ:

([1]) الآية(التوبة، 61).

([2]) أي: سمي النبي –صلى الله عليه وسلم– باسم الجارحة التي هي آلة السماع، حُمل اسمُها، وهو لفظ "أذن"، عليه حملَ مواطأة، وقيل مبالغة؛ كأنه من فرط استماعه صار جملته آلة السماع، فأطلق الجزء على الكل كما قيل:

إذا ما بدت ليلى فكلي أعين وإن حدثوا عنها فكلوا مسامع

([3]) الشعر للخنساء ترثي أخاها صخرا، وصدره: "ترتع ما رتعت حتّى إذا ادّكرتْ"، ومن هذه القصيدة:

وإن صخرا لمولانا وسيدنا وإن صخرا إذا نشتو لنحار

أغر أبلج تأتم الهداة به كأنه علم في رأسه نار

حمال ألوية هباط أودية شهاد أندية للجيش جرار

انظر: ديوان الخنساء، 383، وابن منظور، اللسان، مادة "رهط"، والسعد، المطول، 195.

([4]) البيت من الوافر لمعن بن أوس، وهو شاعر من مخضرمي الجاهلية والإسلام، وقد عُمّر إلى أيام الفتنة بين عبد الله بن الزبير ومروان بن الحكم، وقد أتى الجاحظ على بعض أبياتها في البيان والتبيين، وقد اختلف في نسبته في اللسان، فقال: "قال ابن دريد: هو لمالك بن فهم، وكان ابنه سُليمة رماه بسهم فقتله، فقال البيت. قال ابن بري: ورأيته في شعر عقيل بن علُّفة يقوله في ابنه عملس حين رماه بسهم". انظر: البيان والتبيين، 210/3، واللسان، مادة "سدد"، وانظر ترجمته: الأغاني، 303/6.

أمّا أوّلاً([1]) فلأنّا لا نسلّمُ أنّ اللّفظَ في التّغليبِ مستعمَلٌ في المجموعِ باعتبارِ الهيئةِ الاجتماعيّةِ التّركيبيّةِ، لم لا يجوزُ أنْ يكونَ مستعملاً في المجموعِ باعتبارِ كلٍّ منهما؟ بل هذا أقربُ.

وأمّا ثانيًا فلعدمِ استيفاءِ الشّروطِ المتقدّمةِ هنا كما لا يخفى، فالأحسنُ أنّ علاقتَه المجاورةُ في الذّهنِ، أو في الذّكرِ على ما يأتي في المشاكلةِ، أو أنّه استعارةٌ علاقتُه المشابهةُ، وحاصلُه أنْ تسمّى([2]) الأمُّ مثلاً بالأبِ مجازًا لعلاقةِ المجاورةِ أو المشابهةِ، وتقول: "أبوان"، فهو مثنّى "أب" الحقيقة، و"أب" المجاز، فافهمْ.

السّادسةُ: المَلزوميّةُ، أي كونُ الشّيءِ يجبُ عند وجودِه وجودُ شيءٍ آخرَ، كما في إطلاقِ الشّمسِ على الضَّوءِ([3]).

السّابعةُ: اللاّزميّة، إي كونُ الشّيءِ يجبُ وجودُه عندَ وجودِ شيءٍ آخرَ، كما في إطلاقِ الضَّوءِ على الشّمسِ، ومِن الملزوميّةِ قولُه –تعالى–: "أَمْ أَنْزَلْنا عَلَيهم سُلطانًا"([4])، فهو يتكلّمُ على احتمالِ أنّ إطلاقَ التّكلّمِ على الدّلالةِ باعتبارِ أنّها لازمةٌ له، ويُحتملُ أنّ فيه استعارةً تصريحيّةً أو مكنيّةً، واعترض الفَنَريّ على جعلِ مثلِ ذلك مجازًا مرسَلاً باعتبارِ اللّزومِ بأنّ اللّزومَ أمرٌ لازمٌ في جميعِ أنواعِ المجازِ استعارةً أو مجازًا مرسَلاً، فاعتبارُ ذكرِ الملزومِ، وإرادة اللاّزمِ لا يكفي في بيانِ العلاقةِ، بلْ لا بدَّ مِن بيانِ أنّها مِن أيِّ نوعٍ مِن أنواعِها، انتهى.

وأقولُ: يمكنُ دفعُه بأنّ اللّزومَ المعتبرَ في جميعِ أنواعِ المجازِ هو اللّزومُ بالمعنى العامِّ لسائرِ العلاقاتِ، وهو الارتباطُ بأيِّ وجهٍ ولو المناسبة، كما مرّ، وهذا هو الذي لا يكفي ذكرُه في بيانِ العَلاقةِ، واللّزومُ المعدودُ علاقةٌ مخصوصةٌ، هو اللّزومُ بالمعنى الخاصِّ، وهو عدمُ الانفكاكِ بدليلِ عدِّهم في أنواعِ العلاقةِ الملزوميّة([5]) واللاّزميّة، فاحفظْه، فإنّه نفيسٌ.

([1]) ب: الأول، ولعل ما أثبت هو المقدم؛ ذلك أن ما ورد هو أولا وثانيا، لا الأول والثاني، ويسند هذا ما ورد في أ.

([2]) ب: يسمي.

([3]) صريح كلام أهل المنطق في مبحث الدلالات أن لفظ الشمس مشترك بين الجرم المعلوم ولازمه الذي هو الضوء، ولذلك جاء إطلاق الشمس على الضوء في مثل قولهم: "وقعت الشمس من الكوة".

([4]) الآية (الروم، 35).

([5]) ب: اللزومية، والأصح الآكد الملزومية لما يقتضيه المعنى، ولما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

الثّامنـةُ: الإطـلاقُ، أي المطلقيّـة، أي كـونُ الشّـيءِ مجرَّدًا عن القيـودِ كلِّها فـي الإطـلاقِ الحقيقيِّ، أو بعضِها في الإضافيِّ، كما في إطلاقِ العالِمِ، وإرادة العالِمِ العاملِ بعلمِه([1])، ومِنه: "فَتحريـرُ رَقبـةٍ"، أي: رقبـةٍ مؤمنـةٍ، ففيـه تجـوّزٌ عـن تجـوّزٍ، علاقـةُ الأوّلِ الجزئيّـةُ، والثّـاني الإطلاقُ([2]).

التّاسـعةُ: التّقييدُ، أي المقيّديّـة، أي كـونُ الشّـيءِ مقيّدًا بقيدٍ أو قيـودٍ، كمـا فـي إطـلاقِ الإنسانِ وإرادةِ الحيوانِ مطلقًا، قيل: ومِنه: "ادْخُلوا البابَ سُجَّدًا"([3])، أي: أيَّ بابٍ كان، ولا يتمُّ إذا جُعلت "ال" جنسيّةً([4])، ومِن المجازِ المرسلِ الذي علاقتُه التّقييدُ التّجريدُ، أعني تجريدَ الكلمةِ عن بعضِ معناها، فاعرفْه.

العاشـرةُ: العمـومُ، أي العامّيّـةُ، أي كـونُ الشّـيءِ شـاملاً لكثيـرين؛ كقولِـه –تعـالى–: "أَمْ يَحسدونَ النّـاسَ"([5])، يعنـي محمّدًا صلّى الله عليه وسلّم([6])، وكقولِـه: "الذينَ قال لَهمُ النّـاسُ"([7])، يعني نُعيمَ بنَ مسعودٍ الأشْجعيّ([8])، ونحوِهما مِن كلِّ عامٍّ أريد بـه الخصـوصُ، وكونُـه مجازًا ممّا

([1]) يرد هذا القول الأنبابي إلى قوله –تعالى–: "إنما يخشى الله من عباده العلماءُ"، أي العاملون.

([2]) لأن الرقبة من الحيوان الجزء المعلوم، وقد أطلق اسمها على الرقيق مجازا مرسلا علاقته الجزئية، ثم على الرقيق المقيد بالإيمان مجازا مرسلا علاقته الإطلاق، فهو مجاز على مجاز.

([3]) الآية (البقرة، 58، النساء، 154، الأعراف، 161).

([4]) ب: جنسية، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([5]) الآية(النساء، 54).

([6]) يعني محمدا –صلى الله علية وسلم– لجمعه ما في الناس من الخصال الجميلة، فأطلق عليه لفظ الناس مبالغة في مدحه، حتى كأنه جميع الناس المشتملين على جميع الخصال الجميلة التي من شأنها أن تصدر منهم، فلما كان قائما مقام جمع كثير أطلق عليه لفظ الناس، وقيل المراد بالناس في الآية العرب.

([7]) الآية(آل عمران، 173).

([8]) نُعيم بن مسعود بن عامر من الصحابة؛ أمره رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن يُخذّل بين بني قريظة وأبي سفيان يوم الأحزاب، انظر ترجمته: أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله(430هـ)، معرفة الصحابة، تحقيق محمد إسماعيل ومسعد السعدني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م، 326/4، وانظر مناسبة النزول عند السيوطي، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق حامد الطاهر، ط1، دار الفجر، القاهرة، 2002م، 101، وقد قال القرطبي: "هو نعيم بن مسعود الأشجعي، واللفظ عام ومعناه خاص، كقوله: "أم يحسدون الناس": يعني محمدا صلى الله عليه وسلم". انظر: القرطبي، محمد بن أحمد(671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط5، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، 178/4.

لا خلافَ فيه، وأمّا العامُّ المخصوصُ فعلى ما اختاره ابنُ السّبكيّ([1]) تبعًا لوالدِه في الفرقِ بينهما مِن أنّ العامَّ المخصوصَ مرادٌ عمومُه تناولاً لا حكمًا، والعامّ الذي أريد به الخصوصُ لمْ يُرَدْ عمومُه لا تناولاً ولا حكمًا يكونُ حقيقةً لاستعمالِه على هذا في معناه، وهو جملةُ الأفرادِ، وإنْ لمْ يعمَّها الحكمُ، والأكثرُ على أنّه مجازٌ لاستعمالِه في بعضِ ما وُضع له أوّلاً، كما بسط ذلك في الأصولِ([2]).

أقولُ: على هذا([3]) يتّحدُ العامُّ المخصوصُ، والعامُّ الذي أُريد به الخصوصُ، فتأمّلْ.

الحادية عشرة: الخصوصُ، أي الخاصّيّةُ، أي كونُ الشّيءِ له تعيينٌ بحسبِ ذاتِه، كما في إطلاقِ الضّاحكِ وإرادةِ كلّ إنسانٍ([4])، وقد استُفيد مِن ذلك الفرقُ بين المطلَقِ والعامِّ، وبين المقيَّدِ والخاصِّ، وأنّ المطلَقَ هو اللّفظُ الدّالُّ على المفهومِ لا بشرطِ شيءٍ([5])، والعامّ هو اللّفظُ الدّالُّ على المفهومِ بشرطِ الشّمولِ، ويرادفُه الكلّيُّ، لكنّه يُستعملُ في المعنى، أي يوصفُ به المعنى غالبًا، كما أنّ العامَّ يُستعملُ في اللّفظِ، أي يوصَفُ به اللّفظُ غالبًا، فالفرقُ بينهما اعتباريٌّ([6])، والخاصُّ هو اللّفظُ الدّالُّ على المفهومِ بشرطِ تعيّنِه بذاتِه، ويرادفُه الجزئيُّ، والفرقُ بينهما اعتباريٌّ، كالفرقِ بين الكلّيِّ والعامِّ، والمقيَّدُ هو اللّفظُ الدّالُّ على المفهومِ بشرطِ تعيّنِه بخارجٍ ينضمُّ إليه، وكلٌّ مِن الأقسامِ الأربعةِ له معنى إضافيٌّ، لأنّ المطلَقَ قدْ يكونُ مطلَقًا بالنّسبةِ إلى شيءٍ مقيَّداً بالنّسبةِ إلى آخرَ، وكذا الباقي، كذا في "تعريب الرّسالةِ الفارسيّةِ".

([1]) يعني التاج السبكي الذي صنف مع أبيه التقي االسبكي كتاب "الإبهاج في شرح المنهاج"، وقد ضرب ابنه البهاء في عروس الأفراح مثالا على العام الذي يوضع موضع الخاص، ومثل لذلك بالآية المذكورة في المتن، والمشتملة على كلمة "الناس"، وقد أريد به "واحد" على وجه التعيين. انظر: البهاء، عروس الأفراح، 361/4.

([2]) ذكر ابن السبكي في "جمع الجوامع" سبعة أقوال في العام المخصوص، أحدها: وهو الأشبه، حقيقةٌ في البعض الباقي بعد التخصيص، وهو قول الفقهاء الحنابلة، وكثير من الحنفية، والمالكية، وأكثر الشافعية، والثاني قول الرازي: حقيقة إن كان الباقي غير منحصر لبقاء خاصة العموم، والثالث أنه حقيقة إن خص بما لا يستقل كصفة؛ نحو قولنا: أكرمُ بني تميم الفقهاء، والرابع، وهو قول إمام الحرمين، حقيقةٌ ومجاز باعتبارين، والخامس، وهو قول الأكثر، أنه مجاز مطلقا لاستعماله في بعض ما وضع له، والسادس أنه مجاز إن استثني منه؛ لأنه يتبين بالاستثناء، والسابع أنه مجاز إن خص بغير لفظ كالعقل بخلاف اللفظ، فالعموم بالنظر إليه فقط؛ فكأنه لا تخصيص.

([3]) ب: "ذلك" بدلا من "هذا".

([4]) أي: جميع أفراد الإنسان على سبيل الشمول.

([5]) ب: لا بشرط الشمول.

([6]) أي باعتبار الاستعمال في اللفظ والمعنى، فالخاص يستعمل في اللفظ غالبا، والجزئي يستعمل في المعنى غالبا.

أقولُ: المتبادرُ أنّ مرادَه بالمفهومِ في العامِّ الماهيّةُ الكلّيّةُ، وهو لا يظهرُ في الجمعِ العامِّ لأنّ مدلولَه الآحادُ، ويؤخذُ مِن جعلِه وصفَ اللّفظِ بالعمومِ والخصوصِ غالبًا أنّ تصديرَ تعريفِهما باللّفظِ باعتبارِ الغالبِ.

الثّانية عشرة: اعتبارُ ما كان، كقولِه –تعالى–: "وَآتوا اليَتامى أمْوالَهم"([1])، سُمّي الذين أمَرَنا بإيتائِهم أموالَهم، وهم البالغون، يتامى، مع أنّ اليتيمَ مِن الإنسانِ صغيرٌ مات أبوه([2])، ومِن سائرِ الحيوانِ رضيعٌ ماتتْ أمُّه اعتبارًا لِما كانوا عليه مِن اليُتمِ، وقيل إنّ هذا القسمَ حقيقةٌ بناءً على أنّ اسمَ الفاعلِ ونحوَه مِن المشتقّاتِ حقيقةٌ فيمن اتّصف بالفعلِ، ولو في الزّمنِ الماضي([3])، واعلمْ أنّ شرطَ هذه العلاقةِ عدمُ التّلبّسِ بضدِّها حالَ التّجوّزِ، فلا يُطلَقُ على الشّيخِ طفلٌ، ولا على الثّوبِ الأسودِ أبيضُ باعتبارِ ما كان، ولا على المسْلمِ كافرٌ باعتبارِ كفرٍ سبق([4])، قاله في "البحرُ المحيطُ"([5]).

أقولُ: قدْ يُتوهّمُ أنّه لا فرقَ بين إطلاقِ اليتيمِ على البالغِ، وإطلاقِ الشّيخِ على الطّفلِ، وليس كذلك، بل بينَهما فرقٌ، وهو فيما يظهرُ لي أنّ الأوّلَ لم تتحقّقْ فيه ضدّ ما كان برمّتِه لعدمِ تبدّلِ موتِ الأبِ بضدِّه، وإنْ تبدّل الصّغرُ([6]) بضدِّه بخلافِ الثّاني([7])، فتأمّلْ.

([1]) الآية(النساء، 2).

([2]) ب: "لا أب له"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([3]) قيل إن إطلاق اليتامى على البالغين إطلاق حقيقي وارد على أصل اللغة، فاليتيم مشتق من اليتم، وهو الانفراد، فالاشتقاق يقتضي جواز إطلاقه على كل من مات أبوه صغيرا كان أو كبيرا، لتحقق الانفراد عن الأب فيهما.

([4]) ب: بزيادة "عليه" بعد سبق، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([5]) انظر: الزركشي، البحر، 559/1، وعبارته في البحر: "واعلم أن شرط هذه العلاقة ألا يكون متلبسا الآن بضده، فلا يقال للشيخ إنه طفل باعتبار ما كان، ولا على الثوب الأسود إنه أبيض باعتبار ما كان، ولهذا امتنع إطلاق الكافر على المسلم لكفر تقدم عليه".

([6]) ب: الصّغري، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([7]) لأنه قد تحقق فيه ضد ما كان برمته، وهو الطفولية التي هي الصغر فقط، ويؤخذ من هذا الفرق أنه لا مانع من إطلاق اليتيم على الشيخ؛ لأنه لم يتحقق فيه ضد ما كان برمته لعدم تبدل موت الأب بضده، فليس إطلاق اليتيم خاصا بحديث البلوغ.

الثّالثة عشرة: اعتبارُ ما شأنُه أنْ يَؤولَ إليه الشّيءُ ظنّاً، كقولِه –تعالى–: "إنّي أَراني أعصِرُ خمْرًا"([1])، أي عنبًا يَؤولُ عصيرُه إلى الخمْريّةِ، وقيل: لا مجازَ في الآيةِ؛ لأنّ الخمرَ بلغةِ أهلِ عُمانَ اسمٌ للعنبِ([2])، نقله ياسين، أو قطعًا، كقولِه –تعالى–: "إنّك مَيّتٌ وإنّهمْ ميّتون"([3])، ومِن المجازِ بهذه العلاقةِ على ما قاله جماعةٌ قولُه –صلّى الله عليه وسلّم–: "مَن قَتَل قتيلاً فله سَلَبُه"([4])، أي: شخصًا حيّاً يَؤولُ إلى القتلِ، وردّ البهاءُ السّبكيّ في "عروس الأفراح" كونَه منه بما حاصلُه أنّه لا يتعيّنُ ذلك؛ لأنّه لا يلزمُ وجود المفعولِ به بوصفِه العُنوانيّ قبلَ تعلّقِ الفعلِ به([5])، بلْ يجوزُ أنْ يكونَ مقارنًا للفعلِ حاصلاً به، كما في "خلقَ اللهُ السّمواتِ"، انتهى([6]).

لكنْ، قال بعضُهم: الحقُّ أنّ المفعولَ به يتعلّقُ به الفعلُ([7]) قبلَ وصفِه بالمشتقِّ، ويترتّبُ عليه صحّةُ الاشتقاقِ([8])، انتهى، واعلمْ أنّ مجازيّةَ نحوِ "ميّت" في الآيةِ إنّما هي على احتمالٍ، ويتّضحُ ذلك بما قاله العلاّمةُ ابنُ قاسمٍ([9]) في آياتِه أخذًا مِن كلامِ التّقيِّ السّبكيّ([1]) مِن أنّ

([1]) الآية(يوسف، 36).

([2]) وقد حكى المعنيين الزمخشري في كشافه، أي العنب، والحذف، وكذلك الطبرسي، أما القرطبي فقد اكتفى بالمعنى المتعين من حذف المضاف؛ أي: عنب خمر. انظر: الزمخشري، الكشاف، 319/2، والطبرسي، أبو علي الفضل بن حسن(––5هـ)، البيان في تفسير القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت،1997م، 309/5، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 125/9.

([3]) الآية(الزمر، 30)، والمعنى أن "ميت" وصف يدل على ذات قام به الموت، فهو حقيقة فيمن قام به الموت بالفعل، كما هو شأن الوصف من كونه حقيقة في المتلبس بالحدث في الفعل.

([4]) انظر الحديث: الإمام أحمد، المسند، 114/3، وأبو داود، سليمان بن الأشعث(275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق عزة الدعاس وعادل السيد، ط1، دار ابن حزم، 1997م، كتاب الجهاد(2718)، 112/3، ونصه فيهما: "من قتل كافرا..."، أما في صحيح مسلم فنصه: "من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه"، انظر: النووي، محيي الدين(676هـ)، شرح صحيح مسلم، ط7، دار المعرفة، بيروت، 2000م، باب الجهاد(4543)، 285/11.

([5]) قوله: بوصفه العنواني، أي متلبسا بمعنى وصفه المعنون به عنه حال تعلق الفعل به، كـ "قتيلا" في الحديث، وعالما في قولك: "أكرمت عالما".

([6]) عبارة البهاء: "كذا قالوه، وفي ذلك نظر؛ لأن القتيل اسم مفعول، واسم المفعول لا يصدق حقيقة إلا حال تلبس الفعل به، كالمقتول...". انظر: البهاء، عروس الأفراح، 252/3.

([7]) ب: "الفعل" ساقطة.

([8]) ومثال ذلك في الحديث الشريف المتقدم "قتيلا"، فالكافر يتعلق به القتل قبل وصفه بقتيل، ويترتب على ذلك صحة اشتقاق "قتيل" منه له، فهو إنما يطلق عليه بعد تعلق الفعل به، فيحتاج إلى صحة إطلاقه عليه حال تعلقه به إلى اعتبار ما شأنه أن يؤول إليه.

([9]) انظر مناقشة ابن قاسم هذه المسألة في الآيات البينات، 1121/2–122.

أصلَ مدلولِ الوصفِ كاسمِ الفاعلِ ذاتٌ ما متّصفةٌ بمعنى المشتقِّ مِنه مِن غيرِ اعتبارِ زمانٍ أو حدوثٍ في ذلك المدلولِ([2])، وقدْ يُقصَدُ به الحدوثُ؛ أي حدوثُ معنى المشتقِّ مِنه مِن تلك الذّاتِ([3])، صرّح بذلك كلِّه السّيّد([4])، فاعتبارُ ابنِ الحاجبِ في اسمِ الفاعلِ كونَه بمعنى الحدوثِ محمولٌ على الحالةِ الثّانيةِ([5])، فإذا أُطلق بالحالةِ الأولى –أعني أنّ مدلولَه ذاتٌ ما متّصفةٌ بمعنى المشتقِّ مِنه مِن غيرِ اعتبارِ زمانٍ أو حدوثٍ– كان متناولاً حين الإطلاقِ حقيقةً لا مجازًا لكلِّ ذاتٍ ثبت لها ذلك الاتّصافُ باعتبارِ ذلك الاتّصافِ، وملاحظة حالِ ذلك الاتّصافِ، وإنْ تأخّر ذلك([6]) الاتّصافُ عن الإطلاقِ أو تقدّم، لأنّ الزّمانَ غيرُ معتبرٍ في مدلولِه، ولا يتناولُ ذاتًا، لمْ يثبتْ لها ذلك الاتّصافُ باعتبارِ عدمِ ثبوتِه لها، وملاحظة حالِ عدم ثبوتِه لها، وإنْ سبق الاتّصافُ الإطلاقَ أو تأخّر عنه، فإذا قيل: الزّاني عليه الحدُّ، كان "زيدٌ" الذي لم يتّصفْ به حالَ النّطقِ بهذا الكلامِ داخلاً فيه حقيقةً باعتبارِ اتّصافه به قبلُ أو بعدُ، فيكونُ مستحقّاً للحدِّ بهذا الكلامِ، غيرَ داخلٍ فيه باعتبارِ عدمِ الاتّصافِ إلاّ مجازًا باعتبارِ اتّصافِه السّابقِ أو اللاّحقِ، فاتّصافُه السّابقُ أو اللاّحقُ إنْ لوحظ هو باعتبارِه كان بذلك الاعتبارِ داخلاً فيه حقيقة، وإنْ لوحظ باعتبارِ حالِه الآن، وجُعل الإطلاقُ بذلك الاعتبارِ، لكن بسببِ أنّه ذو حالةٍ أخرى سابقةٍ أو لاحقةٍ كان داخلاً فيه مجازًا لا حقيقةً، فتفطّنْ للفرقِ بين الاعتبارَين([7])، فعُلم أنّه لا يُشترطُ في كونِ اسمِ الفاعلِ ونحوِه حقيقةُ التّلبّسِ بالمعنى في حال النّطقِ به خلافًا للقَرَافيّ([1]).

([1]) انظر رأي السبكي في الإبهاج، 234/1، يقول: "والحق خلاف الإطلاقين؛ لأن الحمل لا حقيقة فيه ولا مجاز كما عرفت، فحكمك على زيد الآن بأنه ضارب غدا لا حقيقة ولا مجاز، والمحكوم به هو ضارب غدا إن أريد معناه، وهو أنه يحصل منه الضرب غدا، كان حقيقة؛ مثل: زيد سيضرب غدا، وإن أريد به غير معناه كان مجازا" .

([2]) مثل كلمة "ضارب"، مدلولها شخص متصف بضرب صادر منه من غير اعتبار لزمان.

([3]) انظر رأي ابن قاسم في الآيات البينات، 120/2.

([4]) قال السيد: "وليس فيه تعرض لحدوثه أصلا سواء كان على سبيل التجدد والتقضي أو لا، ثم قال: إن اسم الفاعل دون الصفة المشبهة قد يقصد به الحدوث بمعونة القرائن". انظر: ابن قاسم، الآيات البينات، 120/2.

([5]) انظر: ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر(646هـ)، مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق فادي نصيف وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م. (وقد طبع بهامش كتاب شرح العضد للعضد الإيجي)، 54.

([6]) ب: "ذلك" ساقطة، وهي كذلك ساقطة في حاشية الأنبابي، وما أثبته من أ.

([7]) ما أثبته الصبان مستقى بتصرف من كلام ابن قاسم في مصنفه الآيات البينات، وقد عقب على ما ذكره بقوله: "فتفطن للفرق بين المقامين، وأحسن التمييز بين هذين الاعتبارين، وعلى الإطلاق بهذا المعنى تحمل الأوصاف في النصوص المذكورة". والاعتباران هما: اعتبار اتصاف الذات بمعنى المشتق منه

وأمّا إذا أطلق بالحالةِ الثّانيةِ، أعني أنْ يُقصَدَ به الحدوثُ([2])؛ كأنْ قيل: الزّاني، وأريد به الذي حدث زناه في الزّمانِ([3]) الحاضرِ مثلاً، يجبُ حدُّه، لمْ يتناولْ لفظًا مَن لمْ يحدثْ زناه في ذلك الزّمانِ، ولو باعتبارِ اتّصافِه بالزّنى في غيرِه على سبيلِ الحقيقةِ، كما هو ظاهرٌ، وفي "شرح المِنهاج" للمصنّف([4])، يعني ابنَ السّبكيّ، ما حاصلُه أنّه إذا استُعمل الوصفُ في الزّمانِ، فإنْ أريد به ذاتٌ ثَبَت لها هذا الوصفُ في ذلك الزّمانِ كان حقيقةً، كما في: "زيدٌ ضاربٌ غدًا أو أمسِ"، إذا أريد "بضاربٍ" ذاتٌ يقعُ مِنها الضّربُ غدًا، أو وقع مِنها الضّربُ أمسِ، وإنْ أريد به ذاتٌ ثَبَت لها هذا الوصفُ الآنَ، أي متّصفةٌ الآنَ بهذا الوصفِ الذي سيقعُ، أو وقع، كان مجازًا، انتهى كلامُ ابنِ قاسمٍ باختصارٍ([5]).

وفي شرح بسملة شيخِ الإسلامِ للشّنَوانيّ ما ملخّصُه: لا يُردّ على تعريفِهم مطلقَ الاسمِ بأنّه كلمةٌ دلّتْ على معنى في نفسِه غيرِ مقترنٍ([6]) بزمانٍ وضعًا قولُهم: اسمُ الفاعلِ حقيقةٌ في الحالِ؛ لِما حقّقه السّيّدُ الصّفويّ([7]) أنّ معناه أنّه حقيقةٌ في المتلبّسِ بالحدثِ بالفعلِ، ويلزمُ ذلك الحال، فدلالتُه على الزّمانِ لزوميّةٌ، انتهى، وهو يوافقُ ما للقَرافيّ، فافهمْ.

سابقا أو لاحقا مع عدم اتصافها به الآن، واعتبار عدم اتصافها به الآن، وإن اتصفت به سابقا أو لاحقا. انظر: ابن القاسم، الآيات البينات، 121/2.

([1]) انظر: المحلي، شرح جمع الجوامع، 120/2.

([2]) أي فيكون الزمان ملحوظا فيه ومدلولا له التزاما، فالمراد الحدوث في زمن مخصوص.

([3]) ب: الزمن.

([4]) انظر النص في الإبهاج في شرح المنهاج، 235/1.

([5]) انظر: ابن قاسم، الآيات البينات، 2/ 119-121.

([6]) ب: "دلت على نفسه غير مقرون"، أي بسقوط كلمتي "معنى" و "في"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([7]) هو السيد قطب الدين عيسى بن محمد بن عبيد الله الحسني الحسيني، فاضل متصوف من الشافعية، جاور بمكة سنين، وزار الشام وبيت المقدس وبلاد الروم، ثم استوطن مصر، ومن تصانيفه حاشية على جمع الجوامع للمحلي في أصول الفقه، وشرح للفوائد الغياثية في المعاني والبيان، وغير ذلك، توفي سنة(953هـ). انظر ترجمته: ابن العماد، شذرات الذهب، 297/8، والبغدادي، هدية العارفين، 810/5، والزركلي، الأعلام، 108/5، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 598/2، وبروكلمان، تاريخ الأدب، 213/9.

وتسمّى هذه العلاقةُ بالأوّلِ والاستعدادِ وإطلاقِ ما بالفعلِ، أي لفظِ ما بالفعلِ على ما بالقوّة، (ومِنهم مَن جَعل علاقةَ الاستعدادِ وإطلاق ما بالفعلِ على ما بالقوّة)([1]) غيرَ علاقةِ الأوّلِ؛ لأنّ المستعدّ للشّيءِ قدْ لا يَؤولُ إليه بأنْ يكونَ مستعدًّا له ولغيرِه.

أقولُ: أي على السّويّةِ، وإلاّ لمْ ينهض التّعليلُ لجريانِه في اعتبارِ المآلِ الظّنّيِّ، فلا يخرج عن علاقةِ الأوّلِ حينئذٍ، وعلى هذا يجوزُ التّجوزُ عند عدمِ القطعِ والظّنِّ؛ لأنّ علاقةَ الأوّلِ، (وإنْ لم تتحقّقْ حينئذٍ خَلَفَتْها علاقةُ الاستعدادِ، فالنّظرُ في علاقةِ الأوّلِ)([2]) إلى الأيلولةِ قطعًا أو ظنّاً، وفي هذه إلى الاستعدادِ.

الرّابعة عشرة: الحاليّة، أي كونُ الشّيءِ حالاًّ في غيرِه، كقولِه –تعالى–: "فَفي رحمةِ اللهِ"([3])، يعني الجنّةَ التي تحلُّ فيها الرّحمةُ، بمعنى آثارِها المُنعَمِ بها، مجازًا عن الرّحمةِ، بمعنى الإنعامِ مجازًا عن الرّحمةِ بمعنى رقّةِ القلبِ، فهو مجازٌ عن مجازٍ عن مجازٍ، وأقولُ: يصحُّ جعلُ الرّحمةِ بمعنى المرحومِ به مِن الجنّةِ مجازًا عن الرّحمةِ بمعنى الإنعامِ مجازًا عن الرّحمةِ بمعنى رقّةِ القلبِ، فيكونُ مجازًا عن مجازٍ فقطْ، ولا تكونُ العلاقة الحاليّة، واعلم أنّ المرادَ بالحلولِ في هذا المقامِ الأعمّ مِن الحلولِ الجواريّ، والحلول السّريانيّ([4])، فيشملُ حلولَ المتمكّنِ في المكانِ، وحلولَ الأعراضِ في موضوعاتِها.

الخامسة عشرة: المحلّيّةُ، أي كونُ الشّيءِ مَحلاًّ لآخرَ؛ نحو: "جرى الميزابُ"، أي الماءُ، ومِنها على احتمالِ قولُه –تعالى–: "فَليدعُ ناديَه"([5])، وقولُه –تعالى–: "واسْألِ القريةَ"([6])، ويُحتملُ أنّهما مِن مجازِ الحذفِ كما هو مشهورٌ، ويُحتملُ –كما قاله التّاجُ السّبكيّ–([7]) أنّ القريةَ باقيةٌ

([1]) ب: ما بين القوسين ساقط، وبذلك يقع إشكال في تعيين المراد، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([2]) ب: ما بين القوسين ساقط، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([3]) الآية(آل عمران، 107).

([4]) أشار إلى أن المراد بالحلول ليس ما اصطلح عليه الحكماء، وهو حلول الشيء في الشيء، أي اختصاصه به، فيصير الأول ناعتا، والثاني منعوتا، كحلول العَرَض في الجوهر، والصورة في المادة، أما السرياني كحلول الماء الساري في الورد، وهو ليس حلولا اصطلاحيا.

([5]) الآية(العلق، 17).

([6]) الآية(يوسف، 82).

([7]) هو قاضي القضاة تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي ابن شيخ الإسلام التقي السبكي المؤرخ الفقيه، ولد في القاهرة سنة(727هـ)، وقيل سنة(728هـ)، ثم قدم دمشق مع والده، وكان قد أفتى ودرّس وصنف وأشغل وناب عن أبيه بعد وفاة أخيه القاضي حسين، وتعصب عليه شيوخ عصره، فاتهموه بالكفر

على حقيقتِها، والسّؤالَ على وجهِ الإعجازِ ([1]). قال: لا يقالُ: الأصلُ عدمُ هذا الاحتمالِ؛ لأنّا نقولُ: هذا معارَضٌ بأنّ الأصلَ عدمُ المجازِ، وقال العضدُ إنّه ضعيفٌ([2])، ونقل داودُ الظّاهريُّ([3]) أنّ اسمَ القريةِ مشترَكٌ بين المكانِ وأهلِه، كذا في ياسين([4]).

السّادسة عشرة: المجاورةُ، أي المجاوريّةُ، أي كونُ الشّيءِ مجاورًا لشيءٍ آخرَ في مكانِه، كإطلاقِ العِلمِ على الظّنّ، والظّنِّ على العِلم، وكتسميةِ القِربةِ راوية، مع أنّ الرّاويةَ لغةً اسمٌ للدّابّةِ التي يُستقى عليها، أيّ دابّة كانتْ، والأصحُّ أنّ المشاكلةَ، أي ذكرَ الشّيءِ بلفظِ غيرِه لوقوعِه في صحبتِه تحقيقًا؛ نحو: "وَمَكَروا وَمَكَرَ اللهُ"([5])، أو تقديرًا: نحو: "أَفَأَمِنوا مَكْرَ اللهِ"([6])، مجازٌ مرسلٌ علاقتُه المجاورةُ في الذّكرِ، وما تعقبُ به مِن أنّ المصاحبةَ في الذّكرِ لا تصلحُ علاقةً، لأنّ حصولَها بعد استعمالِ المجازِ، والعلاقةُ يجبُ أنْ تكونَ حاصلةً قبل لتُلاحظَ، فيُستَعملَ المجازُ،

واستحلال شرب الخمر، وأتوا به مقيدا مغلولا من الشام إلى مصر، ثم عاد إلى دمشق، وقد توفي شهيدا بالطاعون فيها سنة(771هـ) عن أربع وأربعين سنة، ودفن بسفح قاسيون. انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 425/2، والسيوطي، حسن المحاضرة، 282/1، وابن العماد، الشذرات، 221/6، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 108/11، والبغدادي، هدية العارفين، 639/5، والزركلي، الأعلام، 184/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 343/2، أما النص فقد ورد في عروس الأفراح، 252/3.

([1]) وعلى هذا لا تجوزَ ولا إضمار في الآية، بل المقصود إحالة تحقيق الحال، والاطلاع على كنه القصة على السؤال من القرية نفسها.

([2]) انظر: العضد الإيجي، عضد الملة عبد الرحمن بن أحمد(756هـ)، شرح العضد، تحقيق فادي نصيف وطارق يحيى، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 52، وقد أورد الوجهين، وجه النقصان على المجاز، ووجه الحقيقة؛ فإنها تجيبك، أو في الجدار إرادة خلقت، وهذا الوجه الأخير ضعيف عنده كما ذكر ذلك الصبان.

([3]) هو الفقيه داود بن علي بن خلف الظاهري الأصبهاني، من الأئمة المجتهدين، ولد بالكوفة، ورحل إلى نيسابور، ثم سكن بغداد، وفيها توفي، وقد قيل إنه كان متعصبا للإمام الشافعي، أما مذهبه فقائم على نفي التأويل والرأي والقياس والتمسك بظاهر النص، انظر ترجمته: ابن كثير، البداية والنهاية، 40/11، والسبكي، طبقات الشافعية، 42/2، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 47/3، وابن العماد، شذرات الذهب، 158/2، والزركلي، الأعلام، 333/2، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 700/1، والسوسي، معجم الأصوليين، 207.

([4]) يرى داود منع المجاز في القرآن والحديث، وله حجج، منها أن فيه إلباسا، وأنه لا يقال لله –تعالى– إنه متجوز، وفي هذه المسألة أقوال أربعة. ولمزيد بسط القول في هذه المسألة عامة، ورأي ابن داود خاصة، انظر: التقي السبكي، الإبهاج، 296/1–299.

([5]) الآية (آل عمران، 54).

([6]) الآية (الأعراف، 99).

أجيب عنه بأنّ المتكلّمَ يعبّرُ عمّا في نفسِه، فلا بدّ مِن ملاحظةِ المصاحبةِ في الذّكرِ قبلَ التّعبيرِ بالمتصاحبَين في المشاكلةِ التّحقيقيّةِ، وبأحدِهما في التّقديريّةِ، وقيل إنّ المشاكلةَ استعارةٌ([1])، وقيل: لا حقيقةٌ ولا مجازٌ، حكى الأقوالَ الثّلاثةَ حفيدُ السّعد.

قال العلاّمة ابنُ قاسمٍ([2]): لم أرَ لهذه العَلاقةِ ضابطًا، وقضيّةُ إطلاقِها صحّة إطلاقِ الشّجرِ والنّباتِ على الأرضِ المجاورةِ لهما، وإطلاقِ الحائطِ على السّقفِ المجاورِ لهما، وإطلاق الشّفة على الإنسانِ، وإطلاقِ المسجدِ على الدّارِ الملاصقةِ له، وعكوس ذلك، وفيه بُعدٌ وغرابةٌ، انتهى([3]).

السّابعة عشرة: البدليّةُ، أي كونُ الشّيءِ بدلاً عن آخرَ، كما في قولِه -تعالى-: "فَإِذا قضيْتُمُ الصّلاةَ"([4])، أي: أدّيتمْ([5]).

الثّامنة عشرة: المبدليّة، أيْ كونُ الشّيءِ مُبدَلاً عن آخرَ، كقولِك: "أكلتُ دمَ زيدٍ"([6])، أي دِيتَه([7])، أقولُ: هكذا زاد في "البحر المحيط" هذه العلاقةَ([8])، لكنّه مثّل لها بقولِه: "فإذا

([1]) أي: أن يقال في الآيتين شُبّه الجزاء، بمعنى المكر، بجامع أن كلاً فعل غير مرضي عند الغير، واستعير اسمه له، ومثال ذلك قول الشاعر:

قالوا اقترح شيئا نُجد لك طبخه قلت اطبخوا جبة وقميصا

شبهت الخياطة بالطبخ بجامع الرغبة والحاجة.

([2]) وقد نقل الصبان النص بتصرف، وعبارة ابن قاسم: "والمجاورة، لم أر لها ضبطا، وقضية إطلاقها صحة التجوز بإطلاق نحو لفظ الأرض على النابت فيها من شجر وغيره، ولفظ الشفة على الأسنان، ولفظ السقف على الجدار، بل ولفظ المسجد على ملاصقة من نحو الدور وبالعكس، ولا يخلو ذلك عن غرابة وبعد". انظر: الآيات البينات، 177/2.

([3]) انظر: ابن قاسم، الآيات البينات، 177/2.

([4]) الآية (النساء، 103).

([5]) فقد أطلق "القضاء" على ما هو بدل عنه، وهو الأداء، واشتق منه "قضيتم" بمعنى أديتم، فالمجاز المرسل فيه تبعي، وفيه أنهم قد صرحوا بأن القضاء بحسب اللغة يطلق على الأداء حقيقة، لأن معناه في اللغة الإسقاط والإتمام والإحكام، وهذا لمعان موجودة في فعل الشيء في وقته.

([6]) والمعنى، كما ورد عند الزركشي في البحر، أنه سمى الدية بالدم في قولهم: "أكل فلان دم فلان". انظر: البحر، 565/1.

([7]) ب: دينه، وهو تصحيف صوابه ما ورد في المتن، وهو ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([8]) والعلاقة المبدلية هي العلاقة الرابعة والعشرون في البحر، انظر: الزركشي، البحر، 565/1، وعدتها ثمان وثلاثون علاقة في البحر. انظر: الزركشي، البحر، 553/1-566.

قَضيتُم"([1])، وللتي قبلَها بـ: "أكل فلانٌ دمَ فلانٍ"، والمناسبُ لاعتبارِ العلاقةِ مِن جهةِ المنقولِ عنْه ما صنعتُه مِن عكسِ ذلك([2]).

التّاسـعة عشـرة: التّعلّـقُ، أي المتعلّقيّـة، أي كـونُ الشّـيءِ متعلّقًـا بشـيءٍ آخـرَ تعلّقًـا مخصوصًا، أعني التّعلّقَ الحاصلَ بين المصدرِ وما اشتُقّ مِنه مِن الصّفاتِ، أو بين بعضِ الصّفاتِ وبعضِها، كما في إطلاقِ المصدرِ على اسمِ الفاعلِ وعكسِه، فالأوّلُ نحو: "رجلٌ عدْلٌ وصوْمٌ"، أيْ: عادلٌ وصائمٌ على احتمالٍ، والثّاني نحو: "قمْ قائمًا، واسكتْ ساكتًا"، أي: قيامًا وسكوتًا على احتمالٍ، وكما في إطلاقِ المصدرِ على اسمِ المفعولِ وعكسِه، فالأوّلُ كقولِه –تعالى–: "هذا خَلقُ اللهِ"([3])، أي: مخلوقُه، "ولا يُحيطونَ بِشيءٍ مِنْ عِلمِه إلاّ بِما شاءَ"([4])، أي: معلومِه([5]) على احتمالٍ فيهما، والثّاني كقولِه –تعالى–: "بأيِّكمُ المَفتونُ"([6])، أي: الفتنةِ على احتمالٍ، وكقولِهم: "ليس له معقولٌ ومفهومٌ"، أيْ: عَقلٌ وفَهمٌ على احتمالٍ([7])، وكما في إطلاقِ اسمِ المفعولِ على الفاعلِ في قولِه –تعالى–: "حجابًا مستورًا"([8])، أيْ: ساترًا، "إنّه كانَ وَعْدُه مَأتِيّاً"([9])، أيْ: آتيًا على احتمالٍ فيهما، وكعكسِه في قولِه –تعالى–: "مِنْ ماءٍ دافِقٍ"([10])، أيْ: مدفوقٍ، لأنّ "دَفَقَ" متعدٍّ عند الجمهورِ، كذا في القاموسِ([11])، وأسقط صاحبُ الرّسالةِ الفارسيّةِ هذه العلاقةَ، ولعلّه قائلٌ بدخولِها تحتَ الكلّيّةِ والجزئيّةِ، تأمّلْ.

([1]) تقدم تخريج هذه الآية.

([2]) أمثلة الصبان في هاتين العلاقتين مأخوذة من البحر للزركشي، انظر العلاقة الرابعة والعشرين والخامسة والعشرين على التوالي ثَمّ، 565/1.

([3]) الآية(لقمان، 11).

([4]) الآية(البقرة، 255).

([5]) ب: بمعلومه، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([6]) الآية(القلم، 6).

([7]) ومقابل هذا احتمال آخر مضماره أنهما اسما مفعول باقيان على حقيقتهما على معنى أنه ليس له شيء معقول ومفهوم لعدم عقله وفهمه، فهو كناية عن نفي العقل والفهم، أو من مجاز الحذف.

([8]) الآية(الإسراء، 45).

([9]) الآية(مريم،61).

([10]) الآية(الطارق، 6).

([11]) انظر: الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(817هـ)، القاموس المحيط، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م، مادة "دفق".

وأمّا زيادةُ المضافِ والحرفِ وحذفُهما كقولِه –تعالى–: "أَدْخلوا آلَ فِرعَونَ"([1])، أيْ: "أَدْخِلوا فرعونَ" على احتمالٍ، "لِئلاّ يعلمَ أهلُ الكتابِ"([2])، أيْ: "لأنْ يعلمَ"، "واسألِ القريةَ"([3])، أيْ: "أهلَ القريةِ" على احتمالٍ، "أنْ كان ذا مالٍ"([4])، أيْ: "لأنْ كان"، فالحقّ([5]) أنّهما ليسا مِن علاقاتِ المجازِ المرسلِ، بلْ ليس المجازُ فيهما بالمعنى المشهورِ السّابقِ ذكرُه، بل بمعنى آخرَ، وهو مطلقُ التّوسّعِ، ولذا قيّدوه بقولِهم: في الحذفِ أو الزّيادةِ، وجعلوه مقابلاً للمجازِ بالمعنى المشهورِ، فليُحفظْ هذا البيانُ للعلاقاتِ، فإنّي لم أرَ([6]) مَن حام حولَه، والله أعلمُ([7]).

فصلٌ

{أركانُ الاستعارةِ}

أركانُ الاستعارةِ بالمعنى المصدريِّ، أعني استعمالَ لفظِ المشبَّهِ به في المشبّهِ ثلاثةٌ([8]): مستعارٌ، وهو اللّفظُ، ومستعارٌ منه، وهو المشبَّهُ به، ومستعارٌ له، وهو المشبّهُ، ومبنى الاستعارةِ على تناسي التّشبيهِ، وادّعاءِ أنّ المشبّهَ مِن جنسِ المشبّهِ به، وفردٌ مِن أفرادِه مبالغةً في اتّصافِ المشبّهِ بوجهِ الشّبهِ، فلا يُذكَرُ وجهُ الشّبهِ ولا أداتُه لا لفظًا ولا تقديرًا، فإنْ ذُكرا، أو أحدُهما، كان تشبيهًا لا استعارةً اتّفاقًا، ولا يُجمعُ فيها بين المشبّهِ به والمشبّهِ على وجهٍ يُنبئُ عن التّشبيهِ بأنْ يكونَ المشبّهُ به خبرًا عن المشبّهِ، أو في حكمِ الخبرِ عنْه، كالخبرِ في بابَي "كان"، و"إنّ"، والمفعول الثّاني لبابِ "علمت"، أو حالاً، أو صفةً، أو مضافًا للمشبّهِ، كلُجَين الماءِ([9])، أو بين المشبّهِ به والمشبّهِ صريحًا أو ضمنًا، كقولِه –تعالى–: "حتّى يتبيّنَ لكم الخيطُ الأبيضُ مِن الخيطِ الأسودِ مِن الفجرِ"([10])؛ فإنّه قدْ بيّن الخيطَ الأبيضَ بالفجرِ صريحًا، وفي ضمنِه تبيّن الخيطُ الأسودُ بسوادِ اللّيلِ، فهذا كلُّه مِن بابِ التّشبيهِ البليغِ لا مِن الاستعارةِ؛ لأنّ المشبّهَ به إذا أُوقع

([1]) الآية(غافر، 46).

([2])الآية(الحديد، 29).

([3]) تقدم تخريج هذه الآية.

([4])الآية(القلم، 14).

([5]) كتب الناسخ في ب فوق كلمة الحق: "جواب أما".

([6]) ب: "أر" ساقطة، والعبارة فيها: فإني لم أحدا حام...

([7]) ب: سبحانه وتعالى أعلم.

([8]) كتب الناسخ في ب فوق كلمة "ثلاثة": "خبر".

([9]) أي من قول ابن خفاجة الأندلسي:

والريح تعبث بالغصون وقد جرى ذهب الأصيل على لُجين الماء

أي على ماء كاللجين، أي الفضة الخالصة في البياض والصفاء.

([10]) الآية (البقرة، 187).

هذه المواقعَ كان الكلامُ مصوغًا لإثباتِ معناه لِما أُجري هو عليه، فإذا قلتَ: "زيدٌ أسدٌ"، فصوغُ الكلامِ في الظّاهرِ لإثباتِ معنى الأسدِ لزيدٍ، وهو ممتنعٌ على الحقيقةِ، فيُحملُ على أنّه لإثباتِ شَبهٍ مِن الأسدِ له، فيكونُ الإتيانُ([1]) بالأسدِ لإثباتِ التّشبيهِ، فيكونُ خليقًا بأنْ يسمّى تشبيهًا بخلاف نحو: "لقيتُ أسدًا"، فإنّ الإتيانَ بالمشبَّهِ به ليس لإثباتِ معناه لشيءٍ، بل صوغ الكلام لإثباتِ الفعلِ واقعًا على الأسدِ، فلا يكونُ لإثباتِ التّشبيهِ، فيكون قصدُ التّشبيهِ مكنونًا في الضّميرِ لا يُعرَفُ إلاّ بعدَ نظرٍ وتأمّلٍ.

هذا خلاصةُ كلامِ الشّيخِ([2]) في "أسرار البلاغة"([3])، وعليه جميعُ المحقّقين، ذكره السّعدُ، ثمّ ذكر أنّ "في كونِ "زيدٌ أسدٌ" ليس فيه استعارةٌ" بحثًا؛ لأنّا لا نُسلّمُ أنّ "أسدًا" مستعمَلٌ فيما وُضع له، بلْ في معنى الشّجاعِ، فيكون مجازًا واستعارةً([4])، مثلاً في: "رأيتُ أسدًا يرمي": إذا قلنا إنّ "أسدًا" استعارةٌ، فلا نعني أنّه استعارةٌ عن زيدٍ؛ إذْ لا ملازمةَ بينهما، ولا دلالةَ له عليه، وإنّما نعني أنّه استعارةٌ عن شخصٍ موصوفٍ بالشّجاعةِ، فقولُنا: "زيدٌ أسدٌ" أصلُه: زيدٌ رجلٌ شجاعٌ كالأسدِ، فحذَفْنا المشبّهَ، واستعمَلْنا اسمَ المشبّهِ به فيه، فيكونُ استعارةً بقرينةِ حملِه على زيدٍ، ولا دليلَ لهم([5]) على أنّ هذا على حذفِ أداةِ التّشبيهِ، وأنّ التّقديرَ: "زيدٌ كالأسدِ"، واستدلالُهم على ذلك بأنّه قد أُوقع الأسدُ على زيدٍ، ومعلومٌ أنّ الإنسانَ لا يكونُ أسدًا، فوجب المصيرُ إلى التّشبيهِ بحذفِ أداتِه قصدًا إلى المبالغةِ، فاسدٌ([6])؛ لأنّ المصيرَ إلى ذلك إنّما يجبُ إذا كان أسدٌ مستعمَلاً في معناه الحقيقيِّ، وأمّا إذا كان مجازًا عن الرّجلِ الشّجاعِ فحملُه على زيدٍ صحيحٌ، ويدلّ على ما ذكرنا أنّ المشبّهَ به في مثلِ هذ المقامِ كثيرًا ما يتعلّقُ به الجارُّ والمجرورُ، كقولِه:

"أسَدٌ عليَّ وفي الحروبِ نَعامةٌ"([7])

([1]) أ و ب: الإثبات، وهو تصحيف فيما أرى.

([2]) وقد كتب الناسخ في ب فوق كلمة "الشيخ": أي عبد القاهر.

([3]) انظر كلام عبد القاهر الجرجاني(471هـ) مطولا في أسرار البلاغة، تحقيق عبد المنعم خفاجي وعبد العزيز شرف، ط1، دار الجيل، بيروت، 1991م، 292-294.

([4]) العبارة في المطول: "فيكون مجازا أو استعارة". انظر: المطول، 580.

([5]) كتب الناسخ في ب فوق كلمة "لهم": أي الجمهور.

([6]) كتب الناسخ في ب فوق كلمة "فاسد": "خبر"، أي: استدلالهم فاسد.

([7]) البيت منسوب إلى شبيب بن يزيد بن نعيم الشيباني يعير الحجاج لما هرب من غزالة امرأته، وهي قد كانت نذرت أن تصلي في جامع الكوفة ركعتين بآل عمران والبقرة، فهجم عليها في خمسين ألفا، فلم يجسر عليها وهرب، وقيل لعمران بن حطان، وكذلك نسبته في الأغاني، وتمامه:

أسد علي وفي الحروب نعامة ربداءُ تجفلُ من صفيرِ الصّافرِ

هلا برزت إلى غزالة في الوغى بل كان قلبك في جناحي طائر

أي: مجترئٌ صائلٌ. وكقولِه:

"والطّيرُ أغربةٌ عليه"([1])

أيْ باكيةٌ، انتهى([2]).

وقولُه: بلْ في معنى الشّجاعِ، أي في ذاتِ ما سوى الأسدِ يصدقُ عليه مفهومُ الشّجاعِ؛ إذْ لو استُعمل في مفهومِ الشّجاعِ لمْ يكن استعارةً؛ إذْ لا معنى لتشبيهِ مفهومِه بالأسدِ، بلْ مجازًا مرسلاً، قاله عبدُ الحكيم، وقولُه: "بقرينةِ حملِه...إلخ": فيه أنّ القرينةَ في المجازِ يجبُ أنْ تكونَ مانعةً عن إرادةِ المعنى الحقيقيِّ، والحملُ ليس كذلك لجوازِ أنْ يكونَ على سبيلِ الادّعاءِ، أو بتقديرِ أداةِ التّشبيهِ، والجوابُ أنّ المرادَ القرينةُ المجوّزةُ بدليلِ أنّ قولَه: "بل هو مستعمَلٌ في معنى الشّجاعِ" سندُ المنعِ([3])، فيكفيهِ جوازُ الاستعمالِ فيه بالقرينةِ المجوِّزةِ إلاّ أنّه أورده بصورةِ الدّعوى ترويجًا للمنعِ، وإشارةً إلى قوّتِه، ولو لمْ يُحمَلْ على هذا لزم أنْ يكونَ قولُه: بل هو مستعمَلٌ في معنى الشّجاعِ غصبًا لمنصبِ الاستدلالِ، قاله عبدُ الحكيمِ أيضًا، وعبارةُ الفَنَريّ: لا يقالُ: لا دلالةَ في الحملِ على ذلك لجوازِ أنْ يرادَ الموضوعُ له، وتقدّرَ الإرادةُ؛ لأنّا نقولُ: يكفي في القرينةِ ما هو الظّاهرُ، ومسخُ الكلامِ بالتّقديرِ ممّا لا يُلتفتُ إليه، انتهى.

وناقش السّيّدُ فيما ذكره السّعدُ بما نوقش هو فيه أيضًا، فارجعْ إلى حواشي "المطوَّل" إنْ شئتَ([4])، واعلمْ أنّ المرادَ بالتّشبيهِ الذي يجبُ تناسيه في الاستعارةِ التّشبيهُ الذي لأجلِه وقعتْ الاستعارةُ لا كلّ تشبيهٍ، فلا محذورَ في قولِك: "رأيتُ أسدًا في الحمّامِ مثلَ الفيلِ في الضّخامةِ"، ولا في قولِك: "جاوزت بحرًا كأنّه متلاطمُ الأمواجِ". أمّا الأوّلُ فظاهرٌ([5])، وأمّا الثّاني فلأنّ التّشبيهَ

انظر الأبيات والخبر في الأغاني، 334/9، والبصري، صدر الدين علي بن الحسن(659هـ)، الحماسة البصرية، تحقيق مختار الدين أحمد، عالم الكتب، بيروت، 1983م، 70/1، والخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق علي أبو ملحم، ط2، دار الهلال، بيروت، 1991م، 217.

([1]) هذا بعض بيت لأبي العلاء المعري من قصيدة يرثي بها الشريف أبا أحمد الموسوي الطاهر، ويعزي ولديه الشريف الرضي والشريف المرتضى، والبيت بتمامه:

والطير أغربةٌ عليه بأسرِها   فُتخُ السَّراة وساكناتُ لَصافِ

انظر: أبو العلاء المعري، شرح ديوان سقط الزند، شرح نون رضا، دار الحياة، بيروت، 1987م.

([2]) أي انتهى كلام السعد في المطول، وعبارة الصبان ههنا تكاد تكون منقولة حرفيا عما ورد فيه؛ أعني في المطول، انظر: 580-581، وقد أورد السعد هذا الكلام في شرح التلويح أيضا، 160/1.

([3]) وتفسير ذلك: منع كون "أسد" في نحو "زيد أسد" مستعملا فيما وضع له.

([4]) انظر مناقشة السيد السعدَ في حواشي المطول، 580-581.

([5]) أ: "الأموال"، وهو تصحيف لا يستقيم به المعنى، وتفسير عبارة الصبان كما في حاشية الأنبابي: أما انتفاء المحذور في الأول فظاهر؛ لأن التشبيه الذي بُنيت عليه الاستعارة فيه، وهو تشبيه الرجل الشجاع

إنّما دخل في التّرشيحِ، وإثباتُ الملائماتِ كما يكونُ بطريقِ الجزمِ يكونُ بطريقِ الظّنِّ، والتّشبيه كما قاله السّيّدُ في حواشي الكشّافِ.

تنبيهٌ

عُلم ممّا تقدّم أوّلَ الفصلِ أنّ المشبّهَ به لا بدّ أنْ يكونَ كلّيّاً كاسمِ الجنسِ وعَلمِه ليتأتّى الادّعاءُ السّابقُ، فلا تَجري الاستعارةُ في العَلمِ الشّخصيِّ، وأمّا استعارةُ بعضِ الأعلامِ كحاتمٍ فعلى تأويلٍ كما سيأتي بيانُه([1])، نَقل اتّفاقَ القومِ على ذلك المَولويّ في تعريبِه للرّسالةِ الفارسيّةِ، ثمّ ذَكر مخالفةَ المحقّقِ العصامِ لهم، وأنّه مَنع الاشتراطَ المذكورَ، ومنع ابتناءَ الاستعارةِ على الادّعاءِ السّابقِ فقطْ، وصحّح ابتناءَها على ادّعاءِ الاتّحادِ بين ذاتَي المشبّهِ به والمشبّهِ إذا كان المشبّهُ جزئيّاً، بل هذا أتمُّ وأبلغُ.

وأقولُ: سبقه إلى ذلك العلاّمةُ التّفتازانيّ في تلويحِه، فقدح([2]) في الاشتراطِ السّابقِ، ثمّ قال: والتّحقيقُ أنّ الاستعارةَ تقتضي وجودَ لازمٍ مشهورٍ له نوعُ اختصاصٍ بالمشبّهِ به([3])، فإنْ وُجد ذلك في مدلولِ الاسمِ سواء كان عَلمًا أو غيرَ علمٍ جاز استعارتُه، وإلاّ، فلا، انتهى، والسّيّدُ في شرحِ المِفتاحِ تبعًا([4]) لبعضِهم، كما في عبدِ الحكيم على المطوَّلِ، وعبارتُه: وقال السّيّدُ في شرحِه للمِفتاحِ تبعًا لبعضِهم: لا نسلّمُ أنّ الاستعارةَ تعتمدُ على إدخالِ المشبّهِ في جنسِ المشبّهِ به، فإنّ المقصودَ في الاستعارةِ المبالغةُ في حالِ المشبَّهِ بأنّه يساوي المشبّهَ به فيه، وذلك يحصلُ بجعلِ المشبِّهِ مِن جنسِ المشبَّه به إنْ كان اسمَ جنسٍ، أو جعْلِه عينَه، إنْ كان شخصًا، فإنّ المقصودَ مِن قولِك: "رأيتُ اليومَ حاتمًا" أنّه عينُ ذلك الشّخصِ لا أنّه فردٌ مِن الجُوّادِ، انتهى.

قال عبدُ الحكيم: وفيه بحثٌ:

بالأسد، قد تنوسي، وأما التشبيه المصرح به فيه فهو تشبيه بأمر آخر في وجه آخر، ولم تبن عليه استعارة.

([1]) قوله: "فعلى تأويل": أي لذلك العلم الشخصي المستعار بكلي بسبب اشتهار مسماه بصفة، فيؤول "حاتم" بالمتناهي في الجود بعد تشبيه رجل جواد به وتناسيه، ويدعى أن لهذا المفهوم فردين، فردا مشهورا، وهو الرجل المعهود الذي هو الطائي، وفردا غير مشهور، وهو الرجل الجواد.

([2]) أ: "فقدم"، وهو تصحيف لا يستقيم المعنى به، وهي بالحاء في ب وحاشية الأنبابي.

([3]) قوله "وجود لازم": أي ملائم لكل من المشبه به والمشبه.

([4]) ب: "تابعا"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

أمّا أوّلاً فلأنّ القولَ بالإدخالِ في اسمِ الجنسِ حينئذٍ ممّا لا داعيَ إليه، فإنّ المبالغةَ تحصلُ فيه أيضًا بادّعاءِ الاتّحادِ.

وأمّا ثانيًا فلأنّ جعلَه عينَه فيما كان شخصًا إنْ كان لا عن قصدٍ فهو غلطٌ، وإنْ كان عنْ قصدٍ فإنْ كان بإطلاقِه عليه ابتداءً فهو وضعٌ جديدٌ، وإنْ كان بمجرّدِ ادّعاءٍ مِن غيرِ تأويلٍ فهو دعوى باطلةٌ، وكذبٌ محضٌ، فلا بدَّ مِن التّأويلِ بإدخالِه فيه، انتهى، وبهذا الوجهِ الثّاني([1]) ناقش المَولويّ العصامَ، فقال ما ملخّصُه أنّ اتّحادَ الذّاتيَن المشخّصتَين في الخارجِ أمرٌ بديهيُّ البطلانِ([2])، فيكونُ ادّعاءُ مثلِ هذا الأمرِ ضروريَّ الكذبِ، فكيف يصحُّ إثباتُ شيءٍ لشيءٍ بمثلِ هذه الدّعوى بخلافِ دخولِ شيءٍ في شيءٍ آخرَ أعمَّ منه، فإنّه أمرٌ واقعٌ، فادّعاءُ الدّخولِ المذكور لا يكونُ ضروريَّ الكذبِ، فيصحّ إثباتُ شيءٍ لشيءٍ بذلك الادّعاء، انتهى، وللبحثِ فيه مجالٌ، فتأمّلْ([3]).

تتمّتان

الأُولى: قال الفَنَريّ: الأصوليّون يُطلقون الاستعارةَ على كلِّ مجازٍ، فلا تغفلْ عن تخالفِ الاصطلاحَين([4])؛ لئلاّ تقعَ في العبثِ إذا رأيتَ مجازًا مرسَلاً أُطلق عليه الاستعارةُ، انتهى.

الثّانيةُ: أورد صاحبُ الرّسالةِ الفارسيّةِ إشكالاً قويّاً، ولم يُجبْ عنه، وهو أنّ الاستعارةَ والمجازَ المرسلَ مع كونهما مدارَ علمِ البيانِ، ومحطَّ رحالِ البلغاءِ، لم يقمْ برهانٌ على ثبوتِهما في كلامِ العربِ سوى أنّا نراهم يقولون في بيانِ مجيءِ الرّجلِ الشّجاعِ، ومجيءِ أهلِ القريةِ: "جاءني الأسدُ" و"جاءني القريةُ"، وهذا لا يدلُّ على الاستعارةِ والمجازِ المرسلِ؛ لأنّه يحتملُ أنْ يكونَ المضافُ مقدّرًا، فيكون تقديرُ الكلامِ: "جاءني مثلُ الأسدِ"، و"جاءني أهلُ القريةِ"، فلا يكون استعارةً ولا مجازًا مرسَلاً، فإنْ قلتَ: إنّ المبالغةَ التي توجدُ على تقديرِ الاستعارةِ لا توجدُ على تقديرِ المضافِ؛ لأنّ في الاستعارةِ ادّعاءَ كونِ المشبّهِ مِن جنسِ المشبّهِ به، فيفيدُ مبالغةً في

([1]) قوله: "وبهذا الوجه الثاني": أي من وجهي ما إذا كان الجعل المذكور؛ أعني جعل المشبه عين المشبه به إذا كان المشبه به شخصا عن قصد.

([2]) بديهي البطلان؛ إذ لا أثر للمبالغة في مثل ذلك؛ لأنها غير مقبولة فيما لا يمكن عقلا إذا لم يقترن به ما يقربه إلى الصحة على الصحيح، فكيف بها إذا انضم إلى عدم الإمكان عقلا بشرطه البداهة.

([3]) أ: "فتأمل" ساقطة، وهي مثبتة في ب وحاشية الأنبابي.

([4]) المجاز والاستعارة عند الأصوليين مترادفان.

وصفِ المشبّهِ بالصّفةِ التي اشتُهر بها المشبّهُ به، وهذا لا يوجدُ في غيرِ الاستعارةِ، فَيَفوت عن الكلامِ مثلُ هذه الفائدةِ العظيمةِ([1]) عند العدولِ عن الاستعارةِ إلى غيرِها، فلذلك وَجب اعتبارُها.

قلتُ: فواتُ هذه الفائدةِ عند العدولِ عن الاستعارةِ غيرُ مسلّمٍ، لمَ لا يجوزُ أنْ توجدَ هذه الفائدةُ بمجرّدِ وضعِ المضافِ إليه موضعَ المضافِ بدون أنْ يرادَ به معناه؟ قال المَولويّ: حلّ هذا الإشكالِ([2]) لا يتيسّرُ إلاّ بتركِ الاعتسافِ، والرّجوعِ إلى الإنصافِ، لأنّا لا نشكُّ في أنَّ الفوائدَ المترتّبةَ، على اعتبارِ البلغاءِ، لا تحصلُ إلاّ مِن جهتَي([3]) اللّفظِ والمعنى جميعًا، لا مِن جهةِ اللّفظِ فقطْ، فتجويزُ حصولِها مِن مجرّدِ اللّفظِ مع قطعِ النّظرِ عن المعنى خروجٌ عن الإنصافِ، وسلوكٌ إلى([4]) سبيلِ الاعتسافِ، انتهى.

وأقولُ: لا يخفى أنّ الجوابَ بحصولِ تلك الفائدةِ بالاستعارةِ على تسليمِه لا ينفعُ إلاّ بالنّظرِ إلى الاستعارةِ، فيبقى الإشكالُ بالنّظرِ إلى المجازِ المرسلِ، وقد سنح بالبالِ البالي جوابٌ نافعٌ فيهما، وحاصلُه أنّ احتمالَ تقديرِ المضافِ غيرُ صحيحٍ في كلِّ استعارةٍ، وكلِّ مجازٍ مرسلٍ، حتّى يُمنعَ ثبوتُهما في كلامِ العربِ، فإنّ كثيرًا مِن الاستعاراتِ والمجازاتِ المرسلةِ لا يصحُّ فيها تقديرُ المضافِ، بلْ لا بدَّ مِن تخريجِها على الاستعارةِ، والمجازِ المرسلِ، فمِن ذلك الاستعارةُ في الأفعالِ والحروفِ، وأمثلتُها معروفةٌ، والمجازُ المرسلُ في الأفعالِ كقولِه –تعالى–: "فإذا قرأتَ القرآنَ"([5])، أيْ: أردتَ قراءتَه، وقولِه –تعالى–: "فَإذا قضيتُم الصّلاةَ"([6])، أي: أدّيتُم، ومِن ذلك أيضًا ما أُجري عليه ما يمنعُ مِن تقديرِ المضافِ كالضّميرِ، والنّعتِ، كما في قولِ الشّاعرِ:

لَدى أسدٍ شاكي السّلاحِ مُقذّفٍ   له لبَدٌ أظفارُه لمْ تُقَلَّمِ([7]).

([1]) قوله هذه الفائدة: أي التي هي المبالغة في اتصاف المشبه بوجه الشبه، ومثلها المبالغة في ارتباط المحلية أو السببية.

([2]) الإشكال هو المذكور قبلا، وهو أن الاستعارة والمجاز المرسل لم يقمْ برهانٌ على ثبوتِهما في كلامِ العربِ سوى أنّا نراهم يقولون في بيانِ مجيءِ الرّجلِ الشّجاعِ، ومجيءِ أهل القرية: "جاءني الأسد" و"جاءني القرية"، وهذا لا يدلّ على الاستعارة والمجاز المرسلِ؛ لأنّه يحتمل أنْ يكون المضاف مقدَّرا.

([3]) ب: جهتين.

([4]) أ: "إلى" ساقطة.

([5]) الآية(النحل، 98).

([6]) الآية(النساء، 103).

([7]) الشعر منسوب لزهير في ديوانه، تحقيق كرم البستاني، دار صادر، ودار بيروت، بيروت، 1960م، 84، وهو من معلقته المشهورة، وقبله:

إذْ لو قُدِّر هنا المضافُ، وقيل: لدى مثلِ أسدٍ لكان "شاكي السّلاحِ" نعتًا لغيرِ مذكورٍ وغيرِ معلومٍ، وعلى تسليمِ علمِه يلزمُ تشتيتُ النّعوتِ والفصلُ بين أسدٍ ونعوتِه بأجنبيٍّ، وهو شاكي السّلاحِ، وهذا لا يجوزُ، وجَعلُ "شاكي السّلاح" نعتًا لأسدٍ، أو البقيّةِ نعوتًا لـ "مثل" ليكونَ الجميعُ نعوتًا لشيءٍ واحدٍ يحوجُ تصحيحُه إلى تكلّفٍ باردٍ لا يليقُ بالبلاغةِ، وكقولِه([1])–تعالى–: "أمْ يَحسدونَ النّاسَ على ما آتاهم اللهُ مِن فضلِه"([2])؛ إذْ لو قُدِّر هنا المضافُ، وقيل: بعضَ النّاسِ، أو رسولَ النّاسِ مثلاً، لاختلّ الكلامُ بعضُه مع([3]) بعضٍ؛ إذْ يصيرُ التّقديرُ: أمْ يحسدون رسولَ النّاسِ على ما آتاهم اللهُ، ولا يخفى اختلالُه([4])، فتدبّرْه، فإنّه نفيسٌ جدّاً.

بابُ تقسيمِ الاستعارةِ إلى المصرّحةِ والمكنيّة

الاستعارةُ بمعنى اللّفظِ المستعارِ إنْ كانتْ مذكورةً في نظمِ الكلامِ لفظًا أو تقديرًا، فاستعارةٌ مصرّحةٌ، أي مصرَّحٌ بها، ويقالُ لها استعارةٌ مصرَّحٌ بها على الأصلِ، واستعارةٌ تصريحيّةٌ، وإلاّ فاستعارةٌ مكنيّةٌ، أي مخفيّةٌ([5])، ويقالُ لها استعارةٌ بالكنايةِ، أي ملابِسةٌ للخفاءِ، واستعارةٌ مكنيٌّ عنها، مثالُ المصرّحةِ المذكورةِ لفظًا: "أسدٌ" في قولِك: "عندي أسدٌ يَرمي"، ومثالُ المقدَّرةِ قولُك: "نَعم" في جوابِ مَن قال: "أعندك أسدٌ يرمي؟"، فتقديرُ الكلامِ: "عندي أسدٌ يَرمي"، فلفظُ الأسدِ مقدّرٌ في نظمِ الكلامِ بقرينةِ السّؤالِ، ولا يقدحُ ذلك في كونِه استعارةً مصرَّحةً كما يُوهمُ ذلك لفظُ التّصريحِ، كذا في التّعريبِ.

وأقولُ في قولِه: "مثالُ المقدّرةِ قولُك: "نعمْ" مسامحةٌ، والمرادُ مثالُ المقدّرةِ "أسد" الذي في الجملةِ المقدَّرةِ المستغنى عن ظهورِها بقولِك: "نعمْ"، وليس المرادُ أنّ لفظَ "نَعم" هي الاستعارةُ،

لعمري لنِعم الحيُّ جرّ عليهمُ بما لا يواتيهمُ حُصين بن ضمضمِ

انظره في: التلخيص، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001، 83، والإيضاح، 258، والمطول، 602، والأطول، 324/2، ومعاهد التنصيص، 112/2، والشاهد فيه الاستعارة التحقيقية كما يقرر العباسي، فالأسد ههنا مستعار للرجل الشجاع، وهو أمر متحقق حسا.

([1]) ب: وقوله.

([2]) الآية(النساء، 54).

([3]) أ: "من"، ولعل الأوجه ما ورد في ب والحاشية.

([4]) أي: لأنه إن أعيد الضمير للمضاف المقدر لزم عدم مطابقة الضمير لمرجعه، سواء قُدر "رسول" أو "بعض"، ومخالفة قاعدة عود الضمير إلى المضاف إليه إن كان المضاف لفظ "بعض" على أنه المقدر، وإن عيد للناس لزم التناقض سواء قدر المضاف "رسول" أو "بعض" لاقتضاء أول الكلام أن المحسود رسول الناس أو بعضهم، وآخره أن المحسود الناس.

([5]) ب: "أي تحقيقية"، وهو تحريف لا يستقيم المعنى به، والصواب ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

بدليلِ أنّ التّمثيلَ للمقدّرةِ ولفظ "نعم" مذكورٌ لفظًا، وبدليلِ قولِه: فلفظُ الأسدِ... إلخ، وبدليلِ أنّ لفظَ "نعمْ" لا تجوّزَ فيه أصلاً؛ لأنّه مستعملٌ في معناه مِن تقريرِ المسؤولِ عنْه، وقولُه: ولا يقدحُ...إلخ، أيْ لأنّ المقدَّرَ بقرينةٍ كالمذكورِ لفظاً.

وأمّا المكنيّةُ فكما في قولِك: "أظفارُ المنيّةِ نشبتْ بفلانٍ"، فإنّ الاستعارةَ هنا لم تُذكرْ لا لفظًا ولا تقديرًا؛ لأنّها هنا لفظُ المشبّهِ به المحذوفُ المستعارُ للمشبّهِ في النّفسِ المرموزُ إلى معناه الذي هو السّبُع المشبّهُ به بذكرِ الأظفارِ اللاّزمةِ له، وإنّما المذكورُ لفظُ المشبّهِ الذي هو المنيّةُ، وكما في قولِك: "نطقتِ الحالُ" على تقديرِ تشبيهِ الحالِ بذي النّطقِ، فإنّ الاستعارةَ على هذا التّقديرِ لم تُذكرْ لا لفظًا ولا تقديرًا، كما اتّضح ممّا قبلَه، واعلمْ أنّ كونَ الاستعارةِ بالكنايةِ لفظَ المشبّهِ به المحذوف المستعار للمشبّه في النّفسِ هو مذهبُ السّلف والجمهورِ، ومِنهم صاحبُ الكشّاف، وهو الصّحيحُ الذي يقتضيه[1] تسميتُها استعارةً مكنيّةً.

وذهب الخطيبُ إلى أنّها التّشبيهُ المُضمَرُ في النّفسِ، فأخرجها مِن المجازِ بالمعنى السّابقِ، وأورد عليه أنّه لا وجهَ حينئذٍ لتسميتِها استعارةً[2]، وإنْ كان وجهُ تسميتِها مكنيّةً ظاهرًا؛ لأنّها مخفيّةٌ، وقدْ قال السّعدُ: ما ذكره الخطيبُ في تفسيرِ الاستعارةِ بالكنايةِ شيءٌ لا مستندَ له في كلامِ السّلف، ولا هو مبنيٌّ[3]على مناسبةٍ لغويّةٍ، وكأنّه استنباطٌ مِنه، انتهى، وإطلاقُ الاستعارةِ على هذا التّشبيهِ على مذهبِه مِن بابِ الاشتراكِ اللّفظيِّ، وقال الشّيرازيّ[4]: يمكنُ

([1]) أ: تقتضيه، أما ما ورد في ب والحاشية فهو ما أثبت في المتن.

([2]) أي لأن الاستعارة بالمعنى الاسمي اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة، وبالمعنى المصدري استعمال اللفظ المذكور، ولا شيء من التشبيه المضمر بهذين المعنيين، بل هو فعل من أفعال النفس، فهي تسمية خالية عن المناسبة.

([3]) ب: مبنية، وهو غير مستقيم، والصواب ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([4]) هو محمود بن مسعود بن مصلح الفارسي، قطب الدين الشيرازي الشافعي، ولد بشيراز سنة (634هـ)، دخل الروم، فأكرمه صاحبها، وولي قضاء سيواس، وقدم الشام، كان يخالط الملوك متحرزا ظريفا مزاحا لا يحمل همّا، ولا يغير زي الصوفية، ويلازم الصلاة في الجماعة، وإذا صنف كتابا صام، ولازم السهر، ومسودته مبيضة، وله "شرح المختصر" لابن الحاجب، و"مفتاح المفتاح"، و"شرح كلمات ابن سينا"، و"غرة التاج" في الحكمة، مات في حدود (710هـ). انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 339/4، والسيوطي، بغية الوعاة، 390، والبغدادي، هدية العارفين، 407/6، والزركلي، الأعلام، 187/7، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، /832.

التماسُ وجهٍ لتسميتِه استعارةً بأنْ يقالَ: إنّما سُمّي التّشبيهُ المذكورُ استعارةً لكونِه مَبناها، فهو مِن تسميةِ([1]) السّببِ باسمِ المسبِّبِ، انتهى.

أقولُ: لا يخفى ما في جعلِه التّشبيهَ سببًا، والاستعارةَ مسبَّبًا مِن التّساهلِ، وقال الزّيباريّ([2]): يمكنُ أنْ يقالَ: وجهُ تسميتِه استعارةً أنّه يُشبهُ الاستعارةَ حيثُ ادُّعِي دخول المشبّهِ في جنسِ المشبّهِ به، واستُعير للدّلالةِ على ذلك التّشبيهِ إثباتُ لازمِ المشبّهِ به، وما حقُّه تلك الدّلالةُ إنّما هو أداةُ التّشبيهِ، انتهى.

أقولُ: كلامُ هذَين يفيدُ أنّ تسميتَه استعارةً([3]) مجازٌ إمّا مرسَلٌ، كما صنع الشّيرازيّ، أو بالاستعارةِ كما صنع الزّيباريّ، والذي صرّح به غيرُ واحدٍ ما قدّمناه مِن أنّه مِن الاشتراكِ اللّفظيِّ، ويمكنُ التّوفيقُ بأنّ التّسميةَ كانتْ مجازًا، ثمّ صارتْ حقيقةً عرفيّةً، تدبّرْ.

قال الشّيراسيّ: ومِن وجوهِ ضعفِ هذا المذهبِ أنّ التّوجيهَ المتقدّمَ لكونِه بالكنايةِ مشتركٌ بين المكنيّةِ والمصرّحةِ، فإنّ التّشبيهَ فيهما مرموزٌ إليه لا مصرَّحٌ به، فيُحتاجُ إلى الجوابِ بأنّ وجهَ التّسميةِ لا يوجبُها، انتهى ملخَّصًا، وذهب السّكّاكيّ([4])، على ما يقتضيه ظاهرُ كلامِه في أكثرِ المواضعِ، إلى أنّها([5]) لفظُ المشبّهِ المستعمل في المشبّهِ به بادّعاءِ أنّ المشبّهَ عينُ المشبّهِ به، وإنكار أنْ يكونَ غيره بقرينةِ ذكرِ اللاّزمِ، فالمنيّةُ مثلاً مرادٌ([6]) بها السّبُعُ بادّعاءِ أنّ الموتَ عينُ السّبُعِ، وإنكار أنْ يكونَ غيرُه بقرينةِ إضافةِ الأظفارِ التي هي مِن خواصِّ السّبُعِ ولوازمِه، وردّ بأنّ([7]) لفظَ المشبّهِ لم يستعملْ إلاّ في معناه الموضوعِ له حقيقةً للقطعِ بأنّ المرادَ بالمنيّةِ الموتُ لا السّبُعُ، إذ([8]) الواقعُ ذلك فلا يكونُ لفظُ المنيّةِ استعارةً، ولا يستقيمُ قولُه: لفظُ المشبّهِ المستعمل في المشبّه به، وأجيب عنه بأنّه كما أفصح به كلامُه ليس المرادُ مِن المنيّةِ مثلاً مجرّدَ

([1]) العبارة في ب: "فهي تسمية السبب..."

([2]) هو ولي بن عثمان الزيباري، الآمدي، متصوف له "أنيس العارفين" في التصوف، كان حيا سنة(967هـ)، انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 501/6، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 74/4.

([3]) ب: استعارته، وهو غير مستقيم، وصوابه ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([4]) انظر مذهب السكاكي في مفتاح العلوم، 174، 179.

([5]) ب: أنه، ولعل ما أثبت في المتن هو الأعلى.

([6]) أ: يراد.

([7]) أ: "أنّ".

([8]) أ: "إذا" في مقام "إذ"، وهو تحريف.

الموتِ حتّى تكونَ مستعملةً في معناها الحقيقيِّ، بل في الموتِ المتّحدِ بالسّبُعِ ادّعاءً على أنّ هذا الوصفَ جزءٌ مِن المستعملِ فيه، فيكون لفظُ المشبّهِ مستعملاً في المشبّهِ به الادّعائيِّ، وهو الموتُ المتّحدُ بالسّبُعِ ادّعاءً لا في المشبّهِ به الحقيقيِّ الذي هو السّبعُ الحقيقيُّ حتّى يصادمَ الواقع، ولا ينافي ذلك قوله: فالمنيّةُ مرادٌ بها السّبُع، لأنّ مرادَه السّبُع الذي هو عينُ الموتِ ادّعاءً بدليلِ قولِه: بادّعاءِ أنّ الموتَ عينُ السّبعِ، فهو يُسمّى سبعًا، كما يُسمّى منيّةً.

والحاصلُ أنّ المرادَ بالمشبَّهِ به الذي استُعمل فيه لفظُ المشبّهِ هو المشبّهُ به الادّعائيّ لا الحقيقيّ، فإنّه متروكٌ غيرُ مرادٍ، وأنّ المرادَ بالمنيّةِ الموتُ الموصوفُ باتّحادِه بالسّبعِ ادّعاء لا مطلق الموتِ، ولا شكّ أنّ هذا لمْ يوضعْ له لفظُ المنيّةِ، بل لمطلقِ الموتِ، فيكون هو المستعارَ مِنه، والموتُ الموصوفُ بما مرّ هو المستعارَ له، وبُحثَ فيه بأنّه يلزمُ السّكّاكيّ حينئذٍ أنْ تكونَ الاستعارةُ المكنيّةُ دائمًا تخييليّةً([1])؛ وذلك بعيدٌ جدّاً، وأنْ يَفوتَ ما هو الغرضُ مِن الاستعارةِ مِن كمالِ المبالغةِ([2]).

وبَحث فيه العصامُ أيضًا بأنّا لا نسلّمُ أنّ المرادَ مِن المنيّةِ الموتُ الموصوفُ بما مرّ، لمَ لا يجوزُ أنْ يكونَ المرادُ مِنها مجرّدَ الموتِ، ويكونَ القيدُ السّابقُ مفهومًا مِن إضافةِ الأظفارِ إليها، قال: لكنّ هذا البحثَ لا يضرّه جدًّا، فإنّ ما ذهب إليه حملٌ للّفظِ على أحدِ احتمالَيه لِما أنّه ترجّحَ عنده، فالكلامُ في التّرجيحِ([3])، انتهى، وبحث فيه المولويّ، فقال: لا يخفى أنّ هذا الجوابَ لا يخلو عن بحثٍ وإشكالٍ؛ لأنّا إذا قلنا إنّ المنيّةَ مثلاً مستعملةٌ هنا في الموتِ المتّحدِ بالسّبُع كان مجازًا مرسلاً مِن قبيلِ إطلاقِ المطلقِ على المقيّدِ، لا مجازًا علاقتُه المشابهةُ حتّى يكونَ استعارةً، وكلامُنا فيه، ولا يجوزُ أنْ يقالَ إنّ الموتَ المطلقَ شُبّه بالموتِ المتّحدِ مع السّبعِ ولو ادّعاءً؛ إذْ لا معنى لمثلِ هذا التّشبيهِ، ولا يُتصوّرُ وقوعُه في كلامِ العاقلِ فضلاً عن البليغِ، فلا معنى لادّعائِه أيضًا، انتهى.

([1]) يقول السكاكي: "والتخييل الاستعارة بالكناية". انظر: السكاكي، المفتاح، 176، وفي مقام آخر يقول: "وقد ظهر أن الاستعارة بالكناية لا تنفك عن الاستعارة التخييلية، هذا ما عليه مساق كلام الأصحاب"، وفي مقام ثالث يقول عن الاستعارة المكنية: "مثل أن تشبه المنية بالسبع ثم تفردها بالذكر مضيفا إليها على سبيل الاستعارة التصريحية"، انظر: السكاكي، المفتاح، 179.

([2]) كمال المبالغة إنما هو بإلحاق المستعار له بالمستعار منه، ولا وجه للإلحاق لضعف المستعار منه على المستعار له، فلم يحصل بالاستعارة على مذهبه كمال المبالغة.

([3]) أي كلام السكاكي في الترجيح؛ ترجيح أحد الاحتمالين على الآخر.

وأجاب العصامُ في أطولِه عن أصلِ الاعتراضِ على السّكّاكيِّ بأنّ المنقسمَ إلى الاستعارةِ بالكنايةِ والاستعارةِ المصرّحةِ ليس استعارةً: هي قسمُ المجازِ، بلْ ما يطلقُ عليه الاستعارةُ([1])، فلتكنْ الاستعارةُ بالكنايةِ حقيقةً، وهذا التّقسيمُ مِنه كتقسيمِ المجازِ إلى المجازِ العقليِّ والمجازِ اللّغويِّ بعد تعريفِه المجازَ بالكلمةِ المستعملةِ في غيرِ ما وُضعت له بالتّحقيقِ في اصطلاحٍ به التّخاطب، ولا شبهةَ أنّ المنقسمَ ما يطلقُ عليه المجازُ لا المجازُ بالمعنى المشهورِ، وأوردَ أيضًا على هذا المذهبِ أنّه لا وجهَ حينئذٍ لتسميتِها مكنيّةً، بل هي حقيقيّةٌ باسمِ المصرّحةِ([2])، وأجيب بأنّه يمكنُ توجيهُها بأنّه إذا استُعمل لفظُ المشبّهِ في المشبّهِ به الادّعائيِّ كان في الاستعارةِ كنايةً وخفاءً بالنّسبةِ إلى المصرّحةِ كما يرشدُ إليه المناقشاتُ المتقدّمةُ، وبأنّ الكثيرَ الاستعارةُ مِن القويّ الذي هو المشبّهُ به للضّعيفِ([3])الذي هو المشبّهُ، والعكس قليلٌ، فلمّا سُمّيت الجاريةُ على الكثيرِ استعارةً مصرّحةً سُمّيت الجاريةُ على القليلِ استعارةً بالكنايةِ، أو مكنيّةً؛ إذ التّصريحُ يقابلُه([4]) الكنايةُ، هذا([5]) وإنّما قلنا سابقًا على ما يقتضيه ظاهرُ كلامِه في أكثرِ المواضعِ، لأنّ كثيرًا مِن كلامِه يميلُ إلى موافقةِ السّلفِ كما قاله العصامُ، بل بعضها صريحٌ في ذلك كما في "المطوّل"، وعبارتُه: "والحقُّ أنّ الاستعارةَ بالكنايةِ هو لفظُ السّبُعِ المكنيّ عنه بذكرِ رديفِه الواقعُ موقعَه لفظُ المنيّةِ المرادف له ادّعاءً، والمنيّةُ مستعارٌ له، والحيوانُ المفترسُ مستعارٌ مِنه على ما سبق.

والسّكّاكيّ حيثُ فسّر الاستعارةَ بالكنايةِ بذكرِ المشبّهِ وإرادةِ المشبّهِ به أراد بها المعنى المصدريَّ، وحيثُ جعلها مِن أقسامِ المجازِ اللّغويِّ أراد بها اللّفظَ المستعارَ، وقدْ صرّح بأنّ المستعارَ في الاستعارةِ بالكنايةِ هو اسمُ المشبّهِ به([6]) المتروك، وعلى هذا لا إشكالَ عليه إلاّ أنّه صرّح في آخرِ بحثِ الاستعارةِ التّبعيّةِ بأنّ المنيّةَ استعارةٌ بالكنايةِ عن السّبعِ، والحالَ عن المتكلّمِ([7])، إلى غيرِ ذلك مِن الأمثلةِ([8])، وفي آخرِ فصلِ المجازِ العقليِّ بأنّ الرّبيعَ استعارةٌ

([1]) محصل هذا الكلام أنه ليس المراد بالاستعارة الاستعارة التي فرد من أفراد المجاز، بل الشيء الخارج عن موضعه، ولا شك أن المنية لم توضع في مكانها، بل وضعت في مكان السبع، وإن كان المراد بها معناها الحقيقي المدعى أنه عين السبع.

([2]) هي حقيقة لأن لفظ المشبه مصرح به.

([3]) ب: للمصنف، وهو تصحيف ظاهر.

([4]) ب: "يقابل"، وما أثبته من أ والحاشية.

([5]) ب: "هنا"، وهو تصحيف صوابه ما أثبت في المتن "هذا".

([6]) ب: "به" ساقطة، وذلك غير مستقيم البتة، وصوابه ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([7]) قوله : "والحال عن المتكلم"، أي: وأن الحال في قولهم: "نطقت الحال بكذا" استعارة بالكناية عن المتكلم.

([8]) يقول السكاكي في آخر مبحث الاستعارة التبعية: "هذا ما أمكن من تلخيص كلام الأصحاب في هذا الفصل، ولو أنهم جعلوا قسم الاستعارة التبعية من قسم الاستعارة بالكناية... كما نراهم في قوله: وإذا

بالكنايةِ عن الفاعلِ الحقيقيِّ، فجاء الإشكالُ، والوجهُ أنْ[1] يُحمَلَ مثلُ هذا على حذفِ المضافِ، أي ذكر المنيّةِ استعارةٌ بالكنايةِ حالَ كونِها عبارةً عن السّبعِ ادّعاءً على أنّ المرادَ بالاستعارةِ معناها المصدريّ، يعني[2] استعمالَ المشبّهِ في المشبّهِ به ادّعاء، فيوافقُ كلامه في بحثِ الاستعارةِ بالكنايةِ، وحينئذٍ يندفعُ الإشكالُ بحذافيرِه"، انتهى[3].

وردّه السّيّدُ بأنّ كونَ ذكرِ المنيّةِ استعارةً بالكنايةِ بالمعنى المصدريِّ يدلّ على كونِ لفظِ المنيّةِ مستعارًا بالمعنى الآخرِ للاستعارةِ، فكيف التّوفيقُ المذكورُ؟ وللعصامِ مذهبٌ رابعٌ، قال في شرحِه على السّمرقنديّة[4]: وإذا عرفتَ الأقوالَ الثّلاثةَ فاستمعْ، فلنا تحقيقٌ رابعٌ أرجو أنْ يكونَ ممّن ليس لِما أعطاه مانعٌ، وهو أنّ الاستعارةَ بالكنايةِ مِن فروعِ التّشبيهِ المقلوبِ، فكما يُجعَلُ المشبّهُ مشبّهًا به مبالغةً في كمالِه في وجهِ الشّبهِ حتّى استحق أنْ يلحقَ به المشبّه به كقولِه:

وَبَدا الصّباحُ كأنّ غرّتَه   وجهُ الخليفةِ حينَ يُمتَدَحُ[5]

حيثُ شبّه غرّةَ الصّباحِ بوجهِ الخليفةِ، كذلك يستعارُ اسمُ المشبّهِ للمشبّهِ به، فيكونُ غايةً في كمالِ المشبّهِ في وجهِ الشّبهِ، كما في أظفارِ المنيّةِ، فالمرادُ بالمنيّةِ السّبعُ، ويُجعَلُ الكلامُ حينئذٍ كنايةً عن تحقّقِ الموتِ بلا ريبةٍ، فـ"أنشبتْ المنيّةُ أظفارَها بفلانٍ"، بمعنى "أنشب السّبعُ أظفارَه به" كناية عن موتِه لا محالةَ، وحينئذٍ لا تجوّزَ في إضافةِ الأظفارِ إلى المنيّةِ، ولا إشكالَ في جعلِ المنيّةِ استعارةً، ووجهُ تسميتِها استعارةً بالكنايةِ في غايةِ الوضوحِ[6]، انتهى[7]. وكذا قال في أطولِه، وحاصلُ هذا المذهبِ أنّها لفظُ المشبّهِ به المقلوب المستعمل في المشبّهِ المقلوبِ، مع

المنية أنشبت أظفارها" يجعلون المنية استعارة بالكناية عن السبع، لكان أقرب إلى الضبط". انظر: السكاكي، المفتاح، 181.

(1) ب: أنه.

(2) في المطول: "أعني"، 623.

(3) عبارة الصبان ههنا مقتبسة حرفيا من عبارة السعد في المطول، انظر: السعد، المطول، 623.

(4) طبع هذا الشرح على السمرقندية بهامش حاشية الصبان على شرح السمرقندية للعصام، بالمطبعة الخيرية، القاهرة، 1306هـ.

(5) البيت لمحمد بن وهيب الحميري، من قصيدة من الكامل يمدح بها المأمون مطلعها:

العذرُ إن أنصفتَ مّتضحُ   وشهودُ حبّك أدمعٌ سفُحُ

وإذا تكلمت العيونُ على   إعجامِها فالسر مفتضَحُ

والشاهد فيه إيهام أن المشبه به أتم من المشبه، ويسمى التشبيه المقلوب. انظر: القزويني، الإيضاح، 244، والعباسي، معاهد التنصيص، 57/2.

(6) ب: الوضوع، وهو تصحيف.

(7) أي انتهى كلام العصام في شرحه للسمرقندية، انظر: حاشية الصبان على شرح العصام، 87-88.

جعلِ مجموعِ الكلام بعد ذلك كنايةً اصطلاحيّة، والقرينة على الاستعارةِ ذكر ملائمِ المشبّهِ المقلوبِ، وعلى الكنايةِ حاليّة([1])، فافهمْ.

وقد اعتُرِض بوجوهٍ مِنها: أنّ كلَّ أحدٍ يَعْرِفُ أنّ المرادَ بالمنيّةِ في هذا التّركيبِ الموتُ قطعًا، فيبطلُ كونُ لفظِها استعارةً للسّبعِ، ومِنها أنّهم اعتبروا في الكنايةِ عدمَ كونِ قرينتِها مانعةً عن إرادةِ المعنى الموضوعِ له، وفي تحقّقِ ذلك في جميعِ موادِّ الاستعارةِ بالكنايةِ نظرٌ لا يخفى عندَ أدنى تأمّلٍ، ومِنها أنّ حصولَ معنى في جميعِ موادِّ الاستعارةِ بالكنايةِ يصلحُ لأنْ يكونَ الكلامُ كنايةً عنْه، كما في "أنشبتِ المنيّةُ أظفارَها بفلانٍ" غير ظاهرٍ، ومِنها أنّه يلزمُ أنْ يكونَ المذكورُ في الاستعارةِ بالكنايةِ المشبّهَ به؛ لأنّ المنيّةَ على هذا الوجهِ كذلك، وهو خلافُ ما اتّفقتْ عليه كلمةُ القومِ، وفي حواشي العصامِ على تفسيرِ القاضي عند قولِه -تعالى-: "الذين([2]) يَنقضونَ عهدَ اللهِ"([3]) ما نصّه: ولا يخفى أنّ كلامَه يُشعرُ بأنّ الاستعارةَ بالكنايةِ هي اللاّزمُ المذكورُ، وسُمّي([4])استعارةً لاستعارتِه للمشبّهِ، وبالكنايةِ لأنّه كنايةٌ عن النّسبةِ، أعني إثباتَ الحبليّةِ للعهدِ، وهو قولٌ رابعٌ أوضحه صاحبُ الكشفِ، وإنْ لمْ يرضَ به المتأخّرون، انتهى، وقولُه: رابعٌ، أي:([5]) لأقوالِ القومِ الثّلاثةِ، فمجموعُ المذاهبِ خمسةٌ.

تنبيهٌ

قدْ يجتمعُ استعارتان مكنيّتان في لفظٍ واحدٍ بأنْ يُشبّهَ شيءٌ بأمرَين ويذكرَ لفظُه، ويُثبَتَ له لازماهما([6])، كما في قولِك: "رفعتَ عن معارفِك قناعًا وغَلَقًا"، فإنّك قدْ شبّهتَ المعارفَ تارةً بمحجَّباتِ العرائسِ، ورمزتَ إليه بالقناعِ، وأخرى بمخزوناتِ([7]) النّفائسِ، ورمزتَ إليه بالغَلَقِ.

فصل

لا يجبُ في المكنيّةِ ذكرُ المشبّهِ بلفظِ الموضوعِ له حقيقةً([1])، بلْ يجوزُ أنْ يُذكَرَ بلفظٍ مجازيٍّ على وجهِ الاستعارةِ أو المجازِ المرسلِ أو الكنايةِ، فالأوّلُ كأنْ يُشبّهَ شيءٌ بأمرَين مِن

([1]) الحالية: المعلومة من الحال والمقام.

([2]) ب: "الذين" ساقطة.

([3]) الآية (البقرة، 27، والرعد، 25).

([4]) ب: ويسمى.

([5]) ب: "أي" ساقطة.

([6]) ب: لازمهما، وهي كذلك في الحاشية، وما أثبته من أ.

([7]) ب: بمخزنات.

جهتَين مختلفتَين، ويُذكرَ بلفظِ أحدِهما، ويُثبتَ له شيءٌ مِن لوازمِ الآخرِ، كما في قولِه –تعالى–: "فَأذاقها اللهُ لباسَ الجوعِ والخوفِ"([2])، فقدْ شبّه ما غشي الإنسانَ عند الجوعِ والخوفِ مِن أثرِ الضّررِ والألمِ مِن حيثُ الاشتمالُ باللّباسِ، فاستُعير له لفظُ اللّباسِ، ومِن حيثُ الكراهيةُ بالطّعمِ المرِّ البشعِ([3])، فأوقع عليه الإذاقة، فيكون في الآيةِ ثلاثُ استعاراتٍ: إثباتُ الإذاقةِ استعارةٌ تخييليّةٌ، واللّباسُ استعارةٌ تصريحيّةٌ نظرًا إلى الأوّلِ، واستعارةٌ مكنيّةٌ نظرًا إلى الثّاني على مذهبِ السّكّاكيّ بناءً على جوازِ الاستعارةِ مِن المعنى المجازيِّ([4])، وهو الحقّ كما مرّ، وتبيانُها هنا أنّ لفظَ اللّباسِ بعدَ استعارتِه لأثرِ الجوعِ والخوفِ مِن حيثُ الاشتمالُ استُعير مِنه للطّعمِ الكريهِ الادّعائيِّ مِن حيثُ الكراهيةُ، فهي استعارةٌ مِن معنى مجازيٍّ، أو المكنيّة لفظ المشبّهِ به المحذوف، وهو الطّعمُ المرُّ البشعُ على مذهبِ الجمهورِ، أو التّشبيهُ المضمَرُ على مذهبِ الخطيبِ([5])، هذا ما يلوحُ به كلامُ القومِ، كما في "المطوّل"([6])، وذكر حفيدُ السّعدِ أنّ الإذاقةَ مع كونِها تخييليّةً بالنّسبةِ إلى المكنيّةِ تجريدٌ بالنّسبةِ إلى المصرّحةِ، انتهى([7]).

وأقولُ: هذا إنّما يظهرُ إذا جُعلت بمعنى الإصابةِ على ما سننقلُه، وإذا جُعلت بمعناها كان كونُها تخييلاً باعتبارِ اللّفظِ فقطْ، وفيه ما سيأتي، ويُحتملُ أنّ في الآيةِ الاستعارةَ التّصريحيّةَ فقط، وأنّ الإذاقةَ تجريدٌ كما ذكره السّعدُ([8])، ثمّ قال: فإنْ قيل: الإذاقةُ لا تناسبُ المستعارَ له، فكيف تكونُ تجريدًا؟ قلنا: المرادُ بالإذاقةِ الإصابةُ؛ كأنّه قيل: فأصابها بلباسٍ مِن الجوعِ

([1]) أي يجب في المكنية ألا يكون مذكورا بلفظ المشبه به كما هو في المصرحة، وإلا كانت مصرحة، واللازم باطل.

([2]) الآية(النحل، 12).

([3]) جنح الأنبابي إلى عد "الطاء" في الطعم مضمومة، والمعنى الشيء المطعوم؛ أي المأكول، وهو من مقولة الجوهر، وبالفتح ما يصل إلى القوة الذائقة عند ذوق المطعوم أو المشروب من الحلاوة أو المرارة أو غيرهما، فهو من مقولة الكيف، والمراد هنا الأول؛ لأن المقصود التشبيه بالشيء المطعوم لا بصفته التي تصل إلى القوة الذائقة.

([4]) ولكن السكاكي جوز المذهبين؛ مذهب أن تكون الاستعارة في هذه الآية الحمل على التخييل، ومذهب أن تكون على التحقيق، وهو أن يستعار لما يلبسه الإنسان عند جوعه من انتقاع اللون، ورثاثة الهيئة. انظر: السكاكي، المفتاح، 179.

([5]) انظر كلام الخطيب في قوله –تعالى–: "لباس الجوع" في الإيضاح، 258.

([6]) انظر كلام السعد وسوقه آراء القوم في هذه المسألة، 601–602.

([7]) انظر رأي الحفيد، 89، (وللصبان حاشية أخرى على الحفيد؛ أعني العلامة ابن صدر الدين بن عصام الدين حفيد العصام، وقد طبعت بهامش حاشية الصبان على شرح العصام على السمرقندية).

([8]) انظر مذهب السعد في المطول وحديثه عن أن الإذاقة تجريد، 601.

والخوفِ([1])، والإذاقةُ جرتْ عندَهم مَجرى الحقيقةِ لشيوعِها في البلايا والشّدائدِ، يقالُ: "ذاق فلانٌ البؤسَ والضّررَ، وأذاقه العذابَ"، انتهى([2]).

وحاصلُه أنّ الإذاقةَ تجريدٌ؛ لأنّها تلائمُ المشبّهَ باعتبارِ كثرةِ استعمالِها في إصابةِ البلايا التي هو مِنها؛ حتّى صارتْ كأنّها حقيقةٌ فيها، وإنّما لم يقلْ: فَكساها، ليكونَ ترشيحًا لِما في الإذاقةِ مِن الإشارةِ إلى وصولِ الألمِ إلى الباطنِ، وإلى أنّ هذا النّوعَ أنموذجٌ بالنسبةِ لِما يقعُ عليها بعدَ ذلك؛ لأنّ الذّوقَ مقدّمةُ الأكلِ، وللنّكتةِ الثّانيةِ قال: فَأذاقها، ولم يقلْ: فأطعمها، وإنّما لم يقلْ "طعم الجوعِ والخوفِ"، لأنّ الطّعمَ، وإنْ لاءم الإذاقةَ مُفوَّتٌ لِما يفيدُه لفظُ اللّباسِ مِن عمومِ أثرِ الجوعِ والخوفِ جميعَ البدنِ عموم اللّباس، ويحتملُ أيضًا، كما قاله السّيّدُ، أنْ تُحمَلَ الآيةُ على التّشبيهِ، فيكونَ مِن قبيلِ "لُجَين الماءِ"([3])، ويكونَ وجهُ الشّبهِ الإحاطةَ والشّمولَ، والملابَسة التّامّة، أي: "فأذاقها اللهُ الجوعَ والخوفَ اللّذين هما كاللّباسِ".

تنبيهٌ

ما تقدّم في تقريرِ اجتماعِ المصرّحةِ والمكنيّةِ في الآيةِ صريحٌ في أنّ المشبّهَ فيهما شيءٌ واحدٌ، وهو ما صرّح به السّعدُ في "شرح المِفتاح"([4])، وتبعه السّمرقنديُّ([5]) وغيرُه([6])، وهو المتّجهُ،

([1]) ب: "الخوف" ساقطة.

([2]) أي انتهى كلام السعد، وقد نقله الصبان من المطول متصرفا في العبارة، والمعنى واحد. انظر عبارة السعد في المطول، 601.

([3]) تقدم الحديث عن "لُجين الماء" قبلا.

([4]) نعم، لقد أشار السعد إلى اجتماع المصرحة والمكنية في الآية في مطوله، فقال: "والذي يلوح من كلام القوم في هذه الآية أن في لباس الجوع استعارتين: إحداهما تصريحية،...، والأخرى مكنية". انظر: السعد، المطول، 602.

([5]) هو أبو القاسم بن أبي بكر السمرقندي الليثي، بياني من آثاره "رياضة الأخلاق" و"بلوغ الأرب من تحقيق استعارات العرب"، و"حاشية على شرح مفتاح العلوم"، و"حاشية على تفسير البيضاوي"، و"الرسالة الترشيحية"، قيل إنه كان حيا سنة(888هـ). انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 140/5، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 643/2.

([6]) انظر: السمرقندي، الرسالة السمرقندية، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت (طبع بهامش حاشية إبراهيم البيجوري على الرسالة السمرقندية)، 34، وعبارته في إثبات اجتماع المكنية والمصرحة: "فقد اجتمعت المصرحة والمكنية، مثاله قوله –تعالى–: "فأذاقها الله لباس الجوع والخوف"، فإنه شبه ما غشي الإنسان عند الجوع والخوف من أثر الضرر من حيث الاشتمال للباس، فاستعير له اسمه، ومن حيث الكراهية بالطعم المر البشع، فيكون استعارة مصرحة".

وجوّز بعضُهم اختلافَه، وأنّ المشبّهَ باللّباسِ تغيّرُ اللّونِ والنّحولُ، وبالطّعمِ الكريهِ التّألمّ، ثمّ قال: فإنْ قيل: يلزمُ أنّ المشبّهَ في الاستعارةِ المكنيّةِ غيرُ مذكورٍ، قلنا: هو في قوّةِ المذكورِ لذكرِ منشئِه، وهو الجوعُ والخوفُ، وليس هذا ذكرًا حقيقةً حتّى يلزمَ أنّ ذلك منشأٌ في التّصريحيّةِ أيضًا، فيجتمع الطّرفانِ، انتهى، ولا يخفى ما يلزمُ عليه مِن عدمِ جزالةِ المعنى، ومِن ركاكةِ اللّفظِ مع ما فيه مِن التّمحّلِ الذي لا حاجةَ إليه.

فصلُ قرينة المكنيّةِ

وهي إثباتُ شيءٍ مِن لوازمِ المشبّهِ به للمشبّهِ في المكنيّةِ دليلاً عليها، كإثباتِ النّطقِ في "نطقت الحالُ"، والنّقضِ في قولِه –تعالى–: "ينقضونَ عهدَ اللهِ"(1) على جعلِ المثالَين مِن بابِ الاستعارةِ المكنيّةِ، تسمّى تخييلاً، واستعارةً تخييليّةً، أمّا تسميتُها استعارةً فلأنّها استُعيرتْ مِن المشبّهِ به للمشبّهِ، ألا ترى أنّا قدْ استعرنا للحالِ مثلاً ما ليس له، وهو إثباتُ النّطقِ مِن الإنسانِ، وتخييلاً وتخييليّةً لأنّها خَيّلتْ أنّ المشبّهَ مِن جنسِ المشبّهِ به، وهو مجازٌ عقليٌّ لا لغويٌّ؛ إذْ لا تجوّزَ في نفسِ اللّفظِ، بلْ هو باقٍ على حقيقتِه، وإنّما التّجوّزُ في الإثباتِ، فهي كإثباتِ الإنباتِ للرّبيعِ، فَ "نطقتْ" مثلاً باقٍ على حقيقتِه لا تجوّزَ فيه؛ وإنّما التّجوّزُ في إثباتِ النّطقِ للحالِ، ففُهم أنّ مدلولَ التّخييلِ والاستعارةِ التّخييليّةِ هو الإثباتُ السّابقُ، وربّما سمَّوا بذلك نفسَ اللّفظِ تسامحًا، فيقولون: "نطقتْ" استعارةٌ تخييليّةٌ أو تخييلٌ، وإنّ إطلاقَ الاستعارةِ عليها مِن قَبيلِ الاشتراكِ اللّفظيِّ لا المعنويِّ، ولا تنفكُّ المكنيّةُ عن التّخييليّةِ، ولا التّخييليّةُ عن المكنيّةِ، بلْ هما أمران متلازمانِ، هذا كلُّه على مذهبِ السّلفِ وصاحبِ التّلخيصِ.

قال في "المطوّل": "فإنْ قلتَ: فماذا يقولُ المصنّف(2) في مثلِ قولِنا: "أظفارُ المنيّةِ الشّبيهةُ بالسّبعِ أهلكتْ فلانًا؟"، قلتُ: له أنْ يقولَ، بعد تسليمِ صحّةِ هذا الكلامِ، إنّه ترشيحٌ للتّشبيهِ كما يُسمّى "أطولُكُنّ" في قولِه –عليه الصّلاةُ والسّلامُ–: "أسرعُكنّ لحوقًا بي أطولُكنّ يدًا"(3) ترشيحًا للمجازِ؛ أعني اليدَ المستعملةَ في النّعمةِ"(1)، انتهى(2).

---

(1) الآية(البقرة، 27، والرعد، 25).

(2) وهذه من مختصرات الناسخين؛ إذ كانت ترسم مختصرة على الهيئة الآتية "المص"، وقد اهتديت إليها من المطول وحاشية الأنبابي.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة(1327)، 602/2، والإمام أحمد في مسنده، 121/6، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة(101)، والهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب المناقب(15353)، 293/9، والخطاب لأزواج النبي –صلى الله عليه وسلم– الحاضرات في مرض موته يخبرهن بأسبقهن موتا، وفيه معجزتان: الأولى الإخبار بالغيب؛ إذ أفاد أنه لا تموت إحدى المخاطبات في حياته، والثانية أسبقهن بعده.

وجوّز السّعدُ([3]) أخذًا ممّا قرّره صاحبُ الكشّاف([4]) في قولِه –تعالى–: "ينقضونَ عهدَ اللهِ" أنْ تكونَ قرينةُ الاستعارةِ بالكنايةِ استعارةً تحقيقيّةً بأنْ يكونَ "النّطقُ" مثلاً مستعارًا للدّلالةِ، و"النّقضُ" مستعارًا للإبطالِ، فيكونَ قرينةً باعتبارِ اللّفظِ فقطْ، أي اعتبارِ مجرّدِ التّعبيرِ عن ملائمِ المشبّهِ بلفظٍ وُضع لملائمِ المشبّهِ به حقيقةً، أو باعتبارِ تشبيهِ إبطالِ العهدِ بتفريقِ طاقاتِ الحبلِ، أو بكليهما جميعًا؛ لأنّ الذّهنَ إذا لاحظ التّعبيرَ المذكورَ وحدَه، أو التّشبيهَ المذكورَ وحدَه، أو كليهما جميعًا، انتقل إلى أنّ العهدَ هنا قد شُبّه بالحبلِ، وهذا المقدارُ يكفي في كونِ الشّيءِ قرينةً، واعترضه([5]) العصامُ بأنّ القرينةَ على ما جوّزه تكونُ ضعيفةً جدّاً يستبعد كونها معتبرةً عند البلغاءِ، وبأنّ جعلَ القرينةِ مطلقًا التّخييل أقربُ إلى الضّبطِ([6]).

وكلامُ الكشّافِ ليس نصّاً في ذلك لاحتمالِ أنّ مرادَه بقولِه: "شاع استعمالُ النّقضِ في إبطالِ العهدِ"([7]): شاع استعمالُ لفظِ النّقضِ في مقامِ إفادة أو إظهار إبطال العهدِ بمجموعِ الكلامِ على طريقِ الكنايةِ، أو بلفظِ النّقضِ فقط على طريقِ الكنايةِ بناءً على أنّها حقيقيّةٌ، وأنّها اللّفظُ

([1]) أي من استعمال اسم السبب في المسبَّب؛ وذلك لأن اليد موضوعة للجارحة المخصوصة، لكن من شأن النعمة أن تصدر عنها، وتصل إلى المنعم عليه بها، وبها تظهر النعمة، فالعلاقة السببية هي صورية؛ لأن اليد ليست فاعلة للنعمة حقيقة.

([2]) أي انتهى كلام السعد من المطول، وقد نقله الصبان حرفيا، انظر: السعد، المطول، 608.

([3]) وعبارة السعد في المطول: "وهو صريح في أن المستعار هو اسم المشبه به المتروك صريحا، المرموز إليه بذكر لوازمه". انظر: المطول، 608.

([4]) انظر: الزمخشري، الكشاف، 268/1، وعبارة الزمخشري: "من حيث تسميتهم العهد بالحبل على سبيل الاستعارة لما فيه من ثبات الوصلة بين المتعاهدين،...، وهذا من أسرار البلاغة ولطائفها أن يسكتوا عن ذكر الشيء المستعار، ثم يرمزوا إليه بذكر شيء من روادفه"، وقد اقتبسه منه السعد في المطول، انظر: المطول، 608.

([5]) أ: "واعترض"، وما أثبته من ب والحاشية.

([6]) أي: فكيف يعتبر صاحب الكشاف ما يُستبعد اعتباره عندهم، والاستفادة من كلامه التي ادعاها السعد تتوقف على إفادته، وهي تتوقف على عدم المانع منها، والمانع موجود، وهو أن كون القرينة استعارة تحقيقية يستبعد اعتباره عند البلغاء، فينبغي صرف كلامه عن ظاهره، وحمله على معنى غير مستلزم للمحذور المذكور. أما قوله "مطلقا": أي في كل مادة من مواد المكنية سواء وجد للمشبه المذكور فيها تابع يشبه تابع المشبه به أم لا، وهو حال من القرينة، وإنما ذكّر ولم يؤنث –كما في حاشية الأنبابي–لإجرائه مجرى الاسم الجامد.

([7]) لعل ثم تصحيفا، فعبارة الكشاف: "ساغ" لا "شاع"، والمعنى متقارب، وعبارته: "إن قلت: من أين ساغ استعمال النقض في إبطال العهد"، انظر: الزمخشري، الكشاف، 268/1، أما ما أثبته في المتن، وهو "شاع" فهو ما ورد في النسخة أ و ب والحاشية.

المستعملُ في معناه مقصودًا مِنه بالذّاتِ لازمُه، فعلى كلٍّ لا يقتضي أنّ إبطالَ العهدِ هو المعنى الذي استُعمل فيه خصوصُ لفظِ النّقضِ، فافهمْ، وعلى جعلِ قرينةِ المكنيّةِ استعارةً تحقيقيّةً، فقرينتُها لفظُ المشبّهِ أو غيره إنْ كان، وفي ذلك إشكالٌ وجوابٌ سيعلمان في مبحثِ التّرشيحِ([1]).

واعلمْ أنّ السّعد لا يجوّزُ ذلك في كلِّ قرينةٍ للمكنيّةِ؛ إذْ قدْ تتعيّنُ عندَه أيضًا التّخييليّةُ كما في "أظفارُ المنيّةِ نشبتْ بفلانٍ"، فإنّ قرينةَ هذه المكنيّةِ ليستْ إلاّ تخييليّةً عندَه كالسّلفِ؛ إذْ لا يقولُ هو ولا هم باستعارةِ الأظفارِ لأمرٍ وهميٍّ كما يأتي للسّكّاكيّ فاعرفْه، وأمّا السّكّاكيّ فقرينةُ المكنيّةِ عنده تارةً تكونُ استعارةً تحقيقيّةً إنْ كانت مستعارةً لأمرٍ محقَّقٍ، كما في قولِه –تعالى–: "يا أرضُ ابلعي ماءَكِ"([2]) على ما ذكره هو مِن أنّ البلعَ استعارةٌ عن غَورِ الماءِ في الأرضِ، أي له، والماءَ استعارةٌ بالكنايةِ عن الغذاءِ([3])، أي له، وتارةً تكونُ استعارةً تخييليّةً إنْ([4])جُعلت مستعارةً لأمرٍ وهميٍّ متخيَّلٍ كما في "أظفار المنيّة"، و"نطقتِ الحالُ" على ما ذكره أيضًا مِن أنّ الأظفارَ مستعارةٌ لأمرٍ وهميٍّ شبيهٍ بالأظفارِ الحقيقيّةِ([5])، والنّطقَ مستعارٌ لأمرٍ وهميٍّ شبيهٍ بالنّطقِ الحقيقيِّ([6]).

وتارةً تكونُ حقيقيّةً كما في "أنبت الرّبيعُ البقلَ"، و"هَزم الأميرُ الجندَ" على ما ذكره([7]) أيضًا مِن أنّ القرينةَ فيهما الإنباتُ والهزمُ المستعمَلان في معناهما الحقيقيِّ([8])، وهذا مِنه بناءً

([1]) حاصل الإشكال أن الاستعارة من المجاز، فلا بد لها من قرينة مانعة عن إرادة الموضوع له، فإن وجدت قرينة مانعة من أن يراد بقرينة المكنية ما وضعت له كانت استعارة تحقيقية قطعا، وإلا كانت حقيقة قطعا.

([2]) الآية(هود، 44).

([3]) كلام الصبان ههنا موافق لكلام السكاكي في "المفتاح"؛ إذ يقول الأخير: "ثم استعار لغور الماء في الأرض البلع الذي هو إعمال الجاذبة في المطعوم للشبه بينهما، وهو الذهاب إلى مقر خفي، ثم استعار الماء للغذاء استعارة بالكناية تشبيها له بالغذاء لتقوى الأرض بالماء في الإنبات،...، وجعل قرينة الاستعارة لفظة "ابلعي" لكونها موضوعة للاستعمال في الغذاء دون الماء". انظر: السكاكي، المفتاح، 197.

([4]) ب: إذا.

([5]) انظر رأي السكاكي في المفتاح، 174، 181.

([6]) ب: "بالأظفار الحقيقية" مكان كلمة "بالنطق الحقيقي"، وهو خطأ صريح ربما يكون مرده إلى سهو الناسخ في ب.

([7]) الضمير عائد على السكاكي في "ذكره".

([8]) يحامي السكاكي عن مذهبه ههنا قائلا: "قولك: "أنبت الربيع البقل"، و"شفى الطبيب المريض"، و"كسا الخليفة الكعبة"، و"هزم الأمير الجند"، فالمحكوم له، وهو الربيع، والطبيب، والخليفة، والأمير، كل منها

على مذهبِه مِن إنكارِ المجازِ العقليِّ، وجعلِ مثلِ الرّبيعِ والأميرِ من المكنيّةِ مع أنّ المجازَ العقليَّ لازمٌ له؛ لأنّ حقَّ الإثباتِ الحقيقيِّ مثلاً أنْ يُسنَدَ إلى الفاعلِ الحقيقيِّ دون الزّمانِ الموصوفِ بالفاعليّةِ ادّعاءً، فيلزمه ما هرب مِنه، وعلى مذهبِه لا تستلزمُ المكنيّةُ التّخييليّةَ، بل تنفردُ عنها كما عُلم، ولا التّخييليّةُ المكنيّةَ، بل تنفردُ عنها أيضًا، كما في قولِنا: "أظفارُ المنيّةِ الشّبيهةُ بالسّبُع نشبتْ بفلانٍ"، كما صرّح هو به([1])، فاعرفْه.

تتمّات

الأولى: شرطَ صاحبُ "عروس الأفراح" أنْ يكونَ اللاّزمُ المجعولُ ذكرُه قرينةَ المكنيّةِ مساويًا للمشبّهِ به، قال: وإنّما شرطْنا أنْ يكونَ مساويًا، وإنْ أطلق الجمهورُ؛ لأنّ اللاّزمَ غيرُ المساوي لا يدلُّ على المشبّهِ به، انتهى. أقولُ: يُدفَعُ بأنّ الدّلالةَ في الجملةِ كافيةٌ في مثلِ ذلك.

الثّانيةُ: إذا كان المذكورُ مِن لوازمِ المشبِّهِ به في المكنيّةِ([2]) واحدًا جُعل قرينةً للمكنيّةِ، وإنْ كان متعدّدًا جُعل أقواها وأبينَها لزومًا([3])، أو أسبقَها دلالةً على المرادِ على خلافٍ في ذلك، اختار الثّانيَ مِنه العصامُ، وهو التّحقيق([4])، قرينةً لها، وما عداه ترشيحًا لها، ولك أنْ تجعلَه ترشيحًا للتّخييليّةِ أيضًا على أيِّ مذهبٍ كانتْ؛ لأنّ التّرشيحَ يكونُ للمجازِ اللّغويِّ بسائرِ أقسامِه بذكرِ ما يلائمُ الموضوعَ له الحقيقيَّ، وللمجازِ العقليِّ بذكرِ ما يلائمُ المسندَ إليه الحقيقيّ، كما يكونُ للتّشبيهِ بذكرِ ما يلائمُ المشبّهَ به، بلْ قال ياسين: كلامُ أهلِ البديعِ يقتضي أنّ التّرشيحَ يكونُ للّفظِ([5]) المشتركِ بذكرِ ما يلائمُ أحدَ المعنيَين؛ كقولِ عليٍّ –رضي الله تعالى عنه– في الأشعثِ بنِ قيس([6]): "هذا ينسجُ الشّمالَ باليمينِ": أراد الشّمالَ التي واحدتُها شَمْلةٌ([1])، فأتى بلفظِ

حقيقة وضعية مستعملة في مكانها الوضعي، والمحكوم به، وهو إنبات الربيع البقل، وشفاء المريض، وكسوة الكعبة، وهزم الجند، كل من ذلك حقيقة أيضا وضعية مستعملة في مكانها الوضعي لا مجازا". انظر: السكاكي، المفتاح، 187.

([1]) أ: العبارة ملتوية؛ إذ إنها: "كما صرح به هو به"، ولعله من سهو ناسخها.

([2]) أ: "كما في المكنية". وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([3]) أ: لزواما، وهو تحريف.

([4]) أي: لأنه لا معنى للقرينة إلا ما دل على المراد ، فالأسبق في الدلالة عليه هو الأحق بأن يجعل قرينة.

([5]) ب: اللفظ، وإخاله تصحيفا صوابه ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([6]) أ: قبيس، والصواب "قيس"، وقد كان على رأس وفد كندة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكانوا ستين راكبا، ذهبت عينه يوم اليرموك، وذكر بالردة بعد النبي –صلى الله عليه وسلم– ثم عاد إلى الإسلام، شهد القادسية والمدائن وجلولاء ونهاوند والحكمين، كان من عمال عثمان بن عفان –رضي الله عنه– على أذربيجان، مات بعد قتل علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– بأربعين ليلة سنة أربعين للهجرة، وصلى

اليمينِ لترشيحِ الشّمالِ، وتهيئتِها للتّوريةِ، انتهى بتصرّفٍ، وأنْ تَجعلَ([2]) الجميعَ قرينةً للمكنيّةِ لمزيدِ الاهتمامِ بتوضيحِ المرامِ.

الثّالثةُ: قال الغُنيمي: انظرْ هلْ يجبُ أنْ تكونَ قرينةُ الاستعارةِ المصرّحةِ التّحقيقيّة مستعملةً في معناها الحقيقيِّ، أوْ يجوزُ أنْ تكونَ استعارةً أو مجازًا مرسَلاً على ما سيأتي في التّرشيحِ، وأقولُ: القياسُ على تجويزِ السّعدِ كونَ قرينةِ المكنيّةِ استعارةً تحقيقيّةً يقتضي الجوازَ، ومقتضى اعتراضِ العصامِ السّابق عليه المنعُ([3]).

بابُ تقسيمِ الاستعارةِ إلى أصليّةٍ وتبعيّة

الاستعارةُ مصرّحةً كانتْ أو مكنيّةً تنقسمُ قسمَين: أصليّةً وتبعيّةً، لكنْ، لا تجري التّبعيّةُ بجميعِ أقسامِها في المكنيّةِ، فنفرض التّقسيمَ في المصرّحةِ، ثمّ نتكلّمُ بعدُ على المكنيّةِ بإذنِ اللهِ – تعالى- فنقول:

المصرّحةُ إنْ كانتْ اسمًا غيرَ مشتقٍّ، وغيرَ مبهمٍ، وغيرَ اسمِ فعلٍ، أو مركّبًا بناءً على التّحقيقِ في التّمثيليّةِ، كما سيأتي، فأصليّة، وإلاّ بأنْ كانتْ فعلاً، أو حرفًا، أو اسمًا مشتقًّا، أو مبهَمًا، أو اسمَ فعلٍ، فتبعيّة، فالأصليّةُ كالأسدِ والقتلِ في قولِك: "عندي أسدٌ يرمي"، و"أعجبني قتلُك زيدًا"، بمعنى ضربِك إيّاه ضربًا شديدًا، ومِنها استعارةُ نحو: "حاتمٍ"([4]) و"سحبانَ"([5])

عليه الحسن بن علي، انظر ترجمته: الأصبهاني، معرفة الصحابة، 266/1، وابن الأثير، الكامل، 403/3.

([1]) الشَّملة، بالفتح، كساء من صوف أو شعر يؤتزر به. انظر: ابن منظور، اللسان، مادة "شمل".

([2]) ب: يجعل، وقد ذهب الأنبابي بهذه الكلمة إلى أنها بالتاء على معنى أن لك أن تجعل جميع لوازم المشبه... انظر: حاشية الأنبابي، 302.

([3]) وتوجيه اعتراض العصام أنها حينئذ تكون ضعيفة جدا، وكيف تكون مانعة من إرادة المشبه به مع أنها من ملائماته، والمنع لا يتأتى إلا برعاية جانب المعنى، فلا يقال: هي حينئذ قرينة مانعة باعتبار اللفظ فقط.

([4]) "حاتم" اسم فاعل من الحتم بمعنى الحكم، سمّي به حاتم بن عبد الله بن سعد الحشرج الطائي المشهور بالكرم، يكنى أبا عدي، وأجود العرب في الجاهلية ثلاثة: حاتم الطائي، وكعب بن مامة، وهرم بن سنان، وقيل في المثل: أجود من حاتم. انظر: الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد(518هـ)، مجمع الأمثال، تحقيق سعيد اللحام، ط1، دار الفكر، بيروت، 1992م، 228/1.

([5]) أما "سحبان" فهي على وزن "عطشان"، أصله الصائد يصيد كل ما مر عليه، فلما كان الفصيح المعهود الذي يضرب به المثل في البيان والفصاحة، لا يعرض له معنى يريد أن يعبر عنه إلا جعله في سلك عبارة تضبطه بحيث يتناول منها في أي وقت أريد تناوله بلا عسر ولا مشقة، سمي بسحبان، وهو سحبان بن زفر بن إياس الوائلي من وائل باهلة، أدرك الإسلام وأسلم، ومات سنة 54 للهجرة، كان إذا خطب لا

و"مـادر"([1]) و"باقـل"([2]) مِـن الأعـلامِ المتأوّلـةِ بمعـانٍ كلّيّـةٍ لتضـمّنِها وصـفيّةً بسـببِ([3]) اشـتهارِ مسمّياتِها بصفةٍ، لأنّ الاستعارةَ إنّما تُمنعُ عند الجمهورِ في العلمِ الغيرِ المتضمِّنِ([4]) وصفيّةً، لأنّه ليس بكلّيٍّ لا تحقيقًا ولا تأويلاً، فإذا تضمّن العَلَمُ وصفيّةً لاشتهارِ مسمّاه بصفةٍ صحّتْ استعارتُه، كما وقع في كلامِ البلغاءِ لتأوّلِه حينئذٍ بكلّيٍّ، فيصحّ أنْ يشبَّهَ رجلٌ جوادٌ بحاتمٍ في الجودِ، ويستعارَ له اسمُه لتأوّلِه بكلّيٍّ بأنْ جُعل موضوعًا لمفهومِ المتناهي في الجودِ ادّعاءً، وادُّعي أنّ لمفهومِه هذا فردًا مشهورًا، وهو الرّجلُ المعهودُ الذي هو الطّائيُّ، وفردًا غيرَ مشهورٍ، وهو الرّجلُ الجوادُ، كما ادُّعي أنّ أسدًا يتناولُ مفهومُه الحيوانَ المفترسَ، والرّجلَ الشّجاعَ، وأنّ الأوّلَ فردُه المشهورُ، والثّانيَ فردُه غيرُ المشهورِ.

وهذا؛ أعني كونَ([5]) استعارةِ نحوِ "حاتم" أصليّةً، هو ما جرى عليه القومُ، ووافقهم المحقّقُ العصامُ في شرحِه للسّمرقنديّةِ([6])، وفي رسالتِه الفارسيّةِ، وخالفهم في "الأطول"([7])، فقال: فيه نظرٌ؛ لأنّ حاتمًا متأوّلٌ بالمتناهي في الجودِ، فيكونُ متأوّلاً بصفةٍ، وقد استُعير مِن مفهومِ المتناهي في الجودِ لِمن له كمالٌ في الجودِ، فهو استعارةُ شيءٍ مِن مفهومٍ مشتقٍّ لمفهومٍ مشتقٍّ، فلا يصلحُ شيءٌ مِن المشبّهِ والمشبّهِ به لأنْ يُعتبرَ التّشبيهُ بينهما بالأصالةِ، فينبغي أنْ يُعتبرَ

يتنحنح، ولا يسعل، ولا يعيد كلمة، ولا يتوقف، انظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر(538هـ)، المستقصى في أمثال العرب، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م، 28/1.

([1]) أما مادر من "مدر الشيء: خلطه بالمدر"، وهو الحصى الصغير، سمي به رجل من بني هلال بن عامر بن صعصعة قد اشتهر بالبخل، وقيل "أبخل من مادر"، يحكى أنه سقى إبله من حوض، فبقي في أسفله قليل ماء فسلح فيه، ومدر الحوض به بخلا على الناس أن يسقوا منه؛ فسمي مادرا، انظر: الميداني، مجمع الأمثال، 143/1.

([2]) أما باقل فهو اسم رجل من إياد، وهو باقل بن عمرو بن ثعلبة الذي يضرب به المثل في العي والفهاهة، أي عجز اللسان عن البيان، فيقال "أعيا من باقل"، انظر: الميداني، مجمع الأمثال، 50/2.

([3]) ب: سبب، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: المضمن، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([5]) أ: كون، وبذلك تغدو العبارة في أ: وهذا؛ أعني كونَه استعارةً؛ نحو "حاتم" أصليّة، هو ما جرى عليه القومُ"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([6]) انظر: شرح العصام على السمرقندية، 33-34.

([7]) عبارة العصام في الأطول فيها بعض تباين، والمعنى واحد، وهي: "وفيه نظر؛ لأن الحاتم مؤول بالمتناهي في الجود، فيكون متأولا بصفة، وقد استعير من مفهوم المتناهي في الجود لمن له كمال جود، فهو كاستعارة شيء من مفهوم مشتق لمفهوم مشتق، فلا يصلح شيء من المشبه والمشبه به لأن يعتبر التشبيه بينهما بالأصالة، فينبغي أن يعتبر التشبيه بين المعنيين المصدريين، ويجعل "الحاتم" في حكم المشتق، فيكون ملحقا بالاستعارة التبعية دون الأصلية"، انظر: العصام، الأطول، 274/2.

التّشبيهُ بين المعنيَين المصدريَّين، ويُجعلَ "حاتم" في حكمِ المشتقِّ، فيكونَ ملحقًا بالاستعارةِ التّبعيّةِ دون الأصليّةِ، انتهى([1]).

وبُحث فيه بأنّ اسمَ الجنسِ يدلُّ على ذاتٍ صالحةٍ للموصوفيّةِ مشتهرةٍ بمعنى خارجٍ عن مفهومِه يصلحُ أنْ يكونَ وجهَ الشّبهِ، وكذلك العَلَمُ إذا اشتُهر مدلولُه بوصفٍ خارجٍ أشبهَ أسماءَ الأجناسِ في اشتهارِ مدلولاتِها بأوصافِها الخارجةِ بخلافِ الأسماءِ المشتقّةِ([2])، فإنّ المعانيَ المصدريّةَ المعتبرةَ فيها داخلةٌ في مفهوماتِها الأصليّةِ، ولهذا قال الفاضلُ السّيراميّ([3]): إنّما أُلحق بأسماءِ الأجناسِ دون الصّفاتِ، لأنّ المعنى الذي اشتُهر به خارجٌ عن مفهومِه، وإنّما لم يُجعلْ اسمَ جنسٍ حقيقةً لأنّ مفهومَه بتضمّنِه الوصفَ لمْ يصرْ كلّيّاً، بلْ هو باقٍ على جزئيّتِه، انتهى.

فما جرى عليه القومُ أظهرُ، ومِنها استعارةُ عَلَمِ الجنسِ؛ كأسامةَ([4])؛ لأنّه موضوعٌ لمفهومٍ كلّيٍّ، وإنْ كان مِن حيثُ إنّه حقيقةٌ معيّنةٌ بمعيّناتٍ ذهنيّةٍ مع قطعِ النّظرِ عن شمولِه لكثيرين، فتصحّ([5]) استعارتُه اعتبارًا لِما فيه مِن العمومِ، كذا في "الرّسالة الفارسيّة"، وبَحث فيه معرّبُها بما فيه مجالٌ للمناقشةِ، فالمرادُ باسمِ الجنسِ في قولِ مَن قال: المستعارُ إنْ كان اسمَ جنسٍ فالاستعارةُ أصليّة الاسم الموضوعِ لمفهومٍ كلّيٍّ تحقيقًا أو تأويلاً، وليس بمشتقٍّ([6]) لا معناه المباين لمعنى علَمِ الجنسِ المتقدّمِ، وهو ما وُضع لمفهومٍ كلّيٍّ مِن حيثُ إنّه يعمُّ الكثيرين، وهذا الذي ذكرناه في الفرقِ بين علَمِ الجنسِ واسمِه هو الأوجهُ عندي([7])، فافهمْ.

([1]) أي انتهى كلام العصام في الأطول، وقد تقدم توثيقه.

([2]) ب: المشتق، وهو غير مستقيم.

([3]) هو نظام الدين يحيى بن يوسف السيرامي المصري الحنفي، وقيل: يحيى بن سيف، ولد -كما يظن- في تبريز، وانتقل مع أبيه إلى القاهرة، عالم بالعقليات كالمنطق والمعاني والبيان، من آثاره حاشية على المطول، وشرح الفوائد الغياثية، مات بالطاعون سنة(833هـ). انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 527/6، والزركلي، الأعلام، 178/8، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 120/4.

([4]) أي في نحو قولنا: "رأيت أسامة يرمي".

([5]) ب: فيصح.

([6]) وقوله: "ليس بمشتق" يخرج به الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة المشتقة.

([7]) حاصل الفرق أن عَلَم الجنس هو ما وضع للحقيقة من حيث تعيينها ذهنا، واسم الجنس هو ما وضع لها من حيث صدقها على كثيرين، بمعنى أن الصدق هو المعتبر الملحوظ في وضعه دون التعين، فيكون التعين حاصلا غير مقصود في وضعه، ولهذا كان نكرة عند تجرده من "ال" والإضافة، وقيل إن اسم الجنس موضوع لمفهوم كلي من حيث إنه يعم الكثيرين، وأما علم الجنس فهو موضوع لمفهوم كلي من حيث هو حقيقة معينة بمعينات ذهنية مع قطع النظر عن شموله للكثيرين.

وأمّا التّبعيّةُ فمثالُها في الفعلِ "قتل" في قولِك: "قتل زيدٌ عمْرًا" بمعنى: "ضربه ضربًا شديدًا"، و"تقتل" في قولِك: "عجبتُ مِن أنْ تقتلَ زيدًا"، بمعنى: "تضربه ضربًا شديدًا"، وردّ قول مَن جعلها أصليّةً لكونِ المعنى على المصدرِ بأنّ "أنْ" المصدريّةَ ليستْ مستعارةً، بل المستعار هو لفظُ "تقتل" فقطْ الذي هو مكان "تضرب"، والعبرةُ باللّفظِ، والمصدرُ ليس ملفوظًا، بل متصيَّدًا مِن "أنْ" والفعلِ([1])، كذا في الشّرحِ الكبيرِ للسّمرقنديّةِ لشيخِنا، واقتَصر في "تعريب الرّسالة الفارسيّة" في موضعٍ على أنّها أصليّةٌ، وقال في موضعٍ آخرَ: إن اعتُبِرت الاستعارةُ فيه بعدَ دخولِ "أنْ" كانت الاستعارةُ أصليّةً لكونِه في تأويلِ المصدرِ، وإن اعتُبِرت قبلَ دخولِها كانتْ تبعيّةً، لكونِه فعلاً محضًا، انتهى.

ومثالُها في الحرفِ في الواقعةِ في قولِه -تعالى-: "لأُصلبَنّكمْ في جذوعِ النّخلِ"([2])، بمعنى: "على جذوعِ النّخلِ"، فاستُعيرت "في" لمعنى "على"، ومثالُها في الاسمِ المشتقِّ: "قاتلٌ" في قولِك: "جاء قاتلُ زيدٍ"، بمعنى: "ضاربُه ضربًا شديدًا"، و"المقتول" في قولِك: "جاء المقتولُ"، أي: المضروبُ ضربًا شديدًا، وعلى هذا القياسُ في سائرِ المشتقّاتِ، كأمثلةِ المبالغةِ، والصّفةِ المشبّهةِ، وأفعل التّفضيل، وأسماء الزّمانِ والمكانِ، والآلةِ. ومثالُها في الاسمِ المُبهمِ هذا تأليفُ إشارةٍ إلى معقولٍ في الذّهنِ، ومثالُها في اسمِ الفعلِ "هيهات" بمعنى "عسر"، وسيأتي لك تفصيلُ الكلامِ على جميعِ ذلك مع غايةٍ مِن التّحقيقِ.

وإنّما سُمّيت الأصليّةُ أصليّةً لعدمِ كونِها تابعةً لاستعارةٍ أخرى تُعتبرُ أوّلاً، وعدمِ بنائِها على تشبيهٍ تابعٍ لتشبيهٍ آخرَ يُعتَبَرُ أوّلاً، أوْ لأنّها أصلٌ للتّبعيّةِ في الجملةِ، فإنّ بعضَ أفرادِها كاستعارةِ المصدرِ أصلٌ لاستعارةِ المشتقِّ التي هي تبعيّةٌ، أو لأنّها الكثيرُ مِن قولِهم: هذا أصلٌ، أي كثيرٌ، وعلى كلٍّ مِن الأوجهِ فالنّسبةُ للمبالغةِ كأحمريّ([3])، ويُغتفرُ لأجلِ المبالغةِ نسبةُ الشّيءِ إلى نفسِه، أفاده شيخُنا في شرحِه.

([1]) قوله: "من أن والفعل"؛ أي من الفعل بواسطة "أن" لتصريح النحاة بأنها آلة في السبك، والمسبوك ما بعدها، فهي كالآلة اللغوية ليست مقصودة لذاتها، بل أتي بها لغرض تأويل مدخولها بمصدر، فإذا حصل ذلك الغرض طرحت كما تطرح الآلة عند تمام الفعل.

([2]) الآية(طه، 71).

([3]) أحمري: اسم لشديد الحمرة.

وأقولُ: بل النّسبةُ على الثّاني مِن نسبةِ العامِّ إلى الخاصِّ، وعلى الثّالثِ مِن نسبةِ الخاصِّ إلى العامِّ، وإنّما سُمّيت التّبعيّةُ تبعيّةً لأنّها تابعةٌ لاستعارةٍ أخرى تُعتبرُ أوّلاً، أو لأنّها مبنيّةٌ على تشبيه تابعٍ لتشبيهٍ آخرَ يُعتبرُ أوّلاً مِن غيرِ اعتبارِ استعارةٍ معه على التّفصيلِ الآتي مع الخلافِ في ذلك، وفي هذا الكلامِ إشارةٌ إلى أنّه ليس المرادُ بجريانِ الاستعارةِ والتّشبيهِ في شيءٍ قبل جريانِهما في اللّفظِ المستعارِ جريانَهما في ذلك الشّيءِ بالعقلِ؛ إذ هذا لا دليلَ عليه، ولا سبيلَ إليه، بلْ ذلك على سبيلِ الاعتبارِ والتّقديرِ، لأنّه لمّا كانت الاستعارةُ إنّما صحّتْ باعتبارِ ذلك الشّيءِ، كما سيتّضحُ ذلك، وكان ذلك الشّيءُ هو الجديرَ بأنْ يقعَ فيه التّشبيهُ والاستعارةُ كان كأنّه وقع فيه التّشبيهُ والاستعارةُ، وبهذا علمتَ اندفاعَ استشكالِ العصامِ في أطولِه([1]) كلام القوم حيث قال: "هذا مشكلٌ جدّاً؛ إذْ لا يخفى على مستعيرٍ لمشتقٍّ أو حرفٍ أنّه لا يتكلّمُ أوّلاً بالمصدرِ أو متعلّقِ معنى الحرفِ، ولا يستعيرُ شيئًا منهما، وهذا هو الذي يليقُ بالسّكّاكيّ أنْ يجعلَه وجهًا لردِّ التّبعيّةِ إلى المكنيّةِ"([2]).

فصلٌ

في بيانِ وجهِ كونِ الاستعارةِ في الأنواعِ المتقدّمةِ تبعيّةً

أمّا في الفعلِ فاعلمْ أوّلاً أنّ معنى الفعلِ مركَّبٌ مِن ثلاثةِ أجزاءٍ: الأوّلِ الحدثُ، كالضّربِ و([3]) القتلِ وغيرِهما، ممّا يُدلُّ عليه بالمصدرِ، والفعلُ موضوعٌ له وضعًا شخصيّاً بمادّتِه، أي جواهرِ حروفِه، مثل "ض ر ب" في "ضرب"، و"ق ت ل" في "قتل"، والثّاني الزّمان، والثّالثِ النّسبةُ، وهو موضوعٌ لهما وضعًا نوعيّاً بصيغتِه وهيئتِه([4])؛ أي حالتِه العارضةِ لحروفِه مِن اجتماعِها، وترتيبِها، وحَرَكاتِها، وسَكَناتِها، وهما مِن الملفوظاتِ، بخلافِ الاجتماعِ والتّرتيبِ، فمِن المعقولاتِ، كما نقله ياسين عن القَرَافيّ، فالجزآن الأوّلانِ مستقلاّن، والثّالثُ غيرُ مستقلٍّ([5])، والمركَّبُ مِن المستقلِّ وغير المستقلِّ غيرُ مستقلٍّ، وإنّما كان الثّالثُ الذي هو النّسبةُ غيرَ مستقلٍّ؛ لأنّ الواضعَ جعلها مرآةً لملاحظةِ طرفَيها: المنسوبِ والمنسوبِ إليه، وآلةً لتعرّفِ حالِهما مرتبطًا أحدُهما بالآخرِ، وليستْ مقصودةً بالذّاتِ، وكلُّ شيءٍ يكونُ حالُه كذلك فهو غيرُ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ، يعني لا يتمّ فهمُه بدونِ ذكرِ الطّرفَين، وأحد الطّرفَين، أعني الحدثَ المنسوبَ، وإنْ

([1]) انظر رأي العصام في الأطول، 276/2.

([2]) وهذه هي عبارة العصام، وقد نقلها الصبان حرفيا من الأطول.

([3]) ب: أو.

([4]) ظاهره –كما يرى الأنبابي– أنه موضوع لهما معا بصيغته وضعا واحدا، فيكون للفعل وضعان فقط، وضع شخصي لمادته بالحدث، ووضع نوعي لصيغته للزمان والنسبة.

([5]) كون الحدث والزمان مستقلين أنهما يفهمان من الفعل من غير احتياج إلى ضم غيره إليه، بخلاف النسبة.

كان مذكورًا في ضمنِ الفعلِ، فالطّرفُ الآخرُ غيرُ مذكورٍ([1])، وهو أمرٌ خارجٌ عن معنى الفعلِ، لا يدلُّ عليه الفعلُ لا بمادّتِه ولا بصورتِه إلاّ التزامًا، فيتوقّفُ تمامُ النّسبةِ، بلْ تمامُ معنى الفعلِ على ذكرِ أمرٍ خارجٍ([2])، فصار غيرَ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ، فلا تجري فيه الاستعارةُ أصالةً، بل تبعًا لأصلٍ يرجعُ إليه معنى الفعلِ بنوعِ استلزامٍ كالمصدرِ؛ وذلك لأنّها لا تجري أصالةً إلاّ في المستقلِّ بالمفهوميّةِ، لأنّ الاستعارةَ مبنيّةٌ على التّشبيهِ، والتّشبيهَ يستلزمُ ملاحظةَ اتّصافِ كلٍّ مِن المشبّهِ والمشبَّهِ به بوجهِ الشّبهِ، فلا تجري أصالة إلاّ في شيءٍ يصلحُ لأنْ يلاحظَ موصوفًا ومحكومًا عليه، ولا يصلحُ لذلك إلاّ المعنى المستقلّ(بالمفهوميّةِ، كذا ذكره غيرُ واحدٍ)([3]).

قال حفيدُ السّعدِ في حواشيه على "التّهذيبِ" في بحثِ المفردِ: قد يقالُ لا وجهَ لأنْ يقالَ: المادّةُ دالّةٌ على الحدثِ، وإلاّ لزم أنْ يكونَ الضّربُ بكسرِ الضّادِ أو ضمِّها دالاًّ عليه، فمجموعُ الهيئةِ والمادّةِ دالٌّ على الحدثِ، ومجموعُهما أيضًا في المشتقّاتِ دالٌّ على تمامِ معانيها، انتهى.

أقولُ: يندفعُ الاعتراضُ المذكورُ بتقييدِ بعضِهم المادّةَ بحينِ كونِها معروضةً للهيئةِ المصدريّةِ، لكنّ هذا إنّما يناسبُ مقامَ وضعِ مادّةِ المصدرِ، وعلى قياسِه تقيّد في مقامِ وضعِ مادّةِ المشتقِّ، أي المادّةِ المأخوذةِ جزءاً له بحينِ كونِها معروضةً لهيئةِ المشتقِّ، ولا خلافَ في أنّ وضعَ المادّةِ، حين كونِها معروضةً للهيئةِ المصدريّةِ([4])، شخصيٌّ([5])، وأمّا وضعُ المادّةِ حين كونِها معروضةً لهيئةِ المشتقِّ فمعناه ما مرّ أنّه أيضًا شخصيٌّ، ومفادُ كلامِ حفيدِ العصامِ أنّه نوعيٌّ، حيث صرّح بأنّ الواضعَ قال: وُضعت مادّةُ المشتقِّ للدّلالةِ على مبدأ اشتقاقِه، انتهى.

ومدلولُ المادّةِ حين كونِها معروضةً للهيئةِ المصدريّةِ الحدثُ الكلّيّ، لا بقيدِ حالةٍ مخصوصةٍ، ومدلولُها حين كونِها معروضةً لهيئةِ المشتقِّ الحدثُ الكلّيّ على حالةٍ مخصوصةٍ

([1]) الطرف الآخر هو الفاعل المعين.

([2]) أي: حال هذه النسبة الداخلة في مفهوم الفعل كحال النسبة التي هي مدلول الحرف في عدم الاستقلال بالمفهومية، وأنها –كما يقول الأنبابي– لا تتعين إلا بانضمام "الغير" إليها، ولذا وجب ذكر الفاعل وجوب ذكر متعلق الحرف، فقول النحويين: الفاعل لا يجوز حذفه، ليس مبنيا على مراعاة جانب اللفظ فقط، بل لأن تعقل معنى الفعل متوقف على ذكر الفاعل، ولا يتم تصور معناه إلا بذكره.

([3]) ب: ما بين القوسين ساقط، وهو مثبت في أ وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: "المصدرية" ساقطة؛ أي: "للهيئة شخصي"، وأما حاشية الأنبابي فقد كانت العبارة: لهيئة المصدرية.

([5]) أي الشخصي العام لموضوع له عام، فمادة الضرب موضوعة بشخصها للحدث الكلي العام من حيث عمومه.

اقتضتْها هيئةُ ذلك المشتقّ([1])، فافهمْ، ولا يخفى أنّ البيانَ المتقدّمَ جرى على القولِ بدخولِ النّسبةِ في مفهومِ الفعلِ، وبه صرّح غيرُ واحدٍ مِن المحقّقين، كالعضدِ والسّيّدِ والعصامِ والفَنَريّ وشيخِ الإسلامِ الهرويِّ، وإليه يشيرُ تأييدُ التّفتازانيّ قول العضدِ: استعارةُ الفعلِ باعتبارِ النّسبةِ المبنيِّ على دخولِها فيه، وسيأتي، لكنْ في شرحِ شيخِنا أنّ الحقّ عدمُ دخولِها فيه، لكنْ لا يقالُ: يبطلُ حينئذٍ الدّليلُ المذكورُ؛ لأنّا نقولُ: الفعلُ ملحوظٌ فيه النّسبةُ إلى الفاعلِ أو نائبِه مطلقًا سواء قلنا إنّها داخلةٌ في مفهومِه، أوْ خارجةٌ عنه([2])، كما ذكره شيخُنا وغيرُه، قال شيخُنا: وإذا كانتْ ملحوظةً فيه فهو غيرُ مستقلٍّ بنفسِه استقلالاً تامّاً على التّحقيقِ خلافًا لظاهرِ كلامِ بعضِ النّحاةِ، انتهى.

على أنّ "في كونِ الحقِّ عدم دخولِها في مفهومِه" نظرًا، فإنْ قلتَ: مقتضى كونِ معنى الفعلِ غيرَ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ ألاّ يصحَّ جعلُه مسندًا ومحكومًا به؛ إذْ ما لا يستقلُّ بالمفهوميّةِ لا يلاحظُ قصدًا وبالذّاتِ حتّى يصحَّ الحكمُ به، قلتُ: جعلُه مسندًا ومحكومًا به إنّما هو باعتبارِ جزئِه فقطْ، أعني الحدثَ، كما صرّح به السّيّدُ وغيرُه، فإنْ قلتَ: هلاّ صحّ جعلُه مسندًا إليه، ومحكومًا عليه باعتبارِ جزئِه المذكورِ؟ قلتُ: وضع هذا الجزء على أن يسندَ إلى شيءٍ آخرَ، فلو جُعل مسندًا إليه لكان فيه خروجٌ عن وضعِه، كما صرّح به الهرويّ، والسّمرقنديّ، وغيرُهما، فإنْ قلتَ: هلاّ صحّ ذلك باعتبارِ الزّمانِ، قلتُ: وضعُ الزّمانِ في الفعلِ على وجهِ كونِه ظرفًا للحدثِ، فلو لوحظ بخصوصِه، وحُكم عليه كان خروجًا عن وضعِه، فتأمّلْ.

وأمّا في اسمِ الفعلِ فلمّا سبق في الفعلِ لأنّه اسمٌ له ومفيدٌ لمعناه، وأمّا في الحرفِ والاسمِ المبهمِ فلعدمِ استقلالِ معناهما بالمفهوميّةِ أيضًا، كما سيأتي بيانُه في فصلَيهما، وأمّا في المشتقِّ فلأنّه وإنْ كان معناه مستقلاً بالمفهوميّةِ، وصالحًا لأنْ يقعَ محكومًا عليه، كما في السّيّدِ، لانفهامِ طرفَي نسبتِه مِنه، وهما الذّاتُ والحدثُ، فالمقصودُ الأهمُّ فيها هو المعنى القائمُ بالذّاتِ، أعني الحدثَ لا نفسَ الذّاتِ كما هو ظاهرٌ، فإذا كان المستعارُ صفةً، أو اسمَ مكانٍ مثلاً، ينبغي أنْ يُعتبرَ التّشبيهُ فيما هو المقصودُ الأهمّ؛ إذْ لو لمْ يُقصَدْ ذلك لوجب أنْ يُذكَرَ اللّفظُ الدّالُّ على نفسِ

([1]) كنسبته لفاعل معين في الزمان الماضي، أو المحتمل للحال والاستقبال التي تقتضيها هيئة الماضي والمضارع، ونسبته له في الاستقبال على وجه طلبه منه التي تقتضيها هيئة الأمر، وقيامه بالفعل، أو وقوعه منه الذي تقتضيه هيئة اسم الفاعل، وهكذا.

([2]) أي لأنه مبني على عدم استقلال الفعل بالمفهومية بدخول النسبة إلى فاعل معين في مفهومه، والحق عن بعضهم عدم دخولها فيه، فيكون مستقلا بالمفهومية.

الذّاتِ، هذا ما ارتضاه السّعدُ في توجيهِ تبعيّةِ استعارةِ المشتقِّ([1])، ووافقه السّيّدُ، فقال: وأمّا الصّفاتُ، وأسماءُ الزّمانِ والمكانِ، والآلةِ، فالوجهُ في كونِ الاستعارةِ فيها تبعيّةً ما ذكره؛ يعني الشّارح التّفتازانيّ([2])، وتفصيلُه أنّ تلك الصّفاتِ إنّما تدلُّ على ذواتٍ مبهمةٍ باعتبارِ معانٍ متعيّنةٍ هي المقصودةُ مِنها([3])، ولمّا لمْ تكنْ تلك الذّواتُ المبهمةُ مقصودةً مِنها، ولا مشتهرةً بما يصلحُ وجهَ شبهٍ في الاستعارةِ، لم يُتصوّرْ جريانُ الاستعارةِ فيها بحسبِها، بلْ يُتصوّرُ ذلك بحسبِ معاني مصادرِها المقصودةِ مِنها، فكانتْ تبعيّةً.

وأمّا أسماءُ الزّمانِ والمكانِ، والآلةِ، فإنّها، وإنْ دلّتْ على ذواتٍ متعيّنةٍ باعتبارٍ ما، إلاّ أنّ المقصودَ الأصليَّ مِنها أيضًا معاني مصادرِها الواقعة فيها، أو بها، فتكونُ الاستعارةُ فيها تبعًا لها أيضًا، ولو قُصد التّشبيهُ والاستعارةُ بحسبِ تلك الذّواتِ لوجب أنْ تُذكرَ بألفاظٍ دالّةٍ على أنفسِها، وبهذا التّفصيلِ اتّضح الفرقُ بين الصّفةِ كاسمِ الفاعلِ وأخواتِه، وبين اسمِ المكانِ وأخوَيه([4])، فإنّها بعدَ اشتراكِها في كونِها مشتقّةً، وفي أنّ المقصودَ الأهمَّ مِنها هو المعنى المصدريُّ، وفي كونِ الاستعارةِ فيها تبعيّةً افترقتْ في أنّ الصّفةَ لا تدلُّ على تعيّنِ الذّاتِ أصلاً، فإنّ معنى "قائم" شيءٌ ما، أو ذاتٌ ما ثبت له القيامُ([5])، وهذا أمرٌ غيرُ متحصّلٍ أصلاً إذا لاحظه العقلُ طلب ما يربطُه به، ويُجريه عليه، ليتعيّنَ عندَه، فلذلك كان حقّها ألاّ تقعَ موصوفةً، بل حقّها أنْ تقعَ جاريةً على غيرِها، وإنّ اسمَ المكانِ يدلُّ على تعيّنِ الذّاتِ باعتبارٍ، فإنّ قولَك "مَقام" معناه مكانٌ فيه القيامُ لا

([1]) انظر مذهب السعد في المطول، 597. وفي هذا يقول: "وإن لم يكن اللفظ المستعار اسم جنس، فالاستعارة تبعية؛ كالفعل وما يشتق منه، من اسم الفاعل، والمفعول، والصفة المشبهة، وأفعل التفضيل، واسم الزمان، والمكان، والآلة، والحرف، وإنما كانت تبعية؛ لأن الاستعارة تعتمد على التشبيه، والتشبيه يقتضي كون المشبه موصوفا بوجه الشبه، أو كونه مشاركا للمشبه به في وجه الشبه".

([2]) أي حيث قال في "المطول": "فالأولى أن يقال إن المقصود الأهم في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة هو المعنى القائم بالذات..."، انظر: حاشية الأنبابي، 332.

([3]) أي باعتبار كونها زمانا، أو مكانا، أو آلة، مثل "مقتل" معناه زمانٌ أو مكان وقع فيه القتل، لا ذات ما وقع فيها القتل، و"مفتاح" معناه آلة وقع بها الفتح لا ذات ما وقع بها الفتح، ومحصله أن الذات في نحو "ضارب" في غاية الإبهام؛ لأن معناه ذات ما ثبت لها الضرب، والذات في نحو "مَقتَل" متعينة بكونها زمانا أو مكانا؛ لأن معناه زمان أو مكان وقع فيه القتل.

([4]) يعني بذلك اسم الزمان والآلة.

([5]) أ: "أو ذات ما له القيام"، وكذلك في حاشية الأنبابي، وما أثبته من ب، أما عبارة السيد ههنا فهي شرح لكلام السعد في المطول، وعبارة الأخير: "فالأولى أن يقال: إن المقصود الأهم في الصفات وأسماء الزمان والمكان والآلة هو المعنى القائم بالذات، لا نفس الذات، وهذا ظاهر". انظر: السعد، المطول، 598.

شيءٌ ما أو ذاتٌ ما فيه القيامُ، فلذلك صلح لأنْ تجريَ عليه الصّفاتُ، ولمْ يصلحْ لأنْ يكونَ صفةً للغيرِ، وكان في عدادِ الأسماءِ لا الصّفاتِ، انتهى([1]).

أقولُ: كلٌّ مِن كونِ الذّواتِ التي تدلُّ عليها الصّفاتُ مبهمةً غيرَ مشتهرةٍ بما يصلحُ وجهَ شبهٍ، وكونِ المقصودِ الأصليِّ منها معانيَ مصادرِها يصلحُ وجهًا لكونِ الاستعارةِ فيها تبعيّةً، وناقش الهرويُّ السّيّدَ في قولِه: وهذا غيرُ متحصّلٍ أصلاً إذا لاحظه العقلُ...إلخ، فقال فيه: إنّه يجوزُ أنْ يقالَ: ذاتٌ مبهمةٌ حادثةٌ، فتورد([2]) للذّاتِ المبهمةِ صفة، اللّهمّ إلاّ أنْ يقالَ في الوصفِ هناك ترك الأَوْلى، وما هو حقّه، تأمّلْ، انتهى.

وستسمعُ في التّنبيهِ الأوّلِ الآتي مزيدَ إيضاحٍ لقولِ السّيّدِ المذكورِ، فافهمْ، ووجّه العصامُ في أطولِه تبعيّةَ المشتقّاتِ، ومِنها الفعلُ بغير ذلك، فقال: ونحن نقولُ: الأَوْلى أنْ يقالَ: ما سوى المعنى المصدريِّ مشترِكٌ بين المعنى الحقيقيِّ والمعنى المجازيِّ في المشتقّاتِ، فلا استعارةَ عند التّحقيقِ إلاّ مِن معنى مصدريٍّ لمعنى مصدريٍّ، فالأحقُّ أنْ تُعتبرَ هذه الاستعارةُ في المصدرِ إخراجًا لِما لا دخلَ له في الاستعارةِ عن الاستعارةِ، أو يقال: اعتبر([3]) الاستعارةَ في المصادرِ ليكونَ تحصيلُ مجازاتِ المشتقّاتِ بالاشتقاقِ كتحصيلِ حقائقِها، ويكونَ التّناسبُ بين المجازاتِ والحقائقِ([4]) مرعيّاً، انتهى([5]).

وأقولُ: لا يخفى عدمُ جريانِ تعليلِه الأوّل فيما إذا كانتْ استعارةُ الفعلِ([6]) باعتبارِ الزّمانِ، فتأمّلْ، وهذا كلُّه غيرُ توجيهِ القومِ المعترضِ مِن أوجهٍ عديدةٍ، قال في "المطوّل": وإنّما كانتْ تبعيّةً لأنّ الاستعارةَ تعتمدُ التّشبيهَ، والتّشبيهَ يقتضي كونَ المشبّهِ موصوفًا بوجهِ الشّبهِ، أو بكونِه مشاركًا للمشبَّهِ به في وجهِ الشّبهِ، وإنّما يصلحُ للموصوفيّةِ الحقائقُ، أي الأمورُ المتقرّرةُ

([1]) أي انتهى كلام السيد في توجيه تبعيّة استعارة المشتقّ؛ وما تقدم شرح لعبارة السعد في المطول، 597-598.

([2]) ب: فنورد.

([3]) أ: اعتبروا، ولعل الصواب: اعتبر(على هيئة الفعل الماضي الغائب)، وهو ما ورد في ب وحاشية الأنبابي، ونص العصام في الأطول، 278/2.

([4]) ب: بين الحقائق والمجازات.

([5]) عبارة العصام التي نقلها الصبان عنه في هذا المقام تكاد تكون مقتبسة من الأطول اقتباسا تاما، ولكن الاختلاف في بعض الكلمات. انظر: العصام، الأطول، 278/2.

([6]) ب: "الفعل" ساقطة.

الثّابتةُ، كقولِك: "جسمٌ أبيضُ"، و"بياضٌ صافٍ"، دون معاني الأفعالِ والصّفاتِ المشتقّةِ مِنها لكونِها متجدّدةً غيرَ متقرّرةٍ بواسطةِ دخولِ الزّمانِ في مفهومِها أو عروضِه لها، ودون الحروفِ، وهو ظاهرٌ، وأمّا الموصوفُ([1]) في نحوِ "شجاعٌ باسلٌ"، و"جوادٌ فيّاضٌ"، و"عالمٌ نِحْريرٌ"، فمحذوفٌ، أي: "رجلٌ شجاعٌ باسلٌ"، كذا ذكره القومُ، انتهى([2]).

ثمّ اعتُرِض على هذا التّوجيهِ مِن وجوهٍ بعضُها مصرّحٌ به في الشّرحِ، وبعضُها مرموزٌ إليه فيه بيّنه أربابُ الحواشي:

أحدُها أنّا لا نسلّمُ أنّه إنّما يصلحُ للموصوفيّةِ الأمورُ المتقرّرةُ الثّابتةُ، وسندُ المنعِ أنّ الزّمانَ والحركةَ مثلاً يقعان موصوفَين مع أنّهما ليسا مِن الأمورِ المتقرّرةِ الثّابتةِ، كقولِنا: "زمانٌ طويلٌ"، و"حركةٌ سريعةٌ"، فقولُهم: "لكونِها متجدّدةً غيرَ متقرّرةٍ بواسطةِ دخولِ الزّمانِ... إلخ" ممنوعٌ أيضًا.

ثانيها أنّ المدعّى هو أنّ الحروفَ والأفعالَ والصّفاتِ لا تقعُ مشبَّهًا بها، والذي ينتجُهُ([3]) الدّليلُ هو أنّه([4]) يمتنعُ وقوعُها مشبَّهًا، فلا ينطبقُ الدّليلُ على المدّعى.

ثالثُها وهو المصرَّحُ به في الشّرحِ، لكن([5]) لا على الوجهِ الذي سأَضعُه أنّه إنْ([6]) كان مرادُهم بالصّفاتِ المشتقّةِ مِن الأفعالِ ما عدا أسماءَ الزّمانِ والمكانِ والآلةِ لكونِ ما عداها هي الصّفات، وهي ليستْ بصفاتٍ اتّفاقًا، ورُدّ أنّ هذا الدّليلَ غيرُ متناولٍ لهذه الثّلاثةِ، فيكون أخصَّ مِن المدّعى وإنْ كان مرادُهم بها ما يعمُّ ذلك على سبيلِ التّجوّزِ لشمولِ التّعليلِ؛ أعني قولَهم: لكونِها متجدّدةً...إلخ لها، ورُدّ أنّ كلامَهم حينئذٍ مخالفٌ للإجماعِ، لأنّها تصلحُ للموصوفيّةِ إجماعًا؛ نحو "مقامٌ واسعٌ"، و"مجلسٌ فسيحٌ"، و"مَنْبِتٌ طيّبٌ"، وغير ذلك، ولا تقعُ أوصافًا البتّةَ([7]).

([1]) المراد بالوصف الذي سلب ثبوته لغير الحقائق هو الوصف المعنوي لا النعت النحوي، وإنما أورد النعت النحوي ههنا لتضمنه الوصف المعنوي.

([2]) أي انتهى كلام السعد في الأطول، وقد نقله الصبان منه نقلا حرفيا، انظر: السعد، المطول، 597.

([3]) أ: يتجه، وهو غير مسقيم، وينافي ما ورد في ب وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: "هو أنه إنما"، أي بزيادة "إنما".

([5]) ب: "لكن" ساقطة.

([6]) ب: إذا.

([7]) اعتراض الصبان في هذه الفقرة مأخوذ من أطول العصام، 276/2، وكذلك انظر: السعد، المطول، 597.

وأجاب السّيّدُ عن الأوّلِ بأنّ المرادَ بالحقائقِ هنا المعاني المستقلّةُ بالمفهوميّةِ، لا ما توهّمه مِن الأمورِ المتقرّرةِ الثّابتةِ، فكلٌّ مِن الحركةِ والزّمانِ حقيقةٌ لاستقلالِه بالمفهوميّةِ، قال الهرويُّ فيه إنّ الشّارحَ المحقّقَ -قُدّس سرُّه- لم يعترضْ إلاّ على الدّليلِ الذي نقله كما نقله، وقدْ قرّر هذا الدّليلَ على هذا الوجهِ العلاّمةُ الشّيرازيّ وكثيرٌ مِن شارحي المِفتاحِ.

بقي المناقشةُ في إطلاقِ لفظِ القومِ على هؤلاءِ، وهذه سهلةٌ، زاد عبدُ الحكيم: وإطلاقُ الحقيقةِ على المعنى المستقلِّ بالمفهوميّةِ لا بدّ له مِن شاهدٍ مِن كلامِ القومِ ليصحَّ تفسيرُ كلامِهم به، وما وجدنا في كلامِهم، انتهى، وعلى تسليمِ أنّهم أرادوا بالحقائقِ المعانيَ المستقلّةَ بالمفهوميّةِ فدليلُهم لا يتمُّ في الصّفاتِ وأسماءِ الزّمانِ والمكانِ والآلةِ، كما قاله السّيّدُ([1])، قال: لأنّ معانيَها تصلحُ أنْ تقعَ محكومًا عليها، أيْ: فهي مستقلّةٌ بالمفهوميّةِ، فالوجهُ في كونِ الاستعارةِ فيها تبعيّةً ما ذكره، يعني الشّارح، انتهى([2]).

وأجاب عن الثّاني بأنّ اقتضاءَ التّشبيهِ كونَ المشبّهِ موصوفًا ومحكومًا عليه يستلزمُ اقتضاءَ([3]) كونِ المشبّهِ به موصوفًا ومحكومًا عليه، وإنّما تعرّضوا للاقتضاءِ الأوّلِ لأنّه المقصودُ الأصليّ، فجعلوه دليلاً على الثّاني([4])، قال الهرويُّ: أقولُ: لا يخفى أنّه لا يَلتفتُ الذّهنُ قصدًا وتفصيلاً إلى اتّصافِ المشبّهِ به بوجهِ الشّبهِ، كما يظهرُ للمُنْصفين([5])، فلا يلزمُ أنْ يكونَ المشبّهُ به معنى مستقلاً بالمفهوميّةِ صالحًا للحكمِ عليه، تأمّل، انتهى.

وهذا منعٌ للاستلزامِ الذي ادّعاه المجيبُ، أعني السّيّدَ، قاله ابنُ قاسمٍ، ولم يجبْ السّيّدُ عن الثّالثِ، واعترض الفَنَرِيّ أيضًا دليلَ القومِ بأنّ عروضَ الزّمانِ للصّفاتِ لو كان مانعًا مِن جريانِ التّشبيهِ لكان ينبغي ألاّ يجريَ في المصادرِ أيضًا لعروضِ الزّمانِ لها أيضًا، قال: إلاّ أنْ يقالَ: المرادُ بعروضِ الزّمانِ للصّفاتِ دلالتُها عليه بحسبِ العرفِ الطّارئِ على أصلِ الوضعِ اللّغويّ لا بحسبِ العقلِ فقط، ولا كذلك نفسُ المصدرِ، والعصامُ في أطولِه بأنّه قد وصف في هذا الدّليل معاني الأفعال والصّفاتِ بكونِها متجدّدةً غيرَ متقرّرةً، فلا يكونُ عدمُ التّقرّرِ مانعًا مِن

([1]) أ: كما قال.

([2]) ب: "انتهى" ساقطة.

([3]) ب: "يستلزم كون اقتضاء"، أما في "أ"، وهو المثبت في المتن، فالعبارة: يستلزم اقتضاء كون...

([4]) أي الذي هو المقصود الأصلي للقوم في هذا المقام؛ أعني مقام توجيه كون الاستعارة تبعية، ولو عكسوا بأن ذكروا الثاني، وجعلوه دليلا على الأول للملازمة بينهما لم يحصل التنبيه المذكور.

([5]) أ: للمتصفين، والصواب ما ورد في ب وحاشية الأنبابي.

الوصفِ([1])، وبمنعِ([2]) منافاةِ عدمِ التّقرّرِ للوصفِ الضّمنيِّ كما في مبحثِنا، وبأنّه لمْ يظهرْ مِنه وجهُ عدمِ تقرّرِ([3]) معاني الحروفِ التي لمْ يدخلْ فيها، ولمْ يعرضْ لها الزّمانُ، وبعضُهم بأنّا لا نسلّمُ أنّ المتقرّرَ إذا عرض له غيرُ المتقرّرِ يصيّرُه غيرَ متقرّرٍ، كيف والزّمانُ الغيرُ المتقرّر عارضٌ لجميعِ الأجرامِ مع كونِها متقرّرةً بالبديهةِ، ويمكنُ أنْ يجابَ عن هذا بما أجاب به الفَنريّ عن اعتراضِه([4]).

تنبيهاتٌ

الأوّلُ: عُلم ممّا مرّ الفرقُ بين نسبةِ الفعلِ ونسبةِ غيرِه مِن المشتقّاتِ مِن وجهَين: أحدُهما أنّ نسبةَ([5]) الفعلِ غيرُ مذكورٍ فيه طرفاها، بل أحدُهما فقط، وهو الحدثُ، ونسبةَ غيرِه مذكورٌ فيه طرفاها، فكان مستقلاً بالمفهوميّةِ، يصحّ الحكمُ عليه باعتبارِ الذّاتِ، والحكمُ به باعتبارِ الحدثِ كما قاله السّيّدُ، وإنْ ناقش فيه العصام في أطولِه، فقال: قال السّيّدُ([6]): يصحُّ جعلُ الصّفاتِ محكومًا عليها؛ لأنّ المعتبرَ فيها حدثٌ، ونسبةٌ، وذاتٌ ما مِن حيثُ نُسب إليه ذلك الحدثُ نسبةً تقييديّةً غيرَ مقصودةٍ بالأصالةِ مِن العبارةِ، وامتزجتْ تلك الأمورُ بحيثُ صارتْ كشيءٍ واحدٍ، فجاز أنْ يُلاحظَ تارةً جانبُ الذّاتِ أصالةً، فتُجعلَ محكومًا عليها، وتارةً جانبُ الوصفِ([7])، فتُجعلَ محكومًا بها، ولا يخفى أنّ جعلَ الصّفةِ محكومًا عليها لملاحظةِ([8]) ما صدق عليه مفهومُها([9])، وجعلَها محكومًا بها باعتبارِ نفسِ مفهومِها كما في سائرِ المفهوماتِ الكلّيّةِ، فدورانُ

([1]) انظر: العصام، الأطول، 276/2، وعبارته: "وإنما يصلح للموصوفية الحقائق، أي: الأمور المتحققة المتقررة الثابتة،...، دون معاني الأفعال والصفات المشتقة؛ لكونها متجددة غير متقررة بواسطة دخول الزمان في مفهومها أو عروضه لها".

([2]) ب: ويمتنع، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([3]) أ: "تقرّر" ساقطة.

([4]) والجواب هو أن المراد بعروض الزمان للصفات دلالتها عليه بحسب العرف الطارئ لا مجرد كون مدلولها لا بد له من زمان.

([5]) أ: لنسبة، ولا يستقيم التركيب على هذا النحو، بخلاف ما هو في ب وحاشية الأنبابي.

([6]) قول الصبان: "قال السيد" ليس في الأطول، بل العبارة: "وزاد في وجوه النظر أنه يصح جعل الصفات محكوما عليها....". انظر: العصام، الأطول، 277/2.

([7]) جانب الوصف هو الحدث الذي الغرض من الصفات الدلالة عليه.

([8]) ب: بملاحظة، وهو ما ورد في الأطول، 277/2.

([9]) ب: مفهومه.

الحكمِ عليها وبها([1]) على الذّاتِ المعتبرِ فيها، والحدثِ المعتبرِ فيها، كما ذكره، غيرُ ظاهرٍ، انتهى([2]).

ثانيهما: أنّ النّسبةَ في الفعلِ مع طرفَيها تامّةُ الإفادةِ([3])، وفي غيرِه غيرُ تامّةِ الإفادةِ، بل هي تقييديّةٌ، أعني: قُيّدتْ الذاّتُ المبهمةُ بالحدثِ، فلهذا كان اسمُ الفاعلِ ونحوُه محتاجًا إلى ما يَجري عليه، ويرتبطُ به.

الثّاني: ما تقدّم مِن أنّ معنى([4]) الفعلِ مركّبٌ مِن ثلاثةِ أجزاءٍ: الحدثِ، والزّمانِ، والنّسبةِ، أغلبيٌّ، فإنّ الفعلَ قدْ يَعْرى عن الحدثِ، كـ "كان"، أوْ عن الزّمانِ كـ "نِعم" و"بئس"، و"بعت" و"اشتريت"، صرّح به في "الفوائد الغياثيّة"، كما نقله بعضُ شرّاحِ "الرّسالةِ الوضعيّةِ"، وعبارتُه باختصارٍ: اعلمْ أنّ الأفعالَ النّاقصةَ لا تدلُّ على أمرٍ قائمٍ بمرفوعِها، بل على نسبةِ شيءٍ ليس هو مدلولَها، إلى موضوعٍ ما بخلافِ سائرِ الأفعالِ، فإنّها تدلُّ على نسبةِ شيءٍ هو مدلولُها إلى موضوعٍ ما، فكأنّ النّاقصةَ لا تدلُّ على انطلاقِ مرفوعِها مثلاً، بل على نسبةِ الانطلاقِ الذي هو مدلولُ خبرِها إلى مرفوعِها، كذا ذكره المحقّقُ الشّريفُ، وهو الموافقُ لِما في "الفوائد الغياثيّة"، حيث قال: أمّا الفعلُ فيدلُّ على النّسبةِ، ويستدعي حدثًا وزمانًا في الأكثرِ، وإنْ كان قدْ يَعْرى عن الحدثِ كـ"كان"، أو عن الزّمان، كـ "نِعم" و"بئس" و"بعت" و"اشتريت".

وبهذا يظهرُ وجهُ ما قيل: المسندُ في بابِ "كان" هو الخبرُ، و"كان" قيدٌ له، ووجهُ ما ذكره المنطقيّون مِن أنّ "كان" رابطٌ يُربطُ به المحمول بالموضوعِ، قال المحقّق الشّريفُ: إنّ نظر النّحاة فيها مِن حيثُ اللّفظُ نفسُه لأنّ مقصودَهم تصحيحُ الألفاظِ([5])، فلمّا وجدوا الأفعالَ النّاقصةَ تساوي ما عداها مِن الأفعالِ في كثيرٍ مِن العلاماتِ جعلوها أفعالاً، وأمّا المنطقيّون، فنظرُهم إلى المعاني([6])، فلمّا وجدوا معانيَها توافقُ معانيَ الأدواتِ في عدمِ صلاحيةِ الإخبارِ بها وحدها أدرجوها في الأدواتِ، وقال بعضُهم: إنْ كان يدلُّ بمادّتِه على الكونِ المنتسبِ إلى فاعلِه، فإنْ

([1]) ب: بها وعليها.

([2]) أي انتهى كلام العصام في الأطول، وعبارة الصبان تكاد تكون مقتبسة من عبارة العصام. انظر: العصام، الأطول، 277/2.

([3]) طرفاها هما الحدث والزمان.

([4]) ب: "معنى" ساقطة.

([5]) إخال أن في ذلك ظلما للنحاة؛ إذ ليس هذا الزعم بصحيح، وسيأتي ما يدحضه.

([6]) وتفسير ذلك أن نظر المنطقيين متوجه إلى المعاني بالذات، وإلى الألفاظ بواسطتها ولأجلها، وأما النحاة فبخلاف ذلك كما يدعى في المتن.

كان المرادُ مطلقَ الكونِ كان مِن الأفعالِ النّاقصةِ، فعلى هذا يكونُ المسندُ في "كان زيدٌ منطلقًا" هو "كان"، ويكونُ الخبرُ قيدًا له، وإلى هذا جنح جار الله في "المفصّل"، حيثُ لمْ يذكرْ المرفوعَ بـ "كان" في المرفوعاتِ إدخالاً له في بابِ الفاعلِ([1])، وإنّما يصدقُ عليه حدُّ الفاعلِ إذا جُعل "كان" مسنَدًا([2])، كذا في بعضِ شروحِ "الفوائدِ الغياثيّة".

وظنّي أنّ هذا القولَ هو الأقربُ إلى الصّوابِ، فإنّ معانيَ مصادرِ هذه الأفعالِ معانٍ مستقلّةٌ بالمفهوميّةِ قطعًا، وهو جزءٌ مِن معانيها قطعًا لظهورِ أنّ معنى "كان" مشتملٌ على معنى الكونِ مع زيادةٍ هي ثبوتُه مع زمانِه، ولا يخفى أنّ الكونَ منطلقًا غيرُ ثبوتِه، فإنّ الكونَ منطلقًا صفةٌ لزيدٍ، وثبوتَ هذا الكونِ صفةٌ للكونِ، وأظهرُ مِن "كان" "صار" وباقي أخواتِها، فإنّ الانتقالَ مثلاً الذي هو معنى "صار" غيرُ ثبوتِه لاسمِها قطعًا، ومعنى مستقلّ بالمفهوميّةِ، وجزءٌ مِن معنى "صار".

وكلامُ المحقّقِ الشّريفِ في حاشيةِ شرحِ التّلخيصِ في توجيهِ قولِهم: "إنّها لإعطاءِ الخبرِ": الحكمُ لا يخلو عن اعترافٍ بذلك، وكيف لا تكونُ معانيها كمعاني سائرِ الأفعالِ مشتملةً على معانٍ مستقلّةٍ بالمفهوميّةِ هي معاني مصادرِها، وقدْ عرّف النّحاةُ الفعلَ بما دلَّ على معنى في نفسِه مقترنٍ بأحدِ الأزمنةِ الثّلاثةِ، ولا شبهةَ في أنّه لا يصدقُ عليها ما دلّ على معنى في نفسِه على تقديرِ كونِها موضوعةً للنّسبِ المخصوصةِ؛ إذ هي حينئذٍ كمعاني الحروفِ لا تتحصّلُ بدونِ انضمامِ المتعلّقِ، وبهذا يظهرُ أنْ ليس نظرُ النّحاةِ مقصورًا على اللّفظِ، انتهى.

أقولُ: مقتضى إطلاقِ هذا القولِ بثبوتِ الدّلالةِ على المعنى المصدريِّ في "ليس" أيضًا، وبه صرّح الرّضيّ حيث([3]) قال ما ملخصُّه: كأنّ في نحوِ "كان زيدٌ قائمًا" ما يدلُّ على الكونِ المطلقِ، وخبره على الكونِ المخصوصِ، وهو حصولُ القيامِ، فجيء أوّلاً بالدّالِّ على حصولٍ ما، ثمّ عُيّن بالخبرِ ذلك الحاصل، فكأنّك قلتَ: "حصل شيءٌ لزيدٍ"، ثمّ قلتَ: "حصل القيامُ"، وإنّما أُورد مطلقُ الحصولِ أوّلاً، ثمّ خصوصُه ثانيًا، لأنّ الإجمالَ ثمّ التّفصيلَ أوقعُ في النّفسِ، ولو قلتَ: "قام زيدٌ" لمْ تحصلْ هذه الفائدةُ، ولو قلتَ: "زيدٌ قائمٌ" لمْ تحصلْ الدّلالةُ على زمنِ القيامِ، فـ

([1]) وهذا ماذهب إليه ابن يعيش شارح "المفصل" أيضا، والنحويون يذهبون إلى أن تسمية مرفوعها اسما أولى من تسميته فاعلا لها؛ لأن الفاعل في الحقيقة مصدر الخبر مضافا إلى الاسم، ولكنهم سموه فاعلا على القلة، ولم يسموا المنصوب مفعولا به بناء على أن كل فعل لا بد له من فاعل.

([2]) معنى ذلك أن كونه فاعلا اصطلاحيا؛ أي فاعلا لفظيا، لا يستلزم فاعلا في الحقيقة.

([3]) ب: "حيث" ساقطة.

"كان" تدلُّ على حدثٍ مطلقٍ تقييدُه في خبرِها، وخبرُها على زمنٍ مطلقٍ تقييدُه في "كان"، لكنّ دلالةَ "كان" على الحدثِ المطلقِ وضعيّةٌ، ودلالةَ الخبرِ على الزّمنِ المطلقِ عقليّةٌ، وأمّا سائرُ الأفعالِ النّاقصةِ؛ نحو: "صار" الدّالِّ على الانتقالِ، و"أصبح" الدّالِّ على الكونِ في الصّبحِ، و"ما دام" الدّالِّ على الكونِ الدّائمِ، و"ما زال" الدّالِّ على الاستمرارِ، و"ليس" الدّالِّ على الانتفاءِ، فدلالتُها على حدثٍ لا يدلّ عليه الخبرُ في غايةِ الظّهورِ، انتهى([1]).

واستثناها ابنُ مالكٍ في تسهيلِه([2])، فقال: "وتُسمّى نواقصَ لعدمِ اكتفائِها بالمرفوعِ لا لأنّها تدلُّ على زمانٍ دون حدثٍ، فالأصحُّ دلالتُها عليهما، إلاّ "ليس""، انتهى([3])، ونقل الدّماميني في شرحِه عن المصنّفِ أنّه استُدلّ على دلالةِ ما سوى "ليس" على الحدثِ بعشرةِ أمورٍ، فَلْيُراجعْ([4])، فتحصّل في المسألةِ ثلاثةُ مذاهبَ([5]).

الثّالثُ: الذي عليه أكثرُ الأصوليّين أنّ المجازَ في الحرفِ والفعلِ والمشتقِّ ينقسمُ إلى أصليٍّ؛ نحو: "فهلْ ترى لهمْ مِن باقيةٍ"([6])، أي "ما"، ونحو: "وَنادى أصحابُ الجنّةِ"([7])، أي: "ينادي"، ونحو اسمِ الفاعلِ المرادِ منه الماضي، والمستقبلُ مجازًا([8])، وتبعيّ؛ نحو: "ولأصلبنّكُم

([1]) أي: انتهى كلام الرضي الأستراباذي المنقول من شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق إميل يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، 178/4.

([2]) أي استثنى "ليس"، ولعل مراد ابن مالك نفي دلالتها على الحدث؛ لأنها لا تدل على حدث هو معنى مصدرها؛ إذ لا مصدر لها بخلاف "كان" ونحوها.

([3]) انظر كلام ابن مالك في شرح السلسيلي، أبي عبد الله محمد بن عيسى(770هـ)، شفاء العليل في إيضاح التسهيل، تحقيق الشريف عبد الله البركاتي، ط1، المكتبة الفيصلية، مكة، 1986م، 308/1.

([4]) حاشية الأنبابي: "فلتراجع"، وما أثبته من أ و ب.

([5]) المذاهب الثلاثة أولها: عدم الدلالة على الحدث في الجميع، وثانيها الدلالة عليه في الجميع، وثالثها الدلالة عليه فيما عدا "ليس".

([6]) الآية(الحاقة، 8)، وهنا "هل" مجاز منقول عن الاستفهام إلى النفي، والعلاقة أن الاستفهام مسبب ملزوم النفي، وهو الجهل.

([7]) الآية(الأعراف، 44)، العلاقة ههنا إما المشابهة في التحقق أو المجاورة أو التقييد والإطلاق، فاستعمل الماضي في المستقبل لتحقق الوقوع، فيكون مجازا علاقته الملزومية لاستلزام وقوع الشيء فيما مضى تحقق وقوعه.

([8]) وبذلك يعد أنه مبني على أنه حقيقة في الحال، مجاز في الماضي والاستقبال، وقيل إنه حقيقة في الحال والماضي، مجاز في الاستقبال.

فـي جـذوعِ النّخـلِ"([1])، أي عليهـا، ونحـو: "قَتـل" بمعنـى "ضـرب"، ونحـو "القاتـل" بمعنـى "الضّارب"، انظر المحلي وحواشيَه([2]).

فصلٌ في استعارةِ الفعلِ

إذا عرفتَ أنّ استعارةَ الفعلِ([3]) تبعيّةٌ، أي تابعةٌ لعملٍ اعتُبر في أصلٍ يرجعُ إليه معناه بنوعِ استلزامٍ، وأنّ لمعناه ثلاثةَ أجزاءٍ، فاعلمْ أنّه بتمامِه يستعارُ تارةً باعتبارِ مادّتِه الدّالّةِ على الحدثِ([4])، كما في "قتل" المستعارِ لمعنى "ضربَ ضربًا شديدًا"، فاستعارتُه هنا ليستْ إلاّ باعتبارِ مادّتِه، ويستعارُ تارةً باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على الزّمانِ، كما في قولِه – تعالى-: "إنّا فتحْنا لك فتحًا مبينًا"([5])، بمعنى: "نفتحُ"، استعير الفعلُ الماضي للمستقبلِ بناءً على تشبيهِ الشّيءِ المستقبلِ بالشّيءِ الماضي في تحقّقِ وقوعِه، فاستعارتُه هنا ليستْ إلاّ باعتبارِ هيئتِه مِن حيثُ دلالتُها على الزّمانِ، وكذا يقالُ في عكسِ ذلك مِن التّعبيرِ بالمضارعِ بدلاً عن الماضي بناءً على تشبيهِ غيرِ الحاضرِ بالحاضرِ في استحضارِ صورتِه، وكونِه نُصبَ العينِ، قال ياسين: ونقل شيخُنا الغُنيمي أنّ مقتضى كلامِ أهلِ الأصولِ أنّ القسمَين مِن المجازِ المرسلِ، والعلاقة إمّا الإطلاقُ والتّقييدُ، أو المجاورةُ، انتهى.

أقولُ: الظّاهرُ([6]) على جعلِ العلاقةِ الإطلاقَ والتّقييدَ أنْ يكونَ المجازُ بمرتبتَين، وبقي قسمانِ آخران: استعارةُ الفعلِ الماضي للشّيءِ الحالِّ، بناءً على تشبيهِ الشّيءِ الحاضرِ بالشّيءِ الماضي في التّناسي، واستعارةُ المضارعِ للشّيءِ الماضي بناءً على تشبيهِ الشّيءِ الماضي بالشّيءِ المستقبلِ في تشوّقِ النّفسِ إليه، والكلامُ كلّه مبنيٌّ على المشهورِ مِن اشتراكِ المضارعِ بين الحالِ والمستقبلِ كما لا يخفى، فتدبّرْ.

ويستعارُ تارةً باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على النّسبةِ، كما في "هزم الأميرُ الجندَ"، بمعنى "هزم الجيشُ الجندَ"، استُعير "هزم" مِن النّسبةِ الفاعليّةِ للنّسبةِ السّببيّةِ، فاستعارتُه هنا

([1]) الآية (طه، 71).

([2]) وقف المحلي عند ما أتى عليه الصبان من آيات شريفات، انظر: المحلي، شرح جمع الجوامع، 2/182-183، وابن قاسم، الآيات البينات، 2/182-183 (الكتابان مطبوعان معا).

([3]) ب: "الفعل" ساقطة.

([4]) وهذه هي الصورة الأولى، وجملة الصور ست كما سنتبين بعدا.

([5]) الآية (الفتح، 1).

([6]) ب: "الظاهر" ساقطة.

ليست إلاّ باعتبارِ هيئتِه مِن حيثُ دلالتُها على النّسبةِ، ويستعارُ تارةً باعتبارِ مادّتِه وهيئتِه مِن حيثُ الزّمانُ، أو النّسبةُ، أو هما، وأمثلةُ ذلك تُؤخذُ ممّا مرّ، فجملةُ الصّورِ ستٌّ([1]).

فإنْ كان الفعلُ مستعارًا باعتبارِ مادّتِه، فالأصلُ الذي يُعتبرُ فيه العملُ أوّلاً هو المصدرُ ولو مقدّرًا، كما في الأفعالِ التي لا مصدرَ لها تحقيقًا([2])، وكذا يقالُ فيما يأتي، والعملُ هو مجرّدُ تشبيهِ أحدِ معنيَي المصدرَين بالآخرِ، وسريان ذلك التّشبيهِ إلى ما في ضمنَي الفعلَين، فتكونُ استعارتُه تابعةً لمجرّدِ التّشبيهِ الواقعِ أوّلاً بحسبِ الاعتبارِ بين معنيَي المصدرَين؛ المشبّهِ والمشبّهِ به بسرايةِ ذلك التّشبيهِ إلى ما في ضمنَي الفعلَين المستعارِ والمستعارِ له، أي لمعناه مثلاً في استعارةِ "قتل" لمعنى "ضرب ضربًا شديدًا"، اعتبرنا([3]) تشبيهَ مطلقِ الضّربِ الشّديدِ بمطلقِ القتلِ، وسرايةَ هذا التّشبيهِ مِنهما إلى الضّربِ الشّديدِ والقتلِ اللّذين في ضمنَي "ضرب" و"قتل"، فصار هذا الضّربُ الشّديدُ الجزء الضّمنيّ بسببِ السّرايةِ مشبّهًا، والقتلُ الجزء الضّمنيّ مشبّهًا به، واستعرنا بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ لفظَ "قتل" لمعنى "ضرب ضربًا شديدًا"، فتسميتُه مثل هذه الاستعارةِ تبعيّةً لكونِها مبنيّةً على تشبيهٍ تابعٍ لتشبيهٍ آخرَ، هذا مذهبُ المحقّقِ العصامِ ومتابعيه في استعارةِ الفعلِ وجميعِ أقسامِ التّبعيّةِ، فلا يعتبرون الاستعارةَ في المتبوعِ.

ومذهبُ الجمهورِ أنّ التّبعيّةَ في الأفعالِ والمشتقّاتِ تابعةٌ للاستعارةِ في مصادرِها، بلْ الأفعالُ والمشتقّاتُ التي وقعتْ فيها الاستعارةُ مشتقّةٌ عندَهم مِن المصادرِ التي وقعتْ فيها الاستعارةُ أوّلاً، فلذلك سمّيتْ تبعيّةً، فيقولون في المثالِ المذكورِ إنّ التّشبيهَ وقع أوّلاً في معنى المصدرَين، ثمّ استُعير لفظُ القتلِ لمعنى الضّربِ الشّديدِ، فاشتُقّ مِن هذا القتلِ "قتل" بمعنى "ضربَ ضربًا شديدًا".

([1]) وجملة الصور هي: استعارة الفعل باعتبار مادّته الدالّة على الحدث، واستعارة الفعل باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على الزّمان، واستعارة الفعل باعتبار الهيئة من حيث دلالتها على النّسبة، واستعارة الفعل باعتبار مادّته وهيئته من حيث الزّمان، أو النّسبة، أو هما، فجملة الصّور ست.

([2]) كنحو قولنا "يذر" و"يدع"، و"نعم" و "بئس"، فيقدر لها مصادر، ويقدر التشبيه في أحداث هذه الأفعال، ثم الاستعارة في مصادرها المقدرة، ثم في اشتقاق هذه الأفعال منها، فالاستعارة فيها تابعة لاستعارة المصادر المقدرة المقدر اشتقاقها منها.

([3]) ب: اعتبارنا، وأحسبه تحريفا.

قال في "الأطول"([1]): القومُ زعموا أنّ استعارةَ المشتقّاتِ باعتبارِ استعارةِ المصدرِ([2]) لمعنى مصدريٍّ، والاشتقاقِ مِن المستعارِ([3])، فيلزمُ الاستعارةُ في المشتقِّ بحكمِ سرايةِ استعارةِ المأخذِ مِن غيرِ تشبيهٍ، لمعنى المشتقِّ بشيءٍ، ومِن([4]) غيرِ استعارةِ المشتقِّ، وإنّ([5]) استعارةَ الحرفِ لِما يستعارُ له باعتبارِ استعارةِ لفظٍ جَعل الواضعُ معناه آلةً لوضعِ الحرفِ لمعانيه الغيرِ المتناهيةِ، كالعلّيّةِ، فإنّه وَضَع اللاّم لكلِّ علّيّةٍ مخصوصةٍ ملحوظةٍ بين علّةٍ ومعلولٍ بملاحظتِها بمفهومِ العلّيّةِ، فيستعارُ لفظُ العلّيّةِ لمفهومِ ترتّبِ شيءٍ على شيءٍ([6])، لتشبيهِ التّرتّبِ بالعلّيّةِ، فتسري تلك الاستعارةُ في استعارةِ اللاّمِ مِن العلّيّةِ المخصوصةِ الملحوظةِ بين علّةٍ ومعلولٍ لترتّبٍ مخصوصٍ كذلك، وهذا هو المرادُ بمتعلّقِ معنى الحرفِ حيثُ قالوا: اعتُبر الاستعارةُ أوّلاً في متعلّقِ معنى الحرفِ([7]).

ثمّ استشكل كلامُ القومِ بما مرّ مع جوابِه قُبيلَ الفصلِ الذي قبلَ هذا الفصلِ، قال المَولويّ: والحقُّ أنّ مختارَه أقلُّ تكلّفًا([8])، وأزيدُ اطّرادًا([9])، وأمّا المشهورُ فأنسبُ بوصفِ الاستعارةِ بالتّبعيّةِ؛ لأنّ هذا الوصفَ لها مجازٌ في مختارِ المحقّقِ؛ إذ التّابعيّةُ([10]) لِمبناها، وهو التّشبيهُ لا لها على مختارِه، فيكونُ مجازًا مِن إطلاقِ ما للسّببِ على المسبَّبِ، وأورد على مختارِه أنّ فيه اتّباعَ القوى، وهو الاستعارةُ للضّعيفِ، وهو التّشبيهُ، وهذا عكسُ القياسِ.

([1]) انظر كلام العصام في "الأطول" مع اختلاف قليل في العبارتين؛ عبارة الصبان والعصام، 276/2.

([2]) ب: "المصدر" ساقطة.

([3]) أي من المصدر المستعار.

([4]) ب: "أو"، وهو كذلك في "الأطول" كما ورد في أ وحاشية الأنبابي، وهو ما أثبت في المتن.

([5]) في "الأطول": "واستعارة الحرف..."، 276/2.

([6]) هذا فيه إشارة إلى المجاز في قوله – تعالى-: "فالتقطه آل فرعون ليكون.."، فالحامل لهم على التقاط موسى –عليه السلام– وكفالته ما رجوه منه من أنه يحبهم، ويكون ابنا لهم لا أن يكون عدوا لهم، فتبين خلاف الظن، وترتب عليه العداوة".

([7]) هنا ينتهي كلام العصام في الأطول، 276/2.

([8]) وهو كون الاستعارة في الأفعال وسائر المشتقات والحروف تابعة للتشبيه الضمني التابع لتشبيه آخر، وقد فسر الأنبابي قول الصبان "أقل تكلفا" بقوله: لأنه سقط على مذهبه تقدير الاستعارة في المصدر أو المتعلق، ولأنه لا يحتاج على مذهبه إلى التكلف بتقدير المصدر الذي لزم الجمهور في استعارة الأفعال التي لا مصدر لها.

([9]) أي لأن المذهب الكوفي، وهو أن الفعل أصل للمصدر، لا يتمشى إلا على مذهبه.

([10]) أ: "التابعية"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

قال بعضُهم: ويمكنُ الجوابُ بأنّ محلَّ امتناعِ تبعيّةِ القويِّ للضّعيفِ؛ إذْ لمْ يكنْ في الضّعيفِ مزيّةٌ لمْ تكنْ في القويِّ، وإلاّ فلا امتناعَ، والمزيّةُ لك في بيانِ المزيّةِ هنا، تأمّلْ([1])، انتهى([2]). أقولُ: لعلّ المزيّةَ هنا كونُ التّشبيهِ أصلاً وأساسًا للاستعارةِ، واللهُ أعلمُ، قال شيخُنا: التّحقيقُ أنّ استعارةَ الفعلِ والمشتقّاتِ باعتبارِ المادّةِ تابعةٌ لاستعارةِ المصدرِ، واستعارتَهما([3]) باعتبارِ الهيئةِ تابعةٌ لمجرّدِ التّشبيهِ، لأنّ المشبَّهَ والمشبَّهَ به في اعتبارِها إنّما اختلفا اعتبارًا، والمستعارَ له والمستعارَ منه لا بدّ أنْ يختلفا تحقيقًا، انتهى.

أقولُ في قولِه: "إنّما اختلفا اعتبارًا" بحثٌ؛ لأنّهما مختلفان ذاتًا أيضًا([4])؛ إذ الضّربُ في الماضي مثلاً غيرُ الضّربِ في المستقبلِ ذاتًا، وإن اتّحدا نوعًا، واختلافُهما ذاتًا يكفي في اختلافِهما تحقيقًا، ولا يضرُّ فيه اتّحادُهما نوعًا، ولو علّل بما سيأتي عن "الأطول" لكان أوجهَ([5])، فافهمْ.

وإنْ كان الفعلُ مستعارًا باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على الزّمانِ، فالأصلُ الذي يُعتبرُ فيه العملُ أوّلاً إمّا الزّمانُ وحدَه على ما قال به البعضُ، وعليه فالعملُ ليس إلاّ تشبيه([6]) أحدِ الزّمانَين المطلقَين بالآخرِ، وسريانه إلى ما في ضمنَي الفعلَين، كما يقتضيه صنيعُ معرّبِ الرّسالةِ الفارسيّةِ، وأمّا المصدرُ المقيّدُ بالزّمانِ على ما قاله به الجمهورُ، وعليه فالعملُ إمّا استعارةُ المصدرِ، واشتقاقُ الفعلِ المستعارِ مِنه، أو مجرّد تشبيهِ أحدِ معنيَي المصدرَين بالآخرِ، وسريانه إلى ما في ضمنَي الفعلَين على الخلافِ، كما في المصدرِ المطلقِ.

([1]) ب: فتأمل.

([2]) ب: "انتهى" ساقطة.

([3]) أ: واستعارتها، ولعل الأعلى: واستعارتهما؛ أي استعارة الفعل والمشتقات، وهي كذلك في ب وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: "أيضا" ساقطة.

([5]) انظر عبارة العصام في الأطول وحديثه عن هذه المسألة باستفاضة، 2/277-279، ويفسر الأنبابي قول الصبان: لكان أوجه": أي لعل الوجه هو أن التشبيه هنا بحيث يكون أحدهما مشبها، والآخر مشبها به ليس إلا باعتبار الزمان أو النسبة لا من حيث ذاتهما كما هو المعهود في التشبيه الذي تبنى عليه الاستعارة؛ إذ لا اختلاف بينهما من حيث الذات.

([6]) ب: "بتشبيه".

مثلاً في استعارةِ "قتل" لمعنى "يقتل"، لنا أنْ نجعلَ الزّمانَ وحدَه أصلاً، ونعتبرَ تشبيهَ مطلقِ الزّمانِ المستقبلِ بمطلقِ الزّمانِ الماضي في تحقّقِ الحاصلِ في كلٍّ مِنهما، وسريان التّشبيهِ إلى الزّمانَين الجزئيّين اللّذين في ضمنَي "قتل" و"يقتل"، فنستعيرَ[1] بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ لفظَ "قتل" لمعنى "يقتل"، ولنا أنْ نجعلَ المصدرَ المقيّدَ بالزّمانِ أصلاً، ثمّ إنْ شئنا نعتبر تشبيهَ مطلقِ القتلِ في المستقبلِ بمطلقِ القتلِ في الماضي، واستعارةِ لفظِ القتلِ الثّاني للأوّلِ، ونشتقّ[2] الفعلَ مِن المصدرِ المستعارِ، وعلى هذا الأكثرُ، وبَحثَ فيه في "الأطول" بأنّ الضّربَ يعني هذا اللّفظَ حقيقةً في كلٍّ مِن الضّربِ في الماضي، والضّربِ في المستقبلِ، فكيف تتحققُ استعارتُه مِن أحدِهما للآخرِ حتّى يلزمَ[3] الاستعارة بتبعيّتِه، انتهى[4].

قال سِبطُ النّاصر[5] الطّبلاويّ: ولك أنْ تقولَ وفاقًا لِما أفاده[6] شيخُنا البُلقينيّ[7]: اللّفظُ الموضوعُ للضّربِ في الماضي بخصوصِه لفظ الضّربِ في الماضي[8]، والموضوعُ للضّربِ في المستقبلِ بخصوصِه لفظ الضّربِ في المستقبلِ، فيستعارُ اللّفظُ الأوّلُ لمعنى الثّاني، ويشتقُّ مِن الأوّلِ "ضرب" بمعنى "يضرب"، فليس المستعارُ لفظَ الضّربِ مطلقًا، بل المقيّد بكونِه في الماضي مثلاً، وليس هو حقيقةً في الضّربِ في المستقبلِ، انتهى ملخَّصًا، وفيه مجالٌ للمناقشةِ، فتأمّلْ.

وإنْ شئنا نعتبر مجرّدَ تشبيهِ أحدِهما بالآخرِ، وسريان التّشبيهِ إلى القتلِ في المستقبلِ والقتلِ في الماضي الجزئَيّين اللّذين في ضمنَي" قتل" و"يقتل"، فنستعير بناءً على هذا التّشبيهِ

---

[1] ب: "فاستعير".

[2] ب: "ويشتق"، وكذلك في حاشية الأنبابي.

[3] أ: "تلزم"، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

[4] يقول العصام في الأطول: "والثاني أن يشبه الضرب في المستقبل بالضرب في الماضي في تحقق الوقوع، فتستعمل فيه "ضرب"، فيكون المعنى المصدري موجودا في كل واحد من المشبه والمشبه به، لكنه قيد في كل منهما بقيد مغاير لقيد الآخر، فصح في المستقبل، فكيف تتحقق استعارته من أحدهما للآخر حتى يلزم الاستعارة التشبيه لذلك". انظر: العصام، الأطول، 280/2.

[5] ب: سبط الطبلاوي.(أي كلمة الناصر ساقطة).

[6] ب: أفاد.

[7] لا بد من التفريق بين البلقيني الأب، وهو عمر بن رسلان(805هـ)، والابنين عبد الرحمن بن عمر(824هـ)، وصالح بن عمر(868هـ)، ولست أدري أيهم المخصوص بالذكر في المتن، فكلهم يحمل هذا اللقب؛ أعني البلقيني، وربما يكون المقصود غيرهم، انظر ترجمتهم: الزركلي، الأعلام، 194/3، 320/3، 46/5.

[8] ب: المستقبل، وهو سهو من الناسخ؛ إذ لا تستقيم العبارة ولا المعنى، وصواب ذلك ما ورد في أ.

الحاصلِ بسرايةِ "قتل" لمعنى "يقتل"، وعلى هذا العصامُ وموافقوه([1])، وكلامُ السّيّدِ ظاهرٌ فيه، فإنّه قال: الاستعارةُ في الفعلِ([2]) على قسمَين: أحدُهما أنْ يشبَّهَ الضّربُ الشّديدُ مثلاً بالقتلِ، ويستعارَ له اسمُه، ثمّ يشتقّ مِنه بمعنى "ضرب ضربًا شديدًا"، والثّاني أنْ يُشبّهَ الضّربُ في المستقبلِ بالضّربِ في الماضي مثلاً في تحقّقِ الوقوعِ، فيُستَعمل فيه "ضرب"، انتهى([3]).

وإنْ كان الفعلُ مستعارًا باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على النّسبةِ فَعلى قياسِ الزّمانِ، فلنا([4]) أنْ نجعلَ الأصلَ هو النّسبة وحدَها، وعليه فالعملُ تشبيهُ إحدى النّسبتَين المطلقتَين بالأخرى، وسريانه إلى ما في ضمنَي الفعلَين، ولنا أنْ نجعلَه المصدرَ المقيّدَ بالنّسبةِ، ثمّ إنْ شئنا نجعل العملَ تشبيهَ أحدِ معنى المصدرَين بالآخرِ([5])، واستعارة أحدِ المصدرَين لمعنى الآخرِ، واشتقاق الفعلِ مِن المصدرِ المستعارِ، وإنْ شئنا نجعله مجرّدَ تشبيهِ أحدِ معنى المصدرَين بالآخرِ، وسريانه إلى ما في ضمنَي الفعلَين، مثلاً في استعارةِ "هزم" مِن النّسبةِ الفاعليّةِ للنّسبةِ السببيّةِ، لنا أنْ نجعلَ النّسبةَ المطلقةَ (وحدَها أصلاً، ونعتبرَ تشبيهَ النّسبةِ السببيّةِ المطلقةِ)([6]) بالنّسبةِ الفاعليّةِ المطلقةِ في شدّةِ احتياجِ الفعلِ إليهما([7]) مثلاً، وسريان التّشبيهِ إلى النّسبتَين الجزئيّتَين اللّتَين في ضمنَي "هزم" المسندِ إلى الفاعلِ الحقيقيِّ، و"هزم" المسند إلى السّببِ، فنستعير بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ "هزم" مِن النّسبةِ الفاعليّةِ للنّسبةِ السببيّةِ، فنقول: "هزم الأميرُ الجندَ" استعارة مِن "هزم الجيشُ الجندَ".

ولنا أنْ نجعلَ المصدرَ المقيّدَ بالنّسبةِ أصلاً، ثمّ إنْ شئنا نعتبر تشبيهَ الهزمِ المنسوب إلى السّببِ مطلقًا بالهزمِ المنسوبِ إلى الفاعلِ مطلقًا، واستعارة لفظِ الثّاني للأوّلِ، ويشتقّ الفعلُ مِن المصدرِ للمستعارِ، وإنْ شئنا نعتبر مجرّدَ تشبيهِ أحدِهما بالآخرِ وسريان التّشبيه إلى الهزمِ المنسوبِ إلى الفاعلِ، والهزمِ المنسوبِ إلى السّببِ الجزئيّين اللّذَين في ضمنَي "هزم" المسندِ إلى

([1]) يقول العصام في "الأطول": "ومما يعد في الأفعال الاستعارة للتعبير عن الماضي بالمضارع، وبالعكس بأن يشبه غير الحاصل بالحاصل في تحقق الوقوع، ويشبه الماضي بالحاضر في كونه نصب العين واجب المشاهدة، ثم يستعار لفظ أحدهما للآخر". انظر: العصام، الأطول، 280/2.

([2]) ب: الاستعارة فيه، (وقد كتب الناسخ في ب فوق كلمة فيه: "أي في الفعل").

([3]) انتهى كلام السيد، وهو مقتبس حرفيا من كلام العصام في الأطول، 280/2.

([4]) ب: "قلنا"، وما ورد في أ وحاشية الأنبابي هو "فلنا".

([5]) ب: بالآخرين.

([6]) ب: ما بين القوسين ساقط.

([7]) ب: "إليها".

الفاعلِ، و"هزم" المسندِ إلى السّببِ، فنستعير بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ "هزم" مِن النّسبةِ الفاعليّةِ للنّسبةِ السّببيّةِ([1])، كذا في "تعريب الرّسالةِ"([2]).

أقولُ: في الوجهِ الأوسطِ إشكالٌ، لأنّه إنْ([3]) أريد بالهزمِ المشبّهِ- أعني الهزمَ المنسوبَ إلى السّببِ- الهزمُ باعتبارِ نسبتِه إلى السّببِ لتسبّبِه فيه، وأريد بالهزمِ المشبَّهِ به -أعني الهزمَ المنسوبَ إلى الفاعلِ- الهزمُ باعتبارِ قيامِه بالعسكرِ، وصدورِه منهم لم يكنْ هنا إلاّ شيءٌ واحدٌ له اعتباران، فلم يختلف المستعارُ له والمستعارُ منه إلاّ اعتبارًا، وهو لا يكفي كما تقدّم في كلامِ شيخِنا، وإنْ أريد بالهزمِ المشبّهِ تحصيلُ أسبابِه، وبالهزمِ المشبّهِ به الهزمُ حقيقةً، كان الهزمُ مستعملاً في سببِه، فيكون مجازًا مرسلاً، ويمكنُ اختيارُ الثّاني ومنعُ تعيينِ الإرسالِ، وتجويز اعتبارِ الاستعارةِ، فتأمّلْ.

تنبيهات

الأوّل: اعلمْ أنّ القولَ باستعارةِ الفعلِ باعتبارِ النّسبةِ لم يذكرْه([4]) إلاّ قدوةُ المحقّقين، القاضي عضد الملّةِ والدّين([5])، حيث قال في "الفوائد الغياثيّة"([6]): إنّ الفعلَ يدلّ على النّسبةِ، ويستدعي حدثًا وزمانًا، والاستعارةَ متصوّرةٌ في كلِّ واحدٍ مِن الثّلاثةِ، ففي النّسبةِ كـ "هزم الأميرُ الجندَ"([7])، وفي الزّمانِ كـ: "نادى أصحابُ الجنّةِ"([1])، وفي الحدثِ؛ نحو([2]): "فبشّرْهم بعذابٍ

([1]) فالمستعار هو لفظ "هزم" وحده المصرح به، كما هو شأن الاستعارة المصرحة، ولا شك أن الموضوع للنسبة الفاعلية هو "هزم" وحده، وليس المستعار مجموع الفعل والفاعل، فما قيل إن اللفظ المصرح به هو "هزم الأمير"، فيكون هو المستعار لتشبيه نسبة الهزم للجيش بمعناه الحاصل بالسراية من تشبيه النسبة الفاعلية بالنسبة السببية، وهذا فاسد لأن المستعار هو "هزم" وحده بدليل أن الكلام على المجاز المفرد لا المركب.

([2]) ب: "الرسالة الفارسية".

([3]) ب: إذا.

([4]) ب: يذكر، وهو غير مستقيم.

([5]) تقدمت ترجمته قبلا.

([6]) كلام الصبان مأخوذ ههنا من شرح العصام على السمرقندية، فقد وقف عند هذه النسبة؛ أعني نسبة الفعل، وضرب المثال، وأتى على رأي الجرجاني، انظر: شرح العصام، 44.

([7]) وعبارته في نحو هذه الأمثلة: "فإنه يتصور بصورة فاعل حقيقي، فأسند إليه ما أسند إلى الفاعل الحقيقي". انظر: شرح العضد، 46، والحاصل أن لفظ "هزم" باق على زمانه الماضي وحدثه، وإنما التصرف في نسبة حدثه إلى الأمير، لأن الهازم جند العدو حقيقة جيش الأمير لا الأمير نفسه، بل هو سبب له بالمعونة.

أليمٍ"([3])، ثمّ نَسب هذا القولَ إلى عبدِ القاهر، فقال العلاّمةُ الثّاني مولانا سعدُ الدّين التّفتازاني: لم يقلْ به أحدٌ، لا عبدُ القاهر ولا غيرُه مِن علماءِ البيانِ، لكنّه ليس ببعيدٍ عن الاعتبارِ، فقال سيّدُ المحقِّقين الشّريفُ الجرجانيّ([4]): الحقّ أنّه بعيدٌ عن الاعتبارِ؛ لأنّ النّسبةَ التي ترجعُ([5]) إليها نسبُ الأفعالِ مطلقُ نسبةٍ، ومطلقُ النّسبةِ لمْ يشتهرْ بمعنى يصلحُ أنْ يُجعلَ وجه الشّبهِ حتّى يشبّهَ بها فيه بخلافِ متعلّقاتِ الحروفِ، فإنّها أنواعٌ مخصوصةٌ لها أحوالٌ مشهورةٌ، وزيّفه الفاضلُ الفَنَري والمحقّقُ العصامُ وغيرُهما بأنّ النّسبةَ التي ترجعُ إليها نسبُ الأفعالِ ليستْ مطلقَ نسبةٍ، بل النّسبة على جهةِ القيامِ، ولها أوصافٌ وخواصٌّ تصحُّ بها الاستعارةُ([6]).

أقولُ: يزيّفُه أيضًا أنّه إذا كانت النّسبةُ داخلةً في مفهومِ الفعلِ، كما يقولُ هو بذلك، لزم عندَ إسنادِ الفعلِ إلى غيرِ مَن هو له التّجوّزُ في الفعلِ مِن حيثُ نسبتُه، اللّهمّ إلاّ أنْ يقولَ بما سيأتي عن العصامِ مِن أنّ النّسبةَ الدّاخلةَ في مفهومِ الفعلِ هي النّسبةُ إلى الفاعلِ مطلقًا حقيقيّاً كان أو مجازيّاً، وسيأتي ما فيه، فافهمْ، واختلف كلامُ العصامِ في نفسِ الحكمِ، فقال مرّةً: الحقّ مع السّيّدِ، لكنْ، لا لِما ذكره، بلْ لأنّ النّسبةَ المأخوذةَ في معنى الفعلِ هي النّسبةُ إلى فاعلٍ ما حقيقيّاً كان أو مجازيّاً، فأيّ شيءٍ أسندنا الفعلَ إليه لا يُخرجُ الفعلَ عن حقيقتِه باعتبارِ تلك النّسبةِ والإسنادِ، فلا تُتصوّرُ الاستعارةُ في الفعلِ باعتبارِ النّسبةِ، فليس في "هزمَ الأميرُ الجندَ" مجازٌ لغويٌّ، واقتصر على هذا في رسالتِه الفارسيّةِ، وزيّفه معرّبُها المَولويّ بأنّ هذا صريحٌ في أنّ إسنادَ الفعلِ إلى أيِّ فاعلٍ كان حقيقيّاً أو مجازيّاً، صالحًا للفاعليّةِ، أوْ لا([7])، حقيقيٌّ لا محالةَ، فيلزمُ مِنه ألاّ يوجدَ إسنادٌ مجازيٌّ أصلاً، وهذا ظاهرُ الفسادِ.

([1]) تقدم تخريج هذه الآية، وفيها استعارة "نادى" باعتبار زمانه في النداء في الماضي للنداء في المستقبل بجامع مطلق تحقق الوقوع؛ لأن النداء لم يمض، بل هو في يوم القيامة، فالقرينة فاعل "نادى"، ولا تجوز فيه باعتبار حدثه ونسبته.

([2]) ب: "نحو" ساقطة.

([3]) الآية(آل عمران، 21، التوبة، 34، الانشقاق، 24)، وقد استعير فيه التبشير الموضوع للإخبار بما يسر للإنذار الذي هو الإخبار بما يكره تهكما، واشتق منه "بشّرْ" بمعنى "أنذر"، والقرينة "بعذاب أليم"، ولا تجوز في "بشّر" باعتبار زمانه ونسبته.

([4]) تقدمت ترجمته.

([5]) أ: "يرجع"، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([6]) انظر: شرح العصام على السمرقندية، 44، وانظر رأي الصبان في حاشيته على شرح العصام، 45.

([7]) ب: "لا" ساقطة، وهذا لا يستقيم، وتفسير ذلك: أي بأن كان يمكن وقوع الفعل منه، أو قيامه به، وقوله: أو لا: أي بأن كان لا يمكن وقوعه منه، ولا قيامه به.

أقولُ: الذي يظهرُ لي أنّ قولَ العصامِ المذكورَ لا يقتضي ما قاله المعرّبُ فضلاً عن أنْ يكونَ صريحًا فيه؛ لأنّ معنى كلامِ العصامِ أنّ النّسبةَ الدّاخلةَ في مفهومِ الفعلِ معتبرةٌ فيه لا بقيدِ كونِ المنسوبِ إليه فاعلاً حقيقيّاً، وأنّ الفعلَ إذا أُسند إلى الفاعلِ المجازيِّ لم يكنْ في هذا الفعلِ تجوّزٌ أصلاً لاستعمالِه فيما وُضع له، فليس في التّركيبِ مجازٌ لغويٌّ باعتبارِ هذه النّسبةِ، وهذا لا ينافي أنْ تكونَ تلك النّسبةُ التي هي الإسنادُ، كما سيأتي، مجازًا عقليّاً مِن حيثُ كونُ المنسوبِ إليه ليس فاعلاً حقيقيّاً، فللنّسبةِ جهتانِ: جهةُ كونِها جزءَ معنى الفعلِ، ولا تجوّزَ فيها مِن هذه الجهةِ، وجهةُ كونِ أحدِ طرفَيها، وهو المنسوبُ إليه، ليس فاعلاً حقيقيّاً، وهي[1] مجازٌ عقليٌّ مِن هذه الجهةِ، ويؤيّدُ ما قلنا اقتصارُه في قولِه: فليس في "هزمَ الأميرُ الجندَ" مجازٌ لغويٌّ، على نفيِ المجازِ اللّغويِّ، فاحفظْه، فإنّه دقيقٌ جدّاً.

وقال مرّةً[2]: لا يخفى أنّ الحقَّ مع العضدِ مع قطعِ النّظرِ عن المناقشةِ في المثالِ، فإنّ الفعلَ الموضوعَ للإخبارِ قدْ يُستعارُ لمعنى الإنشاءِ وعكسِه، باعتبارِ النّسبةِ المدلولِ عليها بالهيئةِ لا باعتبارِ الحدثِ، ولا باعتبارِ الزّمانِ، وعلّل ذلك بأنّ[3] لكلٍّ واحدةٍ مِن النّسبتَين الإخباريّةِ والإنشائيّةِ أحوالاً تخصُّها، كالوجوبِ في الإنشائيّةِ، والمطابقةِ واللاّمطابقةِ في الإخباريّةِ، فيصحُّ التّشبيهُ باعتبارِ تلك الأحوالِ، وردّ بأنّه مِن المجازِ المركّبِ كما صرّح به التّفتازانيّ، والعصامُ نفسُه في غيرِ موضعٍ؛ لأنّ دالَّ النّسبةِ الإنشائيّة أو الإخباريّةِ هيئةُ المركّبِ لا هيئةُ الفعلِ وحدَه، فما قاله خروجٌ عمّا نحن فيه[4]، وقدْ تلخّص لك مِن هذا كلِّه اندفاعُ مناقشةِ السّيّدِ للعضدِ ومناقشةِ العصامِ له.

وأقولُ: اعلمْ أوّلاً أنّه إذا أُسند الفعلُ إلى غيرِ مَن هو له فلا بدّ أنْ يكونَ ذلك على ضربٍ مِن التّأويلِ والتّجوّزِ، واختُلف في ذلك، فذهب جماعةٌ إلى أنّ التّجوّزَ في أمرٍ معنويٍّ، وهو إسنادُه إلى غيرِ مَن هو له لملابسةٍ بينهما، ولا تجوّزَ فيه بحسبِ اللّفظِ[5]، وهو قولُ الجمهورِ، واختيارُ صاحبِ "التّلخيص"، وذهب جماعةٌ إلى أنّ التّجوّزَ في أمرٍ لفظيٍّ إمّا في المسندِ، أو في المسندِ إليه، أو في الهيئةِ التّركيبيّةِ، فذهب الشّيخُ عبدُ القاهر، على ما قاله العضدُ، إلى أنّ الهيئةَ

---

(1) ب: وهو.

(2) ب: مرة أخرى.

(3) أ: "بأن" تكررت مرتين، وهو من سهو الناسخ.

(4) وما هو فيه المجازُ المفرد، وما ذكر هو من باب المجاز المركب وإن توهم أنه من المفرد.

(5) فالطرفان حقيقيان، والتجوز في الإسناد فقط.

التّركيبيّةَ مجازٌ لغويٌّ([1])، لكنْ، قال السّعدُ في حواشي شرحِ مختصرِ ابنِ الحاجبِ: مَن نظر في كـلامِ الشّيخِ عبدِ القاهر علم أنّـه قائلٌ بأنّـه لـيس فـي الكـلامِ مجـازٌ لغـويٌّ لا فـي المفـردِ ولا فـي المركّبِ، بل عقليٌّ، وذهب ابنُ الحاجبِ إلى أنّ المسندَ مجازٌ لغويٌّ([2])، وذهب السّكّاكيّ إلى أنّ المسندَ إليه مجازٌ لغويٌّ([3])، كذا في بعضِ حواشي "المطوّل".

إذا علمتَ هذا نقولُ([4]): الإسنادُ الذي وقع فيه المجازُ العقليُّ هو بمعنى النّسبةِ الكلاميّةِ، كما أشار إليه التّفتازانيُّ في شرحِ "التّلخيص"، وصرّح به غيرُ واحدٍ مِن محشييه، وإذا كان كذلك، لـزم العضـد ألاّ يقولَ بالمجـازِ العقلـيِّ علـى الوجـهِ المشـهورِ عنـد الجمهـورِ مِـن أنّـه مجـرّدُ إسـنادِ الشّـيءِ إلـى غيرِ مَن هو لـه لملابسـةٍ بينهما مِن غيرِ أنْ يتجوّزَ باعتبارِه في شـيءٍ مِن الطّرفَين لذهابِه إلـى أنّ التّجوّزَ فـي المسندِ باعتبـارِ جزءِ معنـاه([5])، أعنـي النّسبةَ، وهذا مخـالفٌ لمذهبِهم، ومغنٍ عنـه، فيكـونُ الخـلافُ بينـه وبـين ابـنِ الحاجـبِ فـي أنّ التّجـوّزَ عنـده فـي المسـندِ باعتبـارِ النّسبةِ، وعند ابنِ الحاجبِ باعتبارِ الحدثِ كما يُفهمُ مِن كلامِه، فيَجعلُ "الإحياء" في "أحياني زيدٌ" بمعنى السّرورِ([6]).

([1]) انظر: العضد الإيجي، شرح العضد، 46.

([2]) انظر رأي ابن الحاجب وما أثبته عن عبد القاهر في مختصر المنتهى الأصولي، 44، (طبع مع شرح العضد)، وقد قال ابن الحاجب إن المجاز في المفرد، ولا مجاز في المركب.

([3]) وعلى هذا يكون المقصود بالذات المبالغة في نفس الأمير بجعله هازما، وأما على جعل المجاز عقليا فالمبالغة في الملابسة، وإن كان كل منهما يستلزم الآخر.

([4]) أ: نقول.

([5]) ومذهب العضد –كما بينه في شرحه– في نحو قولهم "أنبت الربيع البقل" التأويل إما باللفظ أو المعنى، والتأويل في اللفظ إما في الإنبات، أو في الربيع، أو في التركيب، فهذه احتمالات أربعة عنده، أولها: المجاز العقلي، وثانيها أن التأويل في "أنبت" وللتسبب العادي، وثالثها التأويل في الربيع فإنه يتصور بصورة فاعل حقيقي، فأسند إليه ما أسند إلى الفاعل الحقيقي، ورابعها التأويل في التركيب، وهو أن كل هيئة تركيبية وضعت بإزاء تأليف معنوي، وهذه وضعت لملابسة الفاعلية،...، والحق أنها تصرفات عقلية ولا حجر فيها، فالكل ممكن، والنظر إلى قصد المتكلم". انظر: شرح العضد، 46.

([6]) انظر مذهب ابن الحاجب والعضد في شرح العضد، 44–45، والضمير في "يجعل" عائد إلى ابن الحاجب.

نعمْ، لا مانعَ مِن أنّ العضدَ يسمّي هذا النّوعَ مِن المجازِ اللّغويِّ مجازًا عقليّاً([1])؛ لأنّ التّجوّزَ فيه باعتبارِ أمرٍ معقولٍ يُدركُ بالعقلِ([2])، وهو الإسنادُ([3])، فافهمْ، ونوقش العضدُ في تمثيلِه أيضًا بأنّه كما يصحُّ تشبيهُ نسبةِ الهزمِ إلى الأميرِ بنسبةِ الهزمِ إلى الجندِ والاستعارةِ يمكنُ تشبيهُ نسبةِ النّداء في الزّمانِ المستقبلِ بنسبةِ النّداء في الزّمانِ الماضي والاستعارة، وكون الاستعارة في إحدى الصّورتَين للنّسبةِ دون الأخرى تفرقة مِن غيرِ فارقٍ، وأجاب حفيدُ العصامِ بأنّ بينَهما فرقًا؛ لأنّ في تشبيهِ نسبةِ الهزمِ إلى الأميرِ بنسبةِ الهزمِ إلى الجندِ المشبّهُ والمشبّهُ به متغايران بالذّاتِ، لأنّ النّسبةَ تختلفُ ذاتًا باختلافِ أحدِ طرفَيها، وقد اختُلف هنا المنسوبُ إليه بخلافِ تشبيهِ نسبةِ النّداء، فإنّ النّسبةَ فيه متّحدةٌ ذاتًا، مختلفةٌ اعتبارًا باعتبارِ الزّمنِ، أيْ فلا يصحُّ جريانُ الاستعارةِ فيها لعدمِ الاختلافِ بالذّاتِ([4]).

وأقولُ: في فرقِه بحثٌ وإنْ تبعه فيه غيرُ واحدٍ، لأنّه حَكم بأنّ النّسبةَ تختلفُ ذاتًا باختلافِ أحدِ طرفَيها، ولا شكَّ أنّ النّداءَ في المستقبلِ والنّداء في الماضي مختلفان ذاتًا، وإنْ اتّحدا نوعًا، فيكون في تشبيهِ نسبةِ النّداء في المستقبلِ بنسبةِ النّداء في الماضي المشبّه والمشبّه به متغايران([5]) ذاتًا لاختلافِ أحدِ طرفَي النّسبةِ([6])، وهو المنسوبُ، كما أنّهما متغايران ذاتًا في الصورةِ الأخرى لاختلافِ أحدِ طرفَي النّسبةِ، وهو المنسوبُ إليه، والذي يظهرُ لي في الجوابِ أنْ يقالَ إنّ النّسبةَ المعتبرةَ في الفعلِ هي نسبةُ الحدثِ إلى فاعلِه، فطرفاها الحدثُ وفاعلُه، والزّمانُ خارجٌ عنها([7])، ففي "هزمَ الأميرُ الجندَ" إبدالُ([8]) أحدِ طرفَيها، وهو الفاعلُ بغيرِ الفاعلِ، فوقع فيها بسببِ ذلك التّجوّز، وفي "نادى أصحابُ الجنّةِ"([9]) لمْ يُبدَلْ شيءٌ مِن طرفَيها بآخرَ، وإنّما وقع الإبدالُ في زمانِ الحدثِ، فلهذا كان التّجوّزُ فيه باعتبارِ الزّمانِ لا باعتبارِ النّسبةِ، فتأمّلْ.

([1]) انظر: العضد الإيجي، شرح العضد، 45، وقد أشار إلى أن التأويل قد يكون في المعنى، كما في "أنبت الربيع البقل"، فيتصور، فينتقل الذهن منه إلى إنبات الله فيه، فيصدق به، وهو مجاز عقلي لا لغوي كما يرى العضد.

([2]) ب: بالفعل، وهو تصحيف؛ لأن إدراك الإسناد إنما يتم بالعقل، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([3]) ب: الأسند.

([4]) انظر مذهب حفيد العصام، 44-45. (بهامش حاشية الصبان على شرح العصام).

([5]) ما ورد في أ و ب والحاشية هو الرفع، وقد وجه ذلك الأنبابي بقوله: قوله "متغايران" خبر يكون، فحقه الياء بدل الألف، إلا أن يقال إن خبر "يكون" جملة المشبه والمشبه به، واسمها ضمير الشأن".

([6]) أ: "التشبيه"، وهو تصحيف، فالحديث عن طرفي النسبة.

([7]) ب: "عنهما"، والصواب ما أثبت في المتن، أي خارج عن النسبة.

([8]) ب: أبدل.

([9]) تقدم تخريج الآية.

الثّاني: ما مرّ وما سيأتي مِن اعتبارِ الجمهورِ اشتقاقَ الفعلِ المستعارِ وبقيّةِ المشتقّاتِ المستعارةِ مِن المصدرِ المعتَبر فيه الاستعارةُ أوّلاً إنّما يأتي على مذهبِ البصريّين القائلين بأنّ الفعلَ وبقيّةَ المشتقّاتِ مشتقّةٌ مِن المصدرِ([1])، وأمّا على مذهبِ مَن يجعلُ المصدرَ وبقيّةَ المشتقّاتِ مشتقّةً مِن الفعلِ فلا، بلْ إنّما يسلكُ في تقريرِ استعارتِها على هذا([2]) المذهبِ؛ مذهبِ العصامِ، فيقالُ في استعارةِ "قتل" لمعنى"ضرب ضربًا شديدًا": شبّهنا الضّربَ الشّديدَ الكلّيَّ بالقتلِ الكلّيِّ، فسرى التّشبيهُ إلى الضّربِ الشّديدِ الجزئيِّ، والقتلِ الجزئيّ اللّذين في ضمنَي "ضرب" و"قتل"، فاستعرْنا بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ "قتل" لمعنى "ضرب ضربًا شديدًا"، وهذا ممّا يرجّحُ مذهبَ العصامِ، فافهمْ.

الثّالثُ: أثبت الشّهابُ الخفاجيّ([3]) نوعًا مِن الاستعارةِ التّبعيّةِ في الفعلِ غير ما تقدّم مستخرجًا له مِن تقريرِ صاحبِ الكشّاف لقولِ عمرَ -رضي الله تعالى عنه- لأبي موسى الأشعريِّ في كاتبِه النّصرانيِّ: "لا تُكرموهم إذْ أهانهم اللهُ، ولا تَأمنوهم إذْ خوّنهم اللهُ، ولا تُدنوهم إذْ أقصاهم اللهُ"([4])، فقال له أبو موسى: "لا قوامَ للبصرةِ إلاّ بِه، فقال عمرُ -رضي الله تعالى عنْه- : "مات النّصرانيُّ، والسّلامُ"، يعني: هبْ أنّه قدْ مات، فما كنتَ صانعًا، فاصْنعْه السّاعةَ، واستغنِ عنْه، واصرفْ"، إلى هنا كلامُ الكشّاف([5]).

قال الشّهابُ: هذه استعارةٌ في الفعلِ غير ما عُرف فيها؛ لأنّ المعروفَ تشبيهُ الحدثِ بالحدثِ كـ "قتل" بمعنى "ضرب ضربًا شديدًا"، وتشبيهُ الحدثِ الواقع في زمانٍ به في آخرَ؛ نحو:

([1]) ذهب البصريون إلى أن المصدر أصل الاشتقاق، أما الكوفيون فجنحوا إلى أن المصدر مشتق من الفعل، ولكلا الفريقين حججه. انظر: الأنباري، أبو البركات عبدالرحمن بن محمد(577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد، دار الفكر، القاهرة، (د.ت)، 235/1.

([2]) ب: "هذا" ساقطة.

([3]) هو قاضي القضاة الشهاب أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري صاحب التصانيف في اللغة والأدب، نسبته إلى قبيلة خفاجة، ولد ونشأ بمصر سنة(977هـ)، وقيل سنة(979هـ)، ورحل إلى بلاد الروم، له "شرح على درة الغواص"، و"شفاء العليل فيما وقع في كلام العرب من الدخيل"، وله شعر رقيق، توفي في مصر سنة(1069هـ). انظر ترجمته: ابن معصوم، خلاصة الأثر، 412/1، والبغدادي، هدية العارفين، 160/6، والزركلي، الأعلام، 238/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 286/1.

([4]) ب: إذ أقصاهم، (أي بحذف لفظ الجلالة الشريف)، وفي حاشية الأنبابي: إذ أقصاهم الله تعالى.

([5]) وهذا صريح في أن استعمال الألفاظ في معانيها الفرضية مجازي كاستعمال "مات" هنا في الموت الماضي المفروض، وهو إنما يظهر على القول بأن مدلولات الألفاظ الأمور الخارجية.

"أَتى أمرُ اللهِ"([1])، وهذا تشبيهُ الحدثِ المفروضِ في الماضي بالحدثِ المحقّقِ فيه، فاتّحدا حدثًا وزمانًا، واختلفا تحقّقًا وتقديرًا، وفائدةُ التّشبيهِ أنْ يُرتّبَ على أحدِهما ما يُرتّب على الآخرِ، فيُعزل([2]) الكاتبُ المفروضُ موتُه، ويُستغنى عنه، كما يُفعل فيمنْ تحقّق موتُه، وهذا مِن قضايا عمرَ العجيبةِ.

فصلٌ في استعارةِ اسمِ الفعل

قال في "الرّسالة الفارسيّة": اعلمْ أنّ الاستعارةَ التّبعيّةَ تجري في أسماءِ الأفعالِ مشتقّةً أوّلاً كجريانِها في الأفعالِ بلا خلافٍ، لكنّها تكونُ بتبعيّةِ مصدرِ الفعلِ الذي يكونُ اسمُ الفعلِ بمعناه لا بتبعيّةِ مصدرِه؛ إذْ ليس لاسمِ الفعلِ مصدرٌ باعتبارِ أنّه اسمُ فعلٍ، مثلاً في استعارةِ "هيهات" لمعنى "عسر" نعتبرُ تشبيهَ العسرِ بالبعدِ، وسريان التّشبيه إلى معنى "بعد" و"عسر"، فنستعيرُ([3]) الأوّل للثّاني، ثمّ نجعل "هيهات" بمعنى "بعُد" المستعار لمعنى "عسر"، أو نعتبرُ سريانَ التّشبيهِ مِن أوّلِ الأمرِ إلى معنى "هيهات" قصرًا للمسافةِ، وتقليلاً للكلفةِ، فنستعيرُه مِن معنى "بعُد" لمعنى "عسر"، انتهى.

أقولُ: لم يَذكرْ اعتبارَ الاستعارةِ بين المصدرَين أوّلاً، واشتقاق "بعُد" بمعنى "عسر" مِن البعدِ بمعنى العسرِ جريًا على مذهبِه، وأمّا الجمهورُ فالظّاهرُ أنّ مذهبَهم هنا كهو في الفعلِ وغيرِه، وأنّهم يعتبرون ذلك، وإنْ لمْ أرَ التّصريحَ به([4])، فيعتبرون "بعُد" تشبيه العسرِ بالبعدِ استعارةَ البعدِ لمعنى العسرِ، واشتقاق "بعُد" بمعنى "عسر" مِن البعدِ بمعنى العسرِ، ويجعلون "هيهات" بمعنى "بعُد" الذي هو بمعنى "عسر"، والله أعلمُ.

فصلٌ في استعارةِ الأسماءِ المشتقّةِ

اعلمْ أوّلاً أنّ كلَّ واحدٍ مِنها موضوعٌ باعتبارِ المادّةِ وضعًا شخصيّاً للحدثِ، وباعتبارِ الهيئةِ وضعًا نوعيّاً للذّاتِ، والنّسبةِ، أعني ذاتًا مبهمةً ينسبُ إليها الحدثُ المستفادُ مِن المادّةِ نسبةً واقعةً على جهةٍ مخصوصةٍ بصيغةِ ذلك المشتقِّ، إنْ كانتْ الصّيغةُ لاسمِ الفاعلِ فالنّسبةُ على جهةِ القيامِ، وإنْ كانتْ لاسمِ المفعولِ فالنّسبةُ على جهةِ الوقوعِ عليه، وإنْ كانتْ لاسمِ الزّمانِ

([1]) الآية(النحل، 1).

([2]) ب: فيبدل.

([3]) حاشية الأنبابي: فتستعير، والصواب ما تقدم.

([4]) أ: "به" ساقطة.

فالنّسبةُ على جهةِ الوقوعِ فيه بمعنى المتقرّريّةِ([1])، وإنْ كانتْ للمكانِ فالنّسبةُ على جهةِ الوقوعِ فيه بمعنى استقرارِ الفاعلِ فيه حينَ صدورِ الحدثِ مِنه، وإنْ كانتْ للآلةِ فالنّسبةُ على جهةِ كونِ الشّيءِ واسطةً بين الحدثِ وفاعلِه في صدورِه مِنه، وقسْ على ما ذكرنا سائرَ المشتقّاتِ، فالفرقُ بين الفعلِ وسائرِ المشتقّاتِ ليس إلاّ بحسبِ الوضعِ النّوعيِّ الذي هو باعتبارِ الهيئةِ؛ لأنّ الفعلَ موضوعٌ باعتبارِ الهيئةِ وضعًا نوعيّاً للنّسبةِ والزّمانِ، وما عداه مِن المشتقّاتِ موضوعٌ باعتبارِها كذلك للنّسبةِ والذّاتِ، كذا في تعريبِ "الرّسالة الفارسيّة".

أقولُ: يجبُ أنْ يكونَ([2]) مرادُه بالذّاتِ ما يشملُ الزّمانَ في اسمِ الزّمانِ، إذْ لا يشكُّ أحدٌ أنّ أجزاءَ معناه حدثٌ ونسبةٌ وزمانٌ، ويدلُّ على ذلك قولُه: "بَعد"، وإنّما حقّقنا المقامَ ليظهرَ عدمُ دخولِ الزّمانِ في مفهومِ شيءٍ مِن المشتقّاتِ سوى الفعلِ واسمِ الزّمانِ، انتهى. ثمّ قال: ولا يختلجنّ في صدرِك أنّ القومَ قد اتّفقوا على أنّ الذّاتَ المعتبرةَ في مفهومِ الاسمِ المشتقِّ مبهمةٌ، والنّسبة الدّاخلة فيه مخصوصةٌ، فكيف يُتصوّرُ ذلك لأنّا ندفعُه بأنّ إبهامَ الذّاتِ بمعنى شمولِها جميعَ أفرادِها، وعدمِ تشخيصِها، وخصوصِ النّسبةِ بمعنى التّعيّنِ النّوعيِّ لا الشّخصيِّ، فلا امتناعَ في جمعِها، انتهى.

إذا علمتَ هذا فاعلمْ أنّ الاسمَ المشتقَّ مطلقًا، كما في "تعريب الرّسالة"، يستعارُ تارةً باعتبارِ المادّةِ؛ كاستعارةِ القاتلِ لمعنى الضّاربِ ضربًا شديدًا، والأصلُ في هذه الحالةِ المصدرُ، والعملُ الذي يعتبرُ أوّلاً يجري فيه الخلافُ السّابقُ في الفعلِ، ويستعارُ([3]) تارةً باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على الذّاتِ كاستعارةِ "المِرْقد"، بكسرِ الميمِ: اسم آلةٍ، لمعنى "المَرْقد"، بفتحِها: اسم مكانٍ، قصدًا للمبالغةِ في وصفِ مكانِ الرّقودِ بأنّ له دخلاً عظيمًا في إرقادِ كلِّ مَن استقرّ فيه بحيثُ كأنّه يتوسّطُ بين الحدثِ الذي هو الرّقودُ([4])، وفاعلِه الذي هو الرّاقدُ في اتّصافِه به توسّط الآلةِ، والأصلُ في هذه الحالةِ الذّاتُ والعملُ الذي يُعتبَرُ أوّلاً تشبيه المكانِ مطلقًا بالآلةِ كذلك، وسريانه إلى ما في ضمنَي "المَرْقد" بفتحِ الميمِ، و"المِرْقد" بكسرِها، فنستعيرُ الثّانيَ لمعنى الأوّلِ بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ، كذا في "تعريب الرّسالةِ الفارسيّةِ".

([1]) المتقررية؛ أي حال كون وقوع الحدث في الزمان متلبسا بمعنى هو كون الحدث متقررا ثابتا فيه لا بمعنى الحلول الحسي والمظروفية الحقيقية؛ إذ كل من المعنى المصدري والزمان أمر اعتباري.

([2]) ب: "يكون" ساقطة.

([3]) أ: ويستعارة، وهو غير مستقيم.

([4]) أي كاستعارة المَرقد الذي هو اسم لمكان الرقود لمعنى الممات الذي هو اسم لمكان الموت بعد تشبيه الموت بالرقود؛ لأن كلا منهما تتعطل به القوى البدنية، وتنعزل عن أعمالها الطبيعية.

أقولُ: أمّا جعلُ الأصلِ الذّاتَ فنظيرُ جعلِ بعضِهم الأصلَ الزّمن في استعارةِ الفعلِ مِن حيثُ الزّمنُ، وأمّا جعلُ العملِ مجرّدَ ما مرّ فعلى مذهبِ العصامِ مِن عدمِ اعتبارِ الاستعارةِ في المصدرِ أوّلاً، والاشتقاق منه، وظاهرُ ما سبق[1] في فصلِ استعارةِ الفعلِ عن الجمهورِ أنّهم يجعلون الأصلَ هنا المصدرَ المقيّدَ بالذّاتِ، ويُجرون الاستعارةَ والاشتقاقَ، وقدْ يُؤخذُ ذلك مِن القياسِ على جعلِهم الأصلَ في استعارةِ الفعلِ مِن حيثُ الزّمانُ المصدرَ المقيّد بالزّمانِ[2]، فيقولون: شُبّه الرّقادُ مثلاً باعتبارِ تعلّقِه بالمكانِ لحصولِه فيه بالرّقادِ باعتبارِ تعلّقِه بالآلةِ لتوسّطِها بينه وبينَ فاعلِه، واستُعير الثّاني للأوّلِ، واشتُقّ مِنه "المِرْقد" بكسرِ الميم، لكنْ، يُردُّ عليه أنّ المستعارَ مِنه والمستعارَ له لمْ يختلفا ذاتًا، بل اعتبارًا فقطْ، وهو لا يكفي كما علمتَ، والقياسُ المذكورُ مخدوشٌ بوجودِ الفارقِ، فتدبّرْ، فإنّي لمْ أرَ عنهم نصّاً[3] في خصوصِ ذلك، ويستعارُ تارةً باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ النّسبةُ؛ نحو "الأميرُ هازمُ الجندِ"، لأنّ نسبةَ اسمِ الفاعلِ نسبةٌ على جهةِ القيامِ، فهي نسبةُ الحدثِ المفهومِ مِن اسمِ الفاعلِ لمَن قام به، وهو الذّاتُ المفهومةُ[4] أيضًا مِنه، وقدْ تُجوّز به مِن حيثُ تلك النّسبةُ إلى السّببِ، وبيانُ الأصلِ والعملِ في هذه الحالةِ يُعلمُ بالمقايسةِ على نسبةِ الفعلِ[5]، ويستعارُ تارةً باعتبارِ المادّةِ والهيئةِ مِن حيثُ الذّاتُ، أو النّسبة[6]، أو هما، وأمثلتُها تُؤخذُ ممّا مرّ.

تنبيهان

الأوّل: هل يدخلُ في المشتقِّ المصغّرُ والمنسوبُ لأنّهما مشتقّان حكمًا، وقدْ صرّح بعضُهم بأنّ المرادَ بالمشتقِّ المشتقُّ حقيقةً أو حكمًا، ولهذا أُدرج كثيرٌ في المشتقِّ أسماء الأفعالِ

---

[1] حاشية الأنبابي: "مر".

[2] ب: بالمكان، وهو غير مستقيم.

[3] ب: لم أر نصا عنهم.

[4] ب: المفهومات، وصوابه ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

[5] أي: لنا أن نجعل الأصل هنا الذي يعتبر فيه العمل أولا هو النسبة وحدها، وعليه فالعمل ليس إلا تشبيه إحدى النسبتين المطلقتين بالأخرى، وسريانه إلى ما في ضمني الوصفين، ولنا أن نجعله المصدر المقيد بالنسبة، وعليه فالعمل إما تشبيه أحد معنيي المصدرين بالآخر، واستعارة أحد المصدرين لمعنى الآخر، أو مجرد تشبيه أحد معنيي المصدرين بالآخر وسريانه إلى ما في ضمني الوصفين.

[6] ب: و.

جامدةً كانتْ أو مشتقّةً على خلافِ ما صنعْنا، مثالُهما "رُجيل" المستعارُ للكبيرِ العظيمِ المتعاطي ما لا يَليقُ به، و"قُرشيّ" المستعارُ ([1]) للمتخلّقِ بأخلاقِ قريش.

قال بعضُهم: ينبغي أنْ يَجريا على العَلَمِ المشتهرِ بصفةٍ، فعلى قياسِ بحثِ العصامِ في أطولِه تكونُ استعارتُهما تبعيّةً([2])، وعلى قياسِ مذهبِ الجمهورِ تكونُ أصليّةً.

أقولُ: فيه نظرٌ للفرقِ بينهما وبين العَلَمِ المشتهرِ بصفةٍ؛ لأنّ كونَه في تأويلِ المشتقِّ (ليس بالوضعِ الأصليِّ بخلافِهما، فإنّ كونَهما في تأويل المشتقِّ)([3]) بالوضعِ الأصليِّ فيهما، كاسمِ الفعلِ([4])، والذي ينبغي عندي أنْ تكونَ استعارتُهما تبعيّةً، أي تابعةً لاستعارةِ مصدرَي([5]) المشتقَّين اللّذين هما بمعناهما، أعني بهذَين المشتقَّين لفظَ "صغير" ولفظَ "منتسب" إلى كذا([6]) مثلاً قياسًا على مذهبِ الجمهورِ في مثلِ ذلك، أوْ لمجرّدِ تشبيهِه قياسًا على مذهبِ العصامِ في مثلِ ذلك، ففي المثالَين المذكورَين إمّا أنْ يُعتبرَ تشبيهُ تعاطي ما لا يليقُ، والتّخلّق بأخلاقِ قريش، بالصّغرِ والانتسابِ إليهم([7])، واستعارة الصّغر والانتساب للتّعاطي والتّخلّق، واشتقاق الصّغيرِ والمنتسب إلى قريشٍ بمعنى المتعاطي ما لا يليقُ، والمتخلّق بأخلاقِ قريش مِن الصّغرِ والانتسابِ بمعنى التّعاطي، والتّخلقِ، ويُجعل "رُجيل" و"قُرشيّ" بمعنى المتعاطي والمتخلّقِ، وإمّا أنْ يُعتبرَ مجرّد تشبيهِ مطلقِ تعاطي ما يليقُ بمطلقِ الصّغرِ، وتشبيهِ مطلقِ التّخلّقِ بأخلاقِ قريش بمطلقِ الانتسابِ إليهم، فيسري التّشبيهُ إلى فردَي المشبّهِ والمشبّهِ به اللَّذين في ضمنَي متعاطي ما لا يليقُ، ورُجيل وضمنَي متخلّق وقُرشيّ([8])، ويستعارُ بناءً على التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ لفظُ "رُجيل" للمتعاطي ما لا يليقُ، ولفظ "قُرشيّ"([9]) للمتخلّقِ بأخلاقِ قريش، فاعرفْ ذلك.

([1]) ب: وقرشي للمتخلق.

([2]) انظر مبحث العصام في الاستعارة التبعية، 2/274-277.

([3]) أ: ما بين القوسين ساقط، وهو مثبت في ب وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: كاسم الفاعل، وهذا غير مستقيم؛ لأن الحديث عن اسم الفعل؛ ذلك أن أسماء الأفعال مؤولة بالفعل.

([5]) ب: مصدر.

([6]) ب: كذلك.

([7]) الحاصل أن رجيلا وقرشيا لما كانا بمعنى صغير ومنتسب إلى قريش كانا في حكمهما.

([8]) أ: قريش.

([9]) أ: قريش.

الثّاني: قال في "الرّسالة الفارسيّة": فائدةٌ جديدةٌ: ينبغي أنْ يقالَ في توجيهِ تسميةِ استعارةِ المشتقِّ، أيْ مطلقًا سواء كان اسمًا أو فعلاً، بالتّبعيّةِ، إنّها إنّما سمّيتْ تبعيّةً لأنّها تابعةٌ لاستعارةِ أحدِ جزئَيه المادّة والهيئة دائمًا([1])؛ إذْ الاستعارةُ بالأصالةِ لا تكونُ إلا للمادّةِ، أو للهيئةِ، وبتبعيّتِها([2]) للمشتقِّ كلِّه، فيكون الكلّ تابعًا لجزئِه، وفرعًا له، انتهى. وأشار إليه في شرحِه على السّمرقنديّة([3])، وزيّفه معرّبُها بأنّ المتبوعَ، وهو ما تقعُ فيه الاستعارةُ أصالةً، ليس بجزءٍ للمشتقِّ؛ إذْ هو إمّا المصدرُ مطلقًا في المادّةِ، أو مقيّدًا بالزّمانِ في الهيئةِ، وشيءٌ مِنهما ليس بجزءٍ للمشتقِّ، وما هو جزءٌ له لمْ تقعْ فيه الاستعارةُ لا أصالةً ولا تبعًا، وإنّما هو رابطةٌ وواسطةٌ في مناسبةِ المشتقِّ للأصلِ المتبوعِ؛ إذ المناسبةُ بين المشتقِّ والمصدرِ مطلقًا بسببِ جزئِه المادّيِّ، وبينه وبين المصدرِ مقيّدًا بالزّمانِ بسببِ جزئِه الصُّوريِّ، انتهى.

أقولُ: هذا التّزييفُ هو الحقيقُ بالتّزييفِ؛ لأنّه إنّما يتّجهُ على العصامِ لوْ كان المتبوعُ على توجيهِه المصدرَ المطلقَ أو المقيّدَ، وليس كذلك، بلْ مادّة المشتقِّ أو هيئتُه اللّتان هما جزآنِ له كما تصرّحُ به عبارتُه، وكونُ جزءِ المشتقِّ لمْ تقعْ فيه الاستعارةُ لا أصالةً ولا تبعًا، وتعيُّنُ المصدرِ للمتبوعيّةِ لا يسلّمُهما العصامُ، نعمْ، يُردُّ عليه أمران:

الأوّلُ أنّ هذا التّوجيهَ منافٍ لمذهبِه مِن عدمِ اعتبارِ الاستعارةِ في المتبوعِ إلاّ أنْ يقالَ: ذهابُه إلى هذا العدمِ بالنّسبةِ إلى ذهابِ الجمهورِ إلى اعتبارِ الاستعارةِ أوّلاً في المصدرِ، ومتعلّقِ معنى الحرفِ لا مطلقًا، كما يُؤخذُ ممّا مرّ.

الثّاني: أنّه منقوضٌ بما استُعير فيه المشتقُّ باعتبارِ مادّتِه وهيئتِه معًا، فتأمّلْ.

فصلٌ في استعارةِ الحرفِ

قدْ علمتَ أنّ استعارةَ الحرفِ تبعيّةٌ لعدمِ استقلالِ معناه بالمفهوميّةِ، أي توقّف انفهامِ معناه مِنه على ذكرِ أمرٍ خارجٍ، وتوضيحُ ذلك يحتاجُ إلى تقديمِ مقدّمةٍ، فنقولُ: قال السّيّدُ –قُدّس

([1]) يقول العصام: "والمراد أن الاستعارة المحققة أولا وبالذات استعارة الهيئة، وبواسطتها تسري الاستعارة في الفعل الذي هو عبارة عن مجموع المادة والهيئة، فاستعارة الهيئة واسطة في عروض الاستعارة للفعل، وليست بتبعية، بل اللفظ بتمامه مستعار بتبعية استعارة الجزء، وإن أردت تحقيقا تركناه لضيق المقام لا لضنة بالكلام، فعليك برسالتنا الفارسية المعمولة في تحقيق المجازات". انظر شرح العصام على الرسالة السمرقندية، 42.

([2]) حاشية الأنبابي: "وتبعيتها"، وما أثبته من أ و ب.

([3]) انظر مذهب العصام في هذه المسألة في شرحه على السمرقندية، 41.

سرّه-: اعلمْ أنّ نسبةَ البصيرةِ إلى مدركاتِها كنسبةِ البصرِ إلى مبصراتِه، وأنت إذا نظرتَ في المرآةِ وشاهدتَ صورةً فيها فلكَ هناك حالتان:

إحداهما أنْ تكونَ متوجِّهًا إلى تلك الصّورةِ، مشاهدًا إيّاها قصدًا، جاعلاً المِرآةَ آلةً في مشاهدتِها، ولا شكَّ أنّ المرآةَ مبصرةٌ في هذه الحالةِ، لكنّها ليستْ بحيثُ يقدرُ بإبصارِها على هذا الوجهِ على أنْ يُحكَمَ عليها، ويُلتفتَ إلى أحوالِها.

الثّانيةُ أنْ تتوجّهَ إلى المرآةِ نفسِها، وتلاحظَها قصدًا، فتكونَ صالحةً لأنْ يُحكَمَ عليها، وتكون الصّورة حينئذٍ مشاهَدةً تبعًا غيرَ ملتفتٍ إليها، فظهر أنّ مِن المبصراتِ ما يكونُ تارةً مبصرًا، وأخرى([1]) آلةً لإبصارِ الغيرِ، فقسْ على ذلك المعانيَ المدركةَ بالبصيرةِ؛ أعني القوّةَ الباطنةَ، واستوضحْ ذلك مِن قولِك: "قام زيدٌ"، وقولك نسبة القيامِ إلى زيدٍ؛ إذْ لا شكّ أنّك تدركُ فيهما نسبةَ القيامِ إلى زيدٍ إلاّ أنّها في الأوّلِ مدركةٌ مِن حيثُ إنّها حالةٌ بين زيدٍ والقيامِ، وآلةٌ لتعرّفِ حالِهما، فكأنّها مرآةٌ تشاهدُهما بها مرتبطًا أحدُهما بالآخرِ، ولذلك لا يمكنُك أنْ تحكمَ عليها، أو بها ما دامتْ مدرَكةً على هذا الوجهِ، وفي الثّاني مدرَكة بالقصدِ ملحوظة في ذاتِها بحيث يمكنُك أنْ تحكمَ عليها أو بِها، فهي على الوجهِ الأوّلِ معنى غيرُ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ، وعلى الثّاني معنى مستقلّ بها، وكما يُحتاجُ إلى التّعبيرِ عن المعاني الملحوظةِ بالذّاتِ المستقلّةِ بالمفهوميّةِ يُحتاجُ إلى التّعبيرِ عن المعاني الملحوظةِ بالغيرِ التي لا تستقلُّ بالمفهوميّةِ.

إذا تمهّد هذا فاعلمْ أنّ الابتداءَ مثلاً معنى([2]) هو حالةٌ لغيرِه، ومتعلّقٌ به، فإذا لاحظه العقلُ قصدًا، وبالذّاتِ مطلقًا عن التّقييدِ بمتعلّقٍ خاصٍّ، كان معنى مستقلاًّ بنفسِه، ملحوظًا في ذاتِه، صالحًا لأنْ يُحكَمَ عليه وبه، ويلزمه إدراكُ متعلّقِه إجمالاً وتبعًا، وهو بهذا الاعتبارِ مدلولُ لفظِ الابتداءِ، وكذا إذا لاحظه قصدًا، وبالذّاتِ متعلّقًا بمتعلّقٍ خاصٍّ، كأن يلاحظ ابتداء السّيرِ الواقع عند البصرةِ؛ إذْ لا يخرجُه ذلك عن الاستقلالِ وصلاحيّةِ الحكمِ عليه وبه، وأمّا إذا لاحظه مِن حيثُ هو حالةٌ بين السّيرِ والبصرةِ، وآلةٌ لتعرّفِ حالِهما كان معنى غيرَ مستقلٍّ بنفسِه لا يصلحُ لأنْ يُحكمَ عليه أو به([3])، وهو بهذا الاعتبارِ مدلولُ لفظةِ "مِن"، وهذا معنى ما قيل إنّ الحرفَ وُضع باعتبارِ استحضارِ معنى عامٍّ، وهو نوعٌ مِن النّسبةِ كالابتداءِ مثلاً لكلِّ فردٍ مِن ذلك

([1]) ب: وتارة أخرى.

([2]) ب: "معنى" ساقطة.

([3]) ب: ليحكم به أو عليه.

النّوعِ ككلّ ابتداءٍ معيّن بخصوصِه، والنّسبةُ لا تتعيّنُ إلاّ بالمنسوبِ إليه، فما لَمْ يُذكرْ متعلّقُ معنى الحرفِ لا يُفهم فردٌ مِن ذلك النّوعِ([1])، فهو غيرُ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ، انتهى.

وقدْ بانَ بهذا أنّ الوضعَ في الحرفِ عامٌّ، والموضوعِ له خاصّ، لأنّ الواضعَ وَضع الحرفَ بواسطةِ استحضارِ أمرٍ عامٍّ لكلِّ فردٍ مِن أفرادِ ذلك العامِّ بخصوصِه مِن حيثُ إنّه نسبةٌ ملحوظةٌ بالتّبعِ، آلةٌ لملاحظةِ الغيرِ، وارتباط أمرٍ بآخرَ، فمعاني الحروفِ روابطُ فقطْ، وإذْ قدْ بانَ لك كلَّ البيانِ أنّ معنى الحرفِ غيرُ مستقلٍّ بالمفهوميّةِ علمتَ أنّه لا يجري فيه التّشبيهُ والاستعارةُ أصالةً واستقلالاً لِما مرّ، فيجبُ أنْ يُعتبرَ التّشبيهُ أوّلاً في الأصلِ الذي يرجعُ إليه معنى الحرفِ بنوعِ استلزامٍ([2])، ويُسمّى عند علماءِ البيانِ متعلّقَ معنى الحرفِ، وهو المعنى الكلّيُّ لمعنى الحرفِ الجزئيِّ المعبَّرُ باسمِه عن معنى الحرفِ للحاجةِ؛ إذْ ليس لمعناه الجزئيِّ اسمٌ مخصوصٌ، وذلك المتعلّقُ كالابتداءِ، والظّرفيّة، والاستعلاء([3])، ثمّ يُعتبرُ سريانُ التّشبيهِ إلى معنى الحرفِ، فيستعارُ لفظُ المشبّهِ به للمشبّهِ، مثلاً في استعارةِ لفظِ "مِن" لمعنى "في" نعتبرُ([4]) تشبيهَ الظّرفيّةِ الكلّيّةِ بالابتداءِ الكلّيِّ، وسريان التّشبيهِ إلى فردَيهما المستفادَين مِن "في" و"مِن"، فنستعير بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ كلمةَ "مِن" الموضوعةِ للابتداءِ الجزئيِّ المشبّهِ به للظّرفيّةِ الجزئيّةِ المشبّهةِ الموضوع لها كلمةُ "في"، فنقولُ: "سرتُ مِن يومِ الجمعةِ إلى وقتِ عصرِه"، بمعنى: سرتُ "فيه".

ونحوُ ذلك استعارةُ لامِ التّعليلِ في قولِه –تعالى-: "لِيكونَ لهم عدوّاً وحَزَنًا"([5])، فنعتبرُ([6]) تشبيهَ ترتّبِ العداوةِ والحَزنِ على الالتقاطِ بترتّبِ العلّةِ الغائيّةِ([7])، كالمحبّةِ والتّبنّي عليه بجامعِ

([1]) "ما" في قوله: "فما لم يذكر" مصدرية ظرفية، وقد غير المصنف عبارة السيد، ونصها: فما لم يذكر متعلق الحرف لا يتحصل فرد من ذلك النوع هو مدلول الحرف لا في العقل ولا في الخارج، وإنما يتحصل بمتعلقه، فيتعقل بتعقله".

([2]) يعني بقوله "بنوع استلزام": من استلزام الخاص للعام، وعبر بنوع لأنه من أحد الطرفين فقط، فإن الخاص يستلزم العام دون العكس.

([3]) ب: والاستعارة، وهو تصحيف مخل بالمعنى.

([4]) ب: يعتبر، وحاشية الأنبابي: نعتبر.

([5]) الآية (القصص، 8).

([6]) ب: فيعتبر.

([7]) العلة الغائية هي ما يحمل على تحصيل الفعل ليحصل بعد حصوله، كالماء لحفر البئر، فهي مترتبة على الفعل، ومتأخرة عنه في الخارج، وإن كانت متقدمة عليه، وحاملة على تحصيله في الذهن، وهذا معنى قولهم: أول الفكر آخر العمل.

مطلقِ ترتّبٍ([1])، فيسري التّشبيهُ إلى الجزئيّاتِ، فيستعارُ بناءً على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ اللاّمُ الموضوعةُ لترتّبِ العلّةِ الغائيّةِ الجزئيّ لترتّبِ العداوةِ والحزنِ الجزئيِّ، هذا إنْ قدّرنا التّشبيهَ في متعلّقِ معنى الحرفِ، وأجرَيْنا الاستعارةَ في نفسِ الحرفِ، وأمّا إنْ جعلْنا التّشبيهَ والاستعارةَ في أمثالِ ذلك فيما دخل عليه الحرفُ جريًا على مختارِ السّكّاكيّ الآتي بيانُه([2])، فالاستعارةُ مكنيّةٌ، والحرفُ تخييلٌ، قال في "تعريب الرّسالة": ولا تُبنى مثلُ هذه الاستعارةِ على التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ التّابعِ للتّشبيهِ الذي في المتعلّقِ، قيل لها استعارةٌ تبعيّةٌ لا لأنّها تابعةٌ لاستعارةٍ أخرى في المتعلِّقِ؛ إذْ ليس فيه استعارةٌ ولا حاجة إلى اعتبارِها فيه بأنْ يقالَ إنّ الظّرفيّةَ المطلقةَ لمّا شُبّهتْ بالابتداءِ المطلقِ استُعير لفظُ الابتداءِ لمعنى الظّرفيّةِ المطلقةِ، ثمّ استُعيرت كلمةُ "مِن" لمعنى "في" بتبعيّةِ تلك الاستعارة، كما استُعير المشتقُّ بتبعيّةِ استعارةِ المصدرِ؛ لأنّ اعتبارَ الاستعارةِ في متعلّقِ معنى الحرفِ مع كفايةِ اعتبارِ التّشبيهِ في حصولِ المقصودِ لا يُجدي نفعًا سوى تكثيرِ المُؤْنةِ والكُلفة، انتهى.

أيْ([3]): وأمّا استعارةُ المصدرِ فقدْ يقالُ لها فائدةٌ، وهي اشتقاقُ الفعلِ المستعارِ مِنه، وفي كلامِ السّيّدِ وغيرِهِ موافقةٌ لهذا الذي ذكره المُعرّبُ، ثمّ قال المعرّبُ: ومِن هذه التّحقيقاتِ ظهر أنّه لا وجهَ لقولِ زبدةِ المتأخّرين خواجه أبي القاسمِ السّمرقنديّ([4]) في رسالتِه إنّ الاستعارةَ التّبعيّةَ تابعةٌ لاستعارةِ المصدرِ، إنْ كانتْ في المشتقّاتِ، ومتعلّقِ معنى الحرفِ إنْ كانتْ في الحروفِ([5])، وهو قد اتّبع في هذا القولِ صدرَ الشّريعةِ عليه الرّحمةُ([6])، لكنّه قولٌ مبنيٌّ على الذّهولِ التّامِّ، أو قلّةِ الاهتمامِ، بتحقيقِ المقامِ، وتوضيحِ المرامِ، انتهى.

([1]) أي محبة موسى لآل فرعون، وتبنيهم له، فإنه إنما حملهم على ضمهم له، وكفالتهم له بعد الالتقاط ما رجوه في موسى من أن يحبهم ويكون ابنا لهم يفرحون به.

([2]) انظر مختار السكاكي في هذه المسألة في المفتاح، 180-181.

([3]) ب: "أي" ساقطة.

([4]) تقدمت ترجمته قبلا.

([5]) قول السمرقندي هو: "وإلا فالاستعارة تبعية لجريانها في اللفظ المذكور بعد جريانها في المصدر إن كان المستعار مشتقا، وفي متعلق معنى الحرف إن كان حرفا". انظر: الرسالة السمرقندية، 20.

([6]) قوله صدر الشريعة: يعني قوله في "التنقيح": وقد تجري الاستعارة التبعية في الحروف، فإن الاستعارة تقع أولا في متعلق معنى الحرف، ثم فيه. انظر: حاشية الأنبابي، 386.

أقولُ: نقل في "الأطول"، كما أسلفناه([1])، ما قاله السّمرقنديّ مِن استعارةِ لفظِ المتعلّقِ كالابتداءِ عن القولِ([2])، وهو ينافي مقتضى صنيعِ المُعرّبِ مِن انفرادِ السّمرقنديِّ وصدرِ الشّريعةِ به([3])، فتأمّلْ.

تنبيهاتٌ

الأوّلُ: ما تقدّم في معنى الحرفِ هو ما ذهب إليه قدوةُ المحقّقين عضدُ الملّةِ والدّين([4])، وتبعه السّيّدُ وغيرُه، قالوا: لأنّ الحروفَ لا تُستعملُ إلاّ في الجزئيّاتِ، والاستعمال بلا قرينةٍ دليلُ الوضعِ، فتكون موضوعةً لها، لكنّ الوضعَ عامٌّ([5])، فلا محذورَ في لزومِ الاشتراكِ بين المعاني الغيرِ محصورة، قال المحقّقُ عبدُ الحكيم في حواشيه على "المطوّل": وذهب الأوائلُ إلى أنّها موضوعةٌ للمعاني الكلّيّةِ الغيرِ ملحوظة بذاتِها، فلذلك شرط الواضعُ في دلالتِها ذكرَ متعلّقٍ لها، بدليلِ أنّها لم تُستعملْ بدونِه، فمعنى "مِن" مثلاً هو الابتداءُ، لكنْ مِن حيثُ إنّه آلةٌ لتعرّفِ حالِ متعلّقِه، فلذا وجب ذكرُ متعلّقِه، فلا يُستعمل بدونِه، وهذا ما اختاره الشّارحُ في تصانيفِه، وما قيل إنّه يلزمُ على هذا أنْ يكونَ استعمالُها في خصوصيّاتِ تلك المعاني الجزئيّةِ مجازًا لا حقيقةً له لعدمِ استعمالِها في المعاني الأصليّةِ أصلاً، مع أنّهم تردّدوا في أنّ المجازَ يلزمُه الحقيقةُ أوّلاً فمدفوعٌ([6]) بأنّه إنّما يكونُ مجازًا لو كان استعمالُها فيها مِن حيثُ خصوصيّاتُها، أمّا إذا كان مِن حيثُ إنّها أفرادُ المعاني الكلّيّةِ فلا، انتهى.

وما نسبه للأوائلِ نسبه العصامُ وغيرُه للجمهورِ، ويبعدُ كلّ البعدِ إقدامُ الأوائلِ والجمهورِ على ما ذكر بلا دليلٍ([7])، فطلبُ الدّليلِ عليه تعنّتٌ([8]). قال عبدُ الحكيم: وعلى تسليمِ أنّه لا دليلَ

([1]) هو قول العصام المتقدم آنفا: "القوم زعموا أن استعارة المشتقات باعتبار استعارة المصدر.... إلى أن قال: وإن استعارة الحرف لما يستعار له باعتبار استعارة لفظ جعل الواضع معناه آلة لوضع الحرف لمعانيه الغير متناهية".

([2]) انظر: الرسالة السمرقندية، 20.

([3]) انظر ما قاله العصام في الأطول، 275/2.

([4]) تقدمت ترجمته قبلا.

([5]) معنى قوله "الوضع عام" هو أن تلك الجزئيات التي وضعت الحروف لها مستحضرة بأمر كلي يعمها.

([6]) ب: فهذا مدفوع.

([7]) ما ذكر هو الوضع للمعاني الكلية بشرط ذكر المتعلقات.

([8]) أي من "حيث اشتراط الواضع ذكر المتعلقات كما هو مفاد كلام السيد الذي أسلفناه، وذلك لأن الأوائل لما قالوا بوضع الحروف للمعاني الكلية، وكان يلزم عليه أن تكون أسماء لا حروفا، فروا من ذلك باشتراط

على ذلك، نقولُ([1]): كما أنّه لا دليلَ عليه، لا دليلَ على وضعِه للمعنى الجزئيِّ مع احتياجِه إلى اعتبارِ الوضعِ العامِّ الذي لا دليلَ عليه، وأمّا استعمالُه في الجزئيِّ فلا ينهضُ دليلاً على وضعِه له، انتهى.

وأورد على المذهبَين أنّ الحرفَ كثيرًا ما يستعملُ في نسبٍ كلّيّةٍ([2])، كما في قولِك: "السّيرُ إلى المسجدِ خيرٌ مِن السّيرِ إلى السّوقِ"، فإنّ النّسبةَ التي هي مدلولُ "إلى" في المثالِ متناولةٌ لنسبٍ كثيرةٍ مختلفةٍ باختلافِ فاعلِ السّيرِ وزمانِه، وكيفيّتِه، كنسبةِ السّيرِ مِن زيدٍ، ونسبةِ السّيرِ مِن عمرٍو، وهكذا، وكنسبةِ السّيرِ ليلاً، ونسبةِ السّيرِ نهارًا، وكنسبةِ السّيرِ السّريعِ، ونسبةِ السّيرِ البطيءِ، وأجاب العصامُ في شرحِ "الرّسالة الوضعيّة" بمنعِ صدقِ النّسبةِ التي طرفُها مطلقُ السّيرِ التي هي مدلولُ "إلى" في المثالِ على كثيرٍ مستدلاً بأنّ النّسبةَ تتغيّرُ بتغيّرِ الطّرفِ، فالنّسبةُ التي طرفُها مطلقُ السّيرِ لا تصدقُ على النّسبةِ التي طرفُها سيرُ زيدٍ، وإنْ كان مطلقُ السّيرِ صادقًا على سيرِ زيدٍ، فإنّ نسبةَ المطلقِ إلى شيءٍ مباينٍ لنسبةِ فردٍ مِنه إليه، وأجاب ياسين بأنّ المرادَ كما يُؤخذُ مِن كلامِ السّيّدِ بجزئيِّه: النّسبة كونها آلةً لملاحظةِ الغيرِ، وبكلّيّتِها كونَها ملحوظةً لذاتِها، وحينئذٍ لا تكونُ النّسبةُ المفهومةُ مِن "إلى" كلّيّةً([3]).

الثّاني: ما ذكرناه في معنى المتعلّقِ هو الصّحيحُ عند كثيرينَ، لا ما فهمَه صاحبُ "التّلخيص" مِن أنّ متعلّقَ معنى الحرفِ مجرورُه.

قال في "المطوّل": "قال صاحبُ "المِفتاح": المرادُ بمتعلّقاتِ معاني الحروفِ ما يعبّر بها عنها عندَ تفسيرِ معانيها، مثل قولِنا: "مِن" معناها ابتداءُ الغايةِ، و"في" معناها الظّرفيّةُ، و"كي" معناها الغرضُ، فهذه ليستْ معانيَ الحروفِ، وإلاّ لَما كانتْ حروفًا، بل أسماءً؛ لأنّ الاسميّةَ والحرفيّةَ إنّما هي باعتبارِ المعنى، وإنّما هي متعلّقاتٌ لمعانيها، أيْ: إذا أفادتْ هذه الحروفُ

الواضع ذكر المتعلقات، فطالبهم السيد –قدس سره– بالدليل المقنع على هذا الاشتراط، وإلا كان مذهبهم فاسدا". انظر: الحاشية، 389.

([1]) أ: تقول، ولعل الأليق بسياق الكلام هو "نقول"، وهو ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([2]) أ: نسبة كلية. وإخال أن ما ورد في ب وحاشية الأنبابي هو الصواب، فالحديث عن نسب كثيرة، لا عن نسبة واحدة.

([3]) تفسير كلام ياسين – كما يقول الأنبابي– أن اختلاف النسبة بالأوضاع والأزمان يتصور في قولك: سرت من البصرة إلى الكوفة.

معانيَ رجعتْ تلك المعاني إلى هذه بنوعِ استلزامٍ، فقولُ المصنّفِ في تمثيلِ متعلّقِ معنى الحرفِ، كالمجرورِ في "زيدٌ في نعمةٍ"، غيرُ صحيحٍ"، انتهى([1]).

ثمّ قال مجاراةً([2]) لكلامِ المصنّف([3]) بعدَ قولِه: ويقدّر في لامِ التّعليلِ؛ نحو "فالتقطَه آلُ فرعونَ ليكونَ لهم عدوّاً وَحَزَنًا"([4]) تشبيهُ العداوةِ والحزنِ الحاصلَين بعدَ الالتقاطِ بعلّتِه الغائيّةِ ما نصُّه: "ثمّ استُعمل في العداوةِ والحَزنِ ما كان حقّه أنْ يُستعملَ في العلّةِ الغائيّةِ، فتكون الاستعارةُ فيها، أيْ في اللاّمِ في قولِه –تعالى–: "لِيكونَ لهمْ عدوّاً وَحَزنًا" تبعًا للاستعارةِ في المجرورِ"، انتهى([5]).

قال المحقّقُ([6]) عبدُ الحكيم: أقولُ: مفادُ كلامِ المصنّف هنا، وفي "الإيضاح" أنّ الاستعارةَ في اللاّمِ تابعةٌ لتشبيهِ العداوةِ والحَزنِ بالعلّةِ الغائيّةِ، وليس في كلامِه أنّ الاستعارةَ في اللاّمِ تابعةٌ للاستعارةِ في المجرورِ، وإنّما هي زيادةٌ مِن الشّارحِ، وحاصلُ كلامِه أنّه يقدّرُ التّشبيهَ أوّلاً للعداوةِ والحَزَنِ بالعلّةِ الغائيّةِ، ثمّ يسري ذلك التّشبيهُ إلى تشبيهِ ترتّبِهما بترتّبِ العلّةِ الغائيّةِ، فيستعارُ اللاّمُ الموضوعةُ لترتّبِ العلّةِ الغائيّةِ لترتّبِ العداوةِ والحَزَنِ([7]) مِن غيرِ استعارةٍ في المجرورِ، وهذا التّشبيهُ كتشبيهِ الرّبيعِ بالقادرِ المختارِ، ثمّ إسناد الإنبات إليه([8])، هذا هو المستفادُ مِن "الكشّاف"، وهو الحقّ عندي؛ لأنّ اللاّمَ لمّا كان معناها محتاجًا إلى ذكرِ المجرورِ كان اللاّئقُ أنْ تكونَ الاستعارةُ والتّشبيهُ فيها تابعًا لتشبيهِ المجرورِ، لا تابعًا لتشبيهِ معنى كلّيٍّ بمعنى كلّيٍّ معنى الحرفِ مِن جزئيّاتِه، كما ذهب إليه السّكّاكيّ، وتبعه الشّارح([9])، انتهى.

([1]) أي انتهى كلام السعد من المطول، وقد نقله الصبان حرفيا. انظر: السعد، المطول، 598.

([2]) ب: مجراة.

([3]) أراد الصبان بالمصنف ههنا السكاكي.

([4]) الآية (القصص، 8).

([5]) وهذه عبارة السعد في المطول كما أشار إلى ذلك الصبان، ولكن قوله: "أيْ في اللاّم في قوله –تعالى–: "لِيكونَ لهمْ عدوّاً وَحَزنًا" ليس من كلام السعد، وإنما هو حشو من الصبان. انظر: السعد، المطول، 599.

([6]) ب: "المحقق" ساقطة.

([7]) ب: لترتب عداوة الحزن.

([8]) أ: النبات، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([9]) انظر رأي السعد (الشارح) في المطول، 87.

وهو حسنٌ، وقولُهم: "مِن" معناها ابتداءُ الغايةِ، قال الفَنَرِيّ: المرادُ بالغايةِ المسافةُ إطلاقًا لاسمِ الجزءِ على الكلِّ؛ إذْ الغايةُ هي النّهايةُ، وليس لها ابتداء، وبهذا ظهر معنى قولِهم: "إلى" لانتهاءِ الغايةِ، كذا ذكره الشّارحُ، يعني السّعدَ في التّلويحِ([1])، واعترض عليه بأنّ نهايةَ الشّيءِ ما ينتهي به ذلك الشّيءُ، والشّيءُ إنّما ينتهي بضدِّه، فنهايةُ الشّيءِ ضدُّه، فكيف يكونُ جزءًا مِنه؟ بلْ إنّما تطلقُ على آخرِ جزءٍ مِنه لمجاورةٍ بينه وبين النّهايةِ، ولك أنْ تقولَ: غايةُ ما في البابِ أنْ تكونَ الغايةُ في المسافةِ مجازًا بمرتبتَين([2])، ومثلُه غيرُ عزيز، انتهى.

الثّالثُ: أُورد هنا أمران:

الأوّلُ أنّ القومَ قد اشترطوا في الاستعارةِ أنْ تكونَ مِن الأسماءِ الكلّيّةِ حتّى يصحَّ جعلُ المستعارِ له داخلاً تحتَ المستعارِ مِنه لتحصلَ المبالغةُ المطلوبةُ مِن الاستعارةِ، وهذا منافٍ لإجراءِ الاستعارةِ في الحرفِ، هكذا أورده بعضُهم، ولمْ يُجبْ عنْه، وأقولُ: الظّاهرُ أنّ اشتراطَهم ذلك للاستعارةِ أصالةً لا تبعًا لحصولِ الجعلِ المذكورِ في الأصلِ الذي يُعتبرُ فيه التّشبيهُ أوّلاً في صورةِ التّبعيّةِ، فتأمّلْ.

الثّاني أنّه يمكنُ أنْ تلاحظَ تلك المعاني الجزئيّةُ الغيرُ المستقلّة بهذه المتعلّقاتِ، وتُجعلَ آلةً لملاحظتِها استقلالاً، ويُحكمَ عليها بمشابهةِ بعضِها بعضًا، كما تُجعل تلك المتعلّقاتُ آلةً لملاحظتِها، وإحضارِها لوضعِ تلك الحروفِ لها، والحكم عليها بأنّها معانٍ وُضعت لها تلك الحروفُ، ولا يخفى أنّ الحكمَ الأوّلَ مثلُ الحكمِ الثّاني، فكما يصحُّ الثّاني يصحُّ الأوّلُ بلا تفاوتٍ، وأنّ عدمَ الاستقلالِ بالكُنه لا يقتضي عدمَه بالوجهِ، وأنّ التّصوّرَ بالوجهِ كافٍ لكونِ الشّيءِ محكومًا عليه، كما في وضعِ الحروفِ لمعانيها، فإنّها ملحوظةٌ بعُنواناتٍ([3]) كلّيّاتٍ هي وجهٌ لتلك المعاني الغيرِ المستقلّة، فعلى هذا يمكنُ أنْ تستعارَ([4]) كلمةُ "مِن" مثلاً مِن معنى مِن معانيها إلى معنى آخرَ بسببِ شبهِ الثّاني للأوّلِ([5])، والحكمُ بأنّ الثّانيَ مشاركٌ للأوّلِ، ومشبّهٌ له بواسطةِ

([1]) يقول السعد في التلويح: "اختلفوا في أن المذكور بعد "إلى" هل يدخل فيما قبله حتى يشمله الحكم أم لا، والمحققون من النحاة على أنها لا تفيد إلا انتهاء الغاية من غير دلالة على الدخول أو عدمه، بل هو راجع إلى الدليل، وتحقيقه أن "إلى" للنهاية". انظر: شرح التلويح، 215/1.

([2]) يكون مجازا بمرتبتين: بأن تنقل الغاية من الضد لآخر جزء من المسافة لعلاقة المجاورة، ثم تنقل من آخر جزء من المسافة لجميع المسافة لعلاقة الجزئية بدون اعتبار استعمالها فيما بين الحقيقي والأخير، أعني آخر جزء من المسافة، وهذا المجاز بمرتبتين، وإنما يكون مجازا على مجاز إذا اعتبر استعمالها فيما ذكر.

([3]) أ: بعنونات.

([4]) ب: يمكن استعارة.

([5]) ب: بالأول.

ملاحظةِ تلك المعاني بتلك المتعلّقاتِ، فلا حاجةَ[1] إلى تشبيهِ بعضِ تلك المتعلّقاتِ ببعضٍ فضلاً عن استعارةِ بعضِ أسمائِها لبعضٍ، وهذا الإيرادُ بعينِه في حاشيةِ الهرويّ مختصرًا[2].

أقولُ: هو وجيهٌ، لكنْ، قدْ يعتذرُ عن اعتبارِ تشبيهِ بعضِ تلك المتعلّقاتِ ببعضٍ بأنّه لئلاّ يفوّتَ بالكلّيّةِ ما التزمه الجمهورُ مِن كلّيّةِ المشبّهِ به ليصحَّ دعوى دخولِ المشبّهِ فيه، فتدبّرْ.

فصلٌ في استعارةِ الاسمِ المبهَم

ومرادُنا به ما يعمُّ المضمَرَ[3]، قال معرّبُ الرّسالةِ المحقّقُ المَولويّ: لا يخفى على المتأمّلِ المنصفِ أنّ استعارةَ المُبهَماتِ يجبُ أنْ تكونَ تبعيّةً لا أصليّةً بدليلَين: أحدُهما أنّها ليستْ باسمِ جنسٍ لا تحقيقًا، ولا تأويلاً؛ لأنّ معانيَها جزئيّاتٌ، والأصليّة مختصّةٌ به، كما عرفتَ[4]، والآخر أنّ أصالةَ الاستعارةِ تتوقّفُ على أصالةِ التّشبيهِ، أي على جريانِه في نفسِ مفهومَي الطّرفَين، وهذا لا يُتصوَّرُ إلاّ فيما يصلحُ لأنْ يكونَ موصوفًا ومحكومًا عليه بسببِ الاستقلالِ في الانفهامِ، ومفهوماتُ المبهماتِ ليستْ كذلك؛ لأنّها محتاجةٌ إلى ضمِّ ضميمةٍ حتّى يتمَّ انفهامُها مِن ألفاظِها الدّالّةِ عليها، وممّا يرشدُك إلى هذا ما يقالُ في توجيهِ بنائِها أنّها شابهتْ الحروفَ في الاحتياجِ إلى ضميمةٍ، وأنّها لا يتمُّ معناها، ولا تصلحُ لأنْ يُحكمَ عليها بشيءٍ ما لم يُذكرْ تصريحًا أو تقديرًا، ما لم يتمَّ به معناها في الانفهامِ؛ مثل المشارِ إليه، والصّلةِ، والمرجعِ[5]، وغيرِها، وإذا كان الأمرُ كذلك، فلا يُتصوّرُ فيها التّشبيهُ والاستعارةُ أصالةً، بلْ لا بدّ أنْ يُعتبرَ التّشبيهُ أوّلاً في كلّيّاتِ تلك المعاني الجزئيّةِ، ثمّ يُعتبر سريانُ التّشبيهِ مِنها إليها، فتُبنى الاستعارةُ على ذلك التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ، فتكون تبعيّةً.

مثلاً في استعارةِ لفظِ "هذا" لأمرٍ معقولٍ، نعتبرُ تشبيهَ المعقولِ مطلقًا بالمحسوسِ مطلقًا في قبولِ التّمييزِ والتّعيينِ، ثمّ نعتبر سريانَ التّشبيهِ مِن الكلّيِّ إلى الجزئيِّ، فنستعير لفظَ "هذا" الموضوع للمشبّهِ به، وهو المحسوسُ الجزئيُّ الذي سرى إليه التّشبيهُ مِن كلّيّةٍ للمشبّهِ، وهو

---

[1] أ : فللحاجة. وهو تصحيف وسهو من الناسخ.

[2] كانت تكتب كلمة "الحاشية" مختصرة على هيئة "حش".

[3] أي المضمر واسم الإشارة والموصول لا خصوص الآخرين كما هو في اصطلاح النحاة.

[4] ب: علمت.

[5] "المشار إليه" كالإشارة الحسية إلى المشار إليه في اسم الإشارة، وقوله "الصلة" أي في الموصول، وقوله "المرجع"، أي في ضمير الغائب، وقوله "وغيرها" أي كالتكلم في ضمير المتكلم والخطاب.

المعقولُ الجزئيُّ الذي قصد المبالغة في بيانِ تعيينِه، فتكون الاستعارةُ تبعيّةً؛ كاستعارةِ الحرفِ بلا فرقٍ، ومِن العجبِ أنّه لمْ يتعرّضْ له أحدٌ، انتهى.

وفيه البحثان السّابقان في استعارةِ الحرفِ([1])، وفي عبدِ الحكيم ما قدْ يُشعرُ بما ذكره المعرّبُ([2])، والاستعارة التي في الضّميرِ كما في التّعبيرِ عن المذكّرِ بضميرِ الأنثى لشبهِه بها، والعكس، والاستعارةُ التي في الموصولِ؛ كما في التّعبيرِ عن المذكّرِ بموصولِ الأنثى لشبهِه بها، والعكس، وإذا رجع الضّميرُ، أو اسمُ الإشارةِ، إلى شيءٍ عُبّر عنه بغيرِ لفظِه مجازًا لمْ يكنْ في الضّميرِ، ولا في اسمِ الإشارةِ، تجوّزٌ بهذا الاعتبارِ؛ نحو: "جاءني هذا الأسدُ الرّامي فأكرمتُه" على أحدِ احتمالَين ذكرهما في "عروس الأفراح" بناءً على أنّ وضعَهما أنْ يعودا على ما يرادُ بهما مِن حقيقةٍ أو مجازٍ. ثانيهما([3]): أنْ يُتجوّزَ فيهما تبعًا للتّجوّزِ فيما يرجعان إليه، فيدخلان في التّبعيّةِ، أقولُ: لعلّ مرادَه التّبعيّةُ بمعنى أعمَّ مِن التّبعيّةِ المتعارفةِ عند القومِ؛ إذ المتبوعُ فيهما، وهو المرجعُ، ليس أحدَ المتبوعاتِ في التّبعيّةِ المتعارفةِ كما لا يخفى.

تتمّةٌ في أمورٍ مهمّةٍ

الأوّل: اختار السّكاكيّ ردَّ التّبعيّةِ إلى قرينةِ المكنيّةِ، وردَّ([4]) قرينةِ التّبعيّةِ إلى المكنيّةِ([5])، فيجعلُ ما جعله القومُ قرينةَ التّبعيّةِ استعارةً مكنيّةً([6])، وما جعله القومُ استعارةً تبعيّةً قرينةَ المكنيّةِ، فيجعلُ "الحالُ" مثلاً في "نطقتِ الحالُ": "نطقتِ الحالُ" استعارة مكنيّة لتشبيهِها في النّفسِ بذي النّطقِ، ويجعلُ "نطقتْ" قرينةً لها، ويُجعلُ الجذوعُ في قولِه -تعالى-: "لأُصلّبَنّكم في جذوعِ النّخلِ"([7]) استعارةً مكنيّةً لتشبيهِها بالظّروفِ، ويُجعلُ "في" قرينةً لها على عكسِ ما ذكره القومُ، وإنّما اختار ذلك لكونِه أقربَ إلى الضّبطِ لِما فيه مِن تقليلِ الأقسامِ([8])، كذا في

([1]) البحثان السابقان هما التنبيه الثالث قبيل هذا الفصل.

([2]) أ: ما قد يشعر بما قد ذكره.

([3]) قوله "ثانيهما"، يعني الاحتمالين في الضمير واسم الإشارة الراجعين إلى معنى مجازي.

([4]) ب: "رد" ساقطة.

([5]) قوله: اختار السكاكي رد التبعية: أي لا تنقسم الاستعارة التصريحية عنده إلى أصلية وتبعية، فيكون هذا التقسيم غير متفق عليه.

([6]) انظر: السكاكي، المفتاح، 181.

([7]) تقدم تخريج هذه الآية.

([8]) أي أقسام الاستعارة؛ لأن الاستعارة كلها أصلية.

"المطوّل"([1])، وقيل: لأنّ([2]) المكنيّةَ أرجحُ؛ لعدمِ كونِها تابعةً لاستعارةٍ أخرى، قال السّعْدُ في "شرح المِفتاح": ليت شعري ماذا يفعلُ المصنّفُ بالاستعارةِ التّبعيّةِ في كلِّ استعارةٍ تبعيّةٍ تكونُ قرينتُها عقليّةً، وكيف يجعلُها قرينةً على استعارةٍ مكنيّةٍ، انتهى([3]).

قال في "الأطول" ما ملخصُه([4]): هذا الإيرادُ في غايةِ القوّةِ، غيرَ أنّه إنّما يتمُّ في مثالٍ تكونُ فيه قرينةُ التّبعيّة حاليّةً، ولمْ يكنْ هناك ما يجعلُ مكنيّةً والتّبعيّة قرينتَها، وأمّا في نحوِ: "قتلتُ زيدًا"([5]) إذا ضربتُه ضربًا شديدًا، فيجعلُ "زيدًا" استعارةً مكنيّةً عن المقتولِ ادّعاءً، وإثبات القتلِ تخييلاً([6])، انتهى.

وأقولُ: نحوُ هذا المثالِ وإنْ تمّ فيه جعلُ التّبعيّةِ قرينةَ المكنيّةِ لمْ يتمَّ فيه جعلُ قرينةِ التّبعيّةِ مكنيّةً، كما هو رأيُ السّكّاكيّ، إذ المجعولُ مكنيّة غيرُ قرينةِ التّبعيّةِ، وبهذا تعلمُ أنّ المحقّقَ لو قال: كيف يجعلُها قرينةً على استعارةٍ مكنيّةٍ، ويجعلُ قرينتها استعارةً مكنيّةً لكان أتمَّ في الاعتراضِ([7])، ويمكنُ دفعُ هذا بأنّ جعلَ السّكّاكيّ قرينةَ التّبعيّةِ مكنيّةً إذا كانتْ تلك القرينةُ قابلةً لهذا الجعلِ بأنْ كانتْ لفظيّةً، وإلاّ جُعل غيرُها مكنيّةً، ثمّ أقولُ: يمكنُ دفعُ الاعتراضِ بالتّبعيّةِ التي قرينتُها حاليّة، وليس هناك ما يجعل مكنيّة، والتّبعيّة قرينتها بأنّ اختيارَ السّكّاكيّ ما مرّ إذا لمْ يكنْ هناك ضرورةٌ إلى القولِ بالتّبعيّةِ، فافهمْ.

([1]) عبارة السعد في مطوله: "وبالجملة ما جعله القوم قرينة الاستعارة التبعية يجعله استعارة بالكناية، وما جعلوه استعارة تبعية يجعله قرينة الاستعارة بالكناية، وإنما اختار ذلك ليكون أقرب إلى الضبط لما فيه من تقليل الأقسام". انظر السعد، المطول، 624.

([2]) أ: "أن" مكررة، وإخاله من سهو الناسخ.

([3]) قوله في مبحث الترشيح.

([4]) يقول في "الأطول": "وليت شعري ماذا يفعل المصنف بالاستعارة التبعية في كل استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية، وكيف تجعل قرينة على استعارة مكنية، وهذا في غاية القوة، وغاية ما يمكن أن يقال: إنه لما كان مدار القرينة في التبعية على الفاعل والمفعول والمجرور على ما صرح به السكاكي بين الرد بجعل قرينة التبعية مكنية، وأما في نحو: "قتلت زيدا"، إذا ضربته ضربا شديدا، فجعل "زيدا" مكنيا عنها باستعماله في المقتول ادعاء وإثبات القتل تخييلية...". انظر: العصام، الأطول، 322/2.

([5]) ب: "زيدا" ساقطة.

([6]) ب: تخييل، وهي كذلك في حاشية الأنبابي.

([7]) أي اعتراض العصام على السكاكي.

وقدْ مثّلها عبدُ الحكيمِ بقولِه –تعالى–: "لعلّكم تتّقونَ"([1])، وقولِه –تعالى–: "رُبَما يودُّ الذين كَفروا"([2]). قال: فإنّ "لعّل" استعارةٌ تبعيّةٌ لإرادتِه –تعالى– لامتناعِ التّرجّي عليه لكونِه علاّمَ الغيوبِ([3])، و"رب" استعارةٌ تبعيّةٌ على سبيلِ التّهكّمِ بقرينةِ مناسبةِ كثرةِ الودادِ لحالِهم، ثمّ نَقل توجيهاتٍ لردِّ الاستعارةِ التّبعيّةِ في الآيةِ إلى قرينةِ المكنيّةِ، وردّها، فراجعه.

واعترض أيضًا بأنّه قدْ صرّح في كتابِه "المِفتاح" بأنّ "نطقتْ" مستعارٌ للأمرِ الوهميِّ الشّبيهِ بالنّطقِ الحقيقيِّ، كأظفارِ المنيّةِ، فتكونُ استعارةً في الفعلِ، والاستعارةُ في الفعلِ لا تكونُ إلاّ تبعيّةً، فلزمه ما فرّ مِنه، وأجيب بأنّ كلامَه في اختيارِ ردِّ التّبعيّةِ كما يُؤخذُ مِن عبارتِه في "المِفتاح" كلام مع القومِ، يقولُ: كان الأَوْلى جعلَ الأمرِ على عكسِ ما ذكروا بجعلِ قرينةِ التّبعيّةِ مكنيّةً، وجعلِ التّبعيّةِ قرينةَ المكنيّةِ إذا اعتبر في التّخييليّةِ التي هي قرينةُ المكنيّةِ مذهب القومِ مِن أنّها حقيقةٌ([4])، والتّجوّزُ إنّما هو في الإثباتِ، فلا يلزمُه ما فرّ مِنه، لأنّه إنّما يلزمُه إذا بنى اختيارَه على مذهبِه في التّخييليّةِ، كذا أجاب العصامُ، وهو مستفادٌ مِن "المطوّل"،
وعلى تسليمِ بناء ذلك على مذهبِه يجابُ بما أجاب به العصامُ بعدَ ذكرِه الجوابَ الأوّلَ، وحاصلُه أنّه جعلَ الاستعارةَ التّخييليّةَ للصّورةِ الوهميّةِ لتكونَ حقيقةً([5]) باسمِ الاستعارةِ في الغايةِ قبلَ ردِّ التّبعيّةِ، ثمّ عدل عن القولِ به لمصلحةِ الرّدِّ المذكورِ([6])؛ لأنّ النّفعَ فيه أكثرُ مِن رعايةِ شدّةِ المناسبةِ في إطلاقِ الاستعارةِ، وفيه ما فيه، واعترض عليه أيضًا صاحبُ "الكشف"([7])، كما نقله

([1]) الآية (البقرة، 21، 63، 179، 183، الأنعام، 153، الأعراف، 65....).

([2]) الآية(الحجر،2).

([3]) والمراد من ذلك أن الإرادة الكلية قد شبهت بالترجي الكلي في قوة حصول متعلق كل منهما، فسرى التشبيه للجزئيات، فاستعيرت "لعل" من ترج جزئي بإرادة جزئية لقرينة استحالة الرجاء منه تعالى، والمراد بالإرادة في كلامه الطلب.

([4]) فكلام السكاكي اعتراض على القوم لا مذهبه، فهو غير قائل بهذا، فلا يتأتى الاعتراض، وقد يقال إن اعتراضه عليهم بما ذكر يستلزم أنه مرضي عنده؛ إذ لا يعترض الشخص على قوم بما لا يرتضيه، وإذا كان كذلك توجه عليه الاعتراض. انظر: حاشية الأنبابي، 405.

([5]) كلمة "حقيقة" ههنا ليس المقصود منها المعنى الاصطلاحي، بل المعنى المتعين في عبارة الصبان أن تكون جديرة باستحقاق اسم الاستعارة.

([6]) أي بجعل الاستعارة التخييلية في نحو "نطقت" لا مطلقا للصورة الوهمية إلى مذهب القول فيها بأنها مجاز عقلي. أما قوله "للرد المذكور" فمعناه: لأجل تقليل الأقسام وتقريب الضبط .

([7]) تقدم التعريف بالكشف وبصاحبه قبلا.

السّيّدُ، بأنّـه قـدْ يكـونُ تشـبيهُ المصـدرِ هـو المقصـودَ الأصـليَّ، والواضـحَ الجلـيَّ، ويكـونُ ذكـرُ المتعلّقاتِ تابعًا ومقصودًا بالغرضِ، فالاستعارةُ حينئذٍ([1]) تكونُ تبعيّةً كما في قولِه:

تَقْري الرّياحُ رياضَ الحَزنِ مزهرةً   إذا سَرى النّومُ في الأجفانِ إيْقاظا([2])

فإنّ التّشبيهَ ههنا إنّما يحسنُ أصالةً بين هبوبِ الرّيحِ عليها، وبين القِرى، ولا يحسنُ التّشبيهُ ابتداءً بين الرّياحِ والمُضيفِ، ولا بين الرّياضِ والضّيفِ، ولا بين الإيقاظِ والطّعامِ، نعمْ، يُلاحظُ التّشبيهُ بين هذه الأمورِ تبعًا لذلك التّشبيهِ، ولا يصحُّ أنْ يُعكسَ، فيُجعلَ التّشبيهُ بين الهبوبِ والقِرى تبعًا لشيءٍ مِن هذه التّشبيهاتِ، فلا يصحّ ههنا ردُّ التّبعيّةِ إلى المكنيّةِ عندَ مِن له ذوقٌ سليمٌ، وقدْ يكونُ التّشبيهُ في المتعلّقِ غرضًا أصليّاً، وأمرًا جليّاً، ويكونُ ذكرُ الفعلِ واعتبارُ التّشبيهِ فيه تبعًا، فحينئذٍ يُحملُ على الاستعارةِ بالكنايةِ، كقولِه –تعالى-: "يَنقُضون عهدَ اللهِ"([3])، فإنّ تشبيهَ العهدِ بالحبلِ مستفيضٌ مشهورٌ، وقدْ يكونُ التّشبيهُ في مصدرِ الفعلِ، وفي متعلّقِه على السّويّةِ، فحينئذٍ([4]) يجوزُ أنْ يُجعلَ استعارةً تبعيّةً، وأنْ يُجعلَ مكنيّةً، كما في قولِك([5]) "نطقتِ الحالُ"، فإنّ كلاًّ مِن تشبيهِ الدّلالةِ بالنّطقِ، وتشبيهِ الحالِ بالمتكلّمِ ابتداءً مستحسنٌ، فظهر أنّ ما اختاره السّكّاكيّ مِن الردِّ مطلقًا مردودٌ([6])، انتهى.

([1]) ب: "حينئذ" ساقطة.

([2]) والمعنى: تهبّ الرياح على البساتين الكائنة في الحَزن، أو حال كونها ظاهرا نورها، وتوصل إليها تفتيحا ونضارة وحسنا وقت ذبولها، وانضمام بعضها لبعض في أكمامها، فالمقصود تعظيم شأن هبوب الرياح على تلك الأزهار؛ حيث شبه هبوبها وتوصيلها النضارة والحسن والتفتيح لتلك الأزهار بالقرى الذي هو وصف الكرماء، وبه حياة نفوس أبناء السبيل. انظر: الحاشية، 407، وانظر البيت في المفتاح، 181، والإيضاح، 306، وعروس الأفراح، 284/2، والمطول، 600، والأطول، 284/2.

([3]) تقدم تخريج الآية.

([4]) ب: وحينئذ.

([5]) ب: كما في "نطقت..."، أي: "قولك" ساقطة.

([6]) ومذهب السكاكي في التبعية أنها "تقع في غير أسماء الأجناس كالأفعال، والصفات المشتقة منها، وكالحروف، بناء على دعوى أن الاستعارة تعتمد التشبيه، والتشبيه يعتمد كون المشبه موصوفا، والأفعال والصفات المشتقة منها والحروف عن أن توصف بمعزل، فهذه كلها عن احتمال الاستعارة في أنفسها بمعزل، وإنما المحتمل لها في الأفعال، والصفات المشتقة منها مصادرها، وفي الحروف متعلقات معانيها، فتقع الاستعارة هناك، ثم تسري فيها". انظر: السكاكي، المفتاح، 180.

وهو تفصيلٌ حسنٌ([1])، غيرَ أنّ الهرويَّ بحث في تمثيلِه للقسمِ الثّاني بـ"يَنقضون عهدَ اللهِ"، والثّالثِ بـ "نطقتِ الحالُ"، وجَعل الآيةَ والمثالَ مِن القسمِ الأوّلِ، قال: لأنّ المقصودَ في الآيةِ تشبيهُ إبطالِ العهدِ بنقضِ الحبلِ لا تشبيهُ العهدِ بالحبلِ، لأنّ المطلوبَ إثباتُ أنّه لا يبقى للعهدِ انعقادٌ، ولا يترتّبُ عليه آثارُه المطلوبةُ مِنه سواء كان مثل الحبلِ أو غيره في الاتّصالِ([2])، وكذلك المقصودُ تشبيهُ الدّلالةِ بالنّطقِ، لا تشبيهُ الحالِ بالمتكلّمِ مطلقًا، بلْ في الدّلالةِ، نعمْ، كلٌّ مِن تشبيهِ العهدِ بالحبلِ، والحالِ بالمتكلّمِ، حسنٌ شائعٌ، بخلافِ تشبيهِ الرّياحِ والرّياضِ والإيقاظِ في البيتِ السّابقِ، فإنّه([3])غيرُ حسنٍ ولا شائعٍ، انتهى.

وأقولُ: في بحثِه بالنّسبةِ إلى([4]) "نطقتِ الحالُ" بحثٌ؛ إذْ لا شكّ أنّه تارةً يكونُ([5]) الملحوظُ أصالةً تشبيهَ الدّلالةِ بالنّطقِ، وتارةً يكونُ تشبيهَ الحالِ بالمتكلّمِ في الدّلالةِ، وكلاهما حسنٌ شائعٌ، وكونُ تشبيهِ الحالِ بالمتكلّمِ مِن حيثُ الدّلالةُ لا مطلقًا لا يضرُّ.

الثّاني: كما تكونُ المصرّحةُ أصليّةً وتبعيّةً، تكونُ المكنيّةُ كذلك، كما قال الفاضلُ الفَنَريّ([6])، ومثّل للتّبعيّةِ بقولِه([7]): "أعجبني إراقةُ الضّاربِ دمَ زيدٍ" لتشبيهِ الضّاربِ بالقاتلِ على طريقِ الاستعارةِ بالكنايةِ، والإراقةُ بقيدِ تعلّقِها([8]) بالدّمِ تخييلٌ، لأنّه لا يقالُ ذلك (في العرفِ)([9]) إلاّ لِمن قتل، فالمكنيّةُ هنا تبعيّةٌ سواء قلنا إنّها لفظُ المشبّهِ به أو المشبّه. قال: ولعلّهم لمْ يتعرّضوا([10]) لها لعدمِ وجدانِهم إيّاها في كلامِ البلغاءِ، انتهى، وهذا المثالُ وأشباهُه ممّا يُردّ به على السّكّاكيّ في ردِّ التّبعيّةِ إلى قرينةِ المكنيّةِ([11])؛ إذْ لا يمكنُ الفِرارُ مِن التّبعيّةِ في مثلِه.

([1]) ب: "هو" ساقطة، والعبارة: وتفصيل حسن.

([2]) أ: الإفصال. وهو تصحيف يقلب المعنى.

([3]) ب: "فإنه" ساقطة.

([4]) ب: بالنسبة لنطقت الحال.

([5]) ب: يكون تارة.

([6]) ب: القاضي الفنري.

([7]) ب: بقولك.

([8]) ب: والإراقة تقيد تعلقهما بالدم. وهي ركيكة، ولعل الصواب ما هو في المتن.

([9]) ب: ما بين القوسين ساقط.

([10]) ب: يتعرضون، وهو من سهو الناسخ.

([11]) تقدم توثيق مذهب السكاكي في هذه المسألة غير مرة قبلا.

الثّالثُ: قال السّمرقنديّ فيما كتبه بحاشيةِ رسالتِه: لمْ يقسّموا المجازَ المرسلَ إلى الأصليِّ والتّبعيِّ على قياسِ الاستعارةِ، لكنْ، ربّما يشعرُ بذلك كلامُهم، قال في "المِفتاح": ومِن أمثلةِ المجازِ قولُه –تعالى–: "فإذا قرأتَ القرآنَ فاستعذْ باللهِ"([1])، استعمل "قرأتَ" مكانَ "أردتَ القراءةَ"، لكونِ القراءةِ مسبَّبةً عن إرادتِها استعمالاً مجازيّاً، يعني أنّ استعمالَ المشتقِّ بتبعيّةِ المصدرِ، وجوّز في "شرح التّلخيص" أنْ يكونَ([2])"نطقتْ" في "نطقتِ الحالُ" مجازًا مرسَلاً عن "دلّتْ" باعتبارِ أنّ الدّلالةَ لازمةٌ للنّطقِ، فافهمْ، انتهى([3]).

يعني أنّه بيّن في عبارتَي "المِفتاح" و"شرح التّلخيص" علاقةَ المجازِ بين المصدرَين دون الفعلَين، وذلك يُشعرُ باعتبارِ العلاقةِ أوّلاً بين المصدرَين، وبحث معه باحتمالِ أنّه إنّما نبّه فيهما على أنّ العلاقةَ باعتبارِ بعضِ([4]) أجزاءِ معنى الفعلِ، وهو الحدثُ دون الجزئَين الآخرَين، وكتب الغُنيمي على قولِه: لم يقسّموا...إلخ: لعلّ مرادَه أهلُ البيانِ، وأمّا أهلُ أصولِ الفقهِ فقدْ تعرّضوا لذلك، فقدْ ذكر الفخرُ الرّازيّ أنّ الفعلَ والمشتقَّ كاسمِ الفاعلِ واسمِ المفعولِ لا يدخلُهما المجازُ بالذّاتِ، وإنّما يدخلُهما بالتّبعِ للمصدرِ الذي هو مشتقٌّ مِنه([5])، فإنْ تُجوّز (في المصدرِ تُجوّز)([6]) فيهما، وإنْ كان المصدرُ حقيقةً فهما كذلك، وخالف في ذلك الشّيخ عزّ الدّينِ بن عبدِ السّلامِ والنّقشوانيّ، فقالا إنّه قدْ يقعُ في الفعلِ وغيرِه مِن المشتقِّ بدونِ وقوعِه في المصدرِ، واختاره صاحبُ "جمع الجوامع"، ومثّل ابنُ عبدِ السّلامِ لذلك بقولِه –تعالى–: "وَنادى أصحابُ

([1]) الآية(النحل، 98).

([2]) ب: تكون.

([3]) يقول السعد: "إن الدلالة لازمة للنطق، فلم لا يجوز أن يكون إطلاق النطق عليها مجازا مرسلا باعتبار ذكر الملزوم وإرادة اللازم؟". انظر: السعد، المطول، 598.

([4]) ب: "بعض" ساقطة.

([5]) عبارة الرازي في المحصول: "أما الحرف فلا يدخل فيه المجاز،...، وأما الفعل فهو لفظ دال على ثبوت شيء لموضوع غير معين في زمان معين، فيكون الفعل مركبا من المصدر وغيره، فلما لم يدخل المجاز في المصدر استحال دخوله في الفعل الذي لا يفيد إلا ثبوت ذلك المصدر لشيء". انظر: المحصول، 121/1.

([6]) ب: ما بين القوسين ساقط، وتمام الجملة مأخوذ من أ وحاشية الأنبابي؛ إذ إن المعنى لا يتم إلا بها.

الجنّةِ"([1])، و"نادى أصحابُ الأعرافِ"([2])، و"نادى أصحابُ النّارِ"([3])، أي: "يُنادي"، و"اتّبعوا ما تَتلو الشّياطينُ"([4])، أي: "تلتْ"، انتهى ببعضِ تصرّفٍ([5]).

وفي حاشيتَي الهرويِّ الصّغرى والكبرى في الكلامِ على توجيهِ القومِ كونَ الاستعارةِ في الأفعالِ والمشتقّاتِ والحروفِ تبعيّةً ما نصُّه: "قولُه: "وإنّما يصلحُ للموصوفيّةِ... إلخ" فيه أنّ المجازَ المرسلَ لا يتحقّقُ إلاّ إذا اتّصف المعنى الحقيقيُّ بالملزوميّةِ، فلا يجري ذلك أيضًا في الأفعالِ والمشتقّاتِ إلاّ تبعًا لاعتبارِ الملزوميّةِ في المصدرِ، ولمْ ينقلْ ذلك عن القومِ، انتهى، ومثلُه في الفَنَري، أي: فتوجيهُ القومِ السّابقُ يقتضي أنّ المجازَ المرسلَ فيما ذكر تبعيٌّ، ولا محذورَ في ذلك، وأقولُ: مثلُه المجازُ المرسلُ في الحروفِ، فإنّ المختارَ وجودُه فيها كما في استعمالِ أدواتِ الإنشاءِ في غيرِه؛ نحو: "فَهَلْ ترى لهمْ مِن باقيةٍ"([6])، أي: ما ترى، وقدْ عُلم ممّا مرّ قريبًا أنّ المجازَ المرسلَ يكونُ في الفعلِ باعتبارِ المادّةِ، قال: الشّيخ ياسين نقلاً عن شيخِه: وهلْ يُمكن أنْ يكونَ باعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ دلالتُها على النّسبةِ، ويمثّلُ له بـ"هزمَ الأميرُ الجندَ"، ويلاحظُ علاقةُ السّببيّةِ والمسبّبيّةِ بين النّسبتَين، أوْ مِن حيثُ الزّمانُ، حرّره، انتهى ملخَّصًا.

وأقولُ: لا مانعَ مِن ذلك، ويكونُ الملحوظُ في اعتبارِ الهيئةِ مِن حيثُ الزّمانُ علاقةَ الأوّلِ إن استُعمل الماضي في المضارعِ، وعلاقة اعتبارِ ما كان إن استُعمل المضارعُ في الماضي، فتأمّلْ.

الرّابع: وقع اضطرابٌ في التّجوّزِ في نسبةِ الإضافةِ: هل هو عقليٌّ أو حكميٌّ؟، وهلْ هو في التّركيبِ أو اللاّمِ؟ فقال السّعدُ التّفتازانيّ والسّيّدُ الجرجانيّ في مبحثِ المجازِ العقليِّ إنّ المجازَ العقليَّ([7]) لا يختصُّ بالخبرِ، بلْ يكونُ في النّسبةِ الغيرِ التّامّةِ، كالنّسبةِ الإضافيّةِ في

([1]) الآية (الآعراف، 44).

([2]) الآية (الأعراف، 48).

([3]) الآية (الأعراف، 50).

([4]) الآية (البقرة، 102).

([5]) انظر رأي النقشواني وابن عبد السلام في جمع الجوامع للسبكي، وشرحه للمحلي والآيات البينات لابن قاسم، 181/2.

([6]) الآية(الحاقة، 8).

([7]) ب: الجملة: "إن المجاز العقلي" ساقطة.

"مكر اللّيلِ"، قال ياسين: أيْ إنْ([1]) جُعلت الإضافةُ على معنى اللاّمِ، فإنْ جُعلت على معنى "في" كانتْ حقيقةً([2])، وقال السّعدُ التّفتازانيّ في "شرح المِفتاح" في تحقيقِ قولِه –تعالى–: "ابلعي ماءَك"([3]): إضافة الماءِ إلى الأرضِ على سبيلِ المجازِ تشبيهًا لاتّصالِ الماءِ بالأرضِ باتّصالِ الملكِ بالمالكِ بناءً على أنّ مدلولَ الإضافةِ في مثلِه الاختصاصُ الملكيّ، فتكونُ استعارةً تصريحيّةً أصليّةً جاريةً في التّركيبِ الإضافيِّ الموضوعِ للاختصاصِ الملكيِّ في مثلِ هذا، وإن اعتُبِر التّجوّزُ في اللاّمِ، وبُني الاتّصالُ والاختصاصُ عليها، فالاستعارةُ تبعيّةٌ، وقال في الإضافةِ لأدنى ملابسةٍ إنّها مجازٌ حكميٌّ، وقال السّيّدُ الجرجانيّ: الهيئةُ التّركيبيّةُ في الإضافةِ اللاّميّةِ موضوعةٌ للاختصاصِ الكاملِ المصحّحِ لأنْ يخبرَ عن المضافِ بأنّه للمضافِ إليه، فإذا استُعملت في أدنى ملابسةٍ كانتْ مجازًا لغويّاً لا حكميّاً كما توهّم، لأنّ المجازَ في الحكمِ إنّما يكونُ بصرفِ النّسبةِ عن محلِّها الأصليّ إلى محلٍّ آخرَ لأجلِ ملابسةٍ بين المحلَّينِ، وظاهرٌ أنّه لم يقصدْ صرفَ نسبةِ الكوكبِ عنْ شيءٍ إلى الخَرقاء لملابسةٍ بينهما؛ يعني في قولِ بعضِ العربِ: "كوكبُ الخرقاء"([4]) بإضافةِ الكوكبِ إلى المرأةِ المسمّاةِ بالخرقاءِ، بل نسبة الكوكبِ إليها لظهورِ جِدِّها في زمانِ طلوعِه، انتهى([5]).

قال بعضُهم: لأنّ الذّوقَ يقضي بأنْ ليس المقصودُ مِن أمثالِه تشبيهَ المحلّ المجازيِّ بالمحلِّ الحقيقيِّ، ثمّ نقل الإضافة مِن الثّاني إلى الأوّلِ؛ إذْ لا لطافةَ في ذلك، بلْ بأنّ المقصودَ نسبةُ([6]) الكوكبِ إليها مطلقًا، انتهى.

([1]) أ: إذا.

([2]) ب: حقيقية.

([3]) الآية(هود، 44).

([4]) هذا جزء من بيت تمامه:

إذا كوكب الخرقاء لاح بسُحرة سهيل أذاعت غزلها في القرائب

والخرقاء هي المرأة التي في عقلها هوج، وبها حماقة، كانت تضيع وقتها طول الصيف، فإذا طلع سهيل، وهو كوكب يطلع عند ابتداء البرد، تنبهت وفرقت القطن في القرائب استعدادا للشتاء، فأضيف الكوكب إليها بهذه الملابسة البعيدة اللطيفة، والسُّحرة بالضم السحر، و"سهيل" مرفوع على أنه بدل من كوكب، أو على أنه عطف بيان، وأذاعت: فرقت، وغزلها: قطنها الذي يصير غزلا ويؤول إليه، والقرائب: جمع قريبة، أي أقاربها وعشائرها، ووجه الملابسة اللطيفة أن حقيقة الإضافة اللامية الاختصاص الكامل الذي يصح معه الإخبار بأن المضاف للمضاف إليه، فالإضافة لأدنى ملابسة تكون مجازا مشعرا بجعل تلك الملابسة بمنزلة الملابسة الكاملة الإضافية. انظر: حاشية الأنبابي، 416.

([5]) أي انتهى كلام السيد.

([6]) أ: "نسبة" كتبت مرتين سهوا من الناسخ.

وليس مِن الإضافةِ لأدنى ملابسةٍ الإضافةُ في نحو "مكر اللّيل"؛ لأنّها على معنى حرفٍ، والظّاهرُ أنّ الإضافةَ لأدنى ملابسةٍ ليستْ على معنى حرفٍ، فلا تنافيَ بين تصريحِ السّيّدِ الجرجانيِّ بأنّها مجازٌ لغويٌّ، وتصريحِه بأنّ الإضافةَ في نحوِ "مكر اللّيل" مجازٌ عقليٌّ، فاعرفْ ذلك، واعلمْ أنّ مبحثَ الأصليّةِ والتّبعيّةِ مِن المباحثِ الشّريفةِ التي خفيتْ دقائقُها على كثيرٍ، واستترتْ حقائقُها على جمٍّ غفيرٍ، فلذلك استوفَينا فيه الكلامَ، وأوضحنا فيه لطالبيه المرامَ، وقرّرناه بحمدِ الله -تعالى- على وجهٍ بديعٍ لم نُسبقْ إليه، فاعضضْ بنواجذِك إنْ كنتُ مِن أهلِ التّحصيلِ عليه.

بابُ تقسيمِ المصرّحةِ عند السّكّاكيِّ إلى تحقيقيّةٍ وتخييليّةٍ ومحتملةٍ لهما

قسّم السّكّاكيّ المصرّحةَ إلى تحقيقيّةٍ على القطعِ، وتخييليّةٍ على القطعِ، ومحتملةٍ لهما([1])، وفسّر الأولى بأنّها ما كان المستعارُ له فيها([2]) محقّقًا حسّاً أو عقلاً، والمرادُ بالمحقّقِ ما يشملُ المظنونَ، كما ذكره ياسين، والثّانيةَ بأنّها ما كان المستعارُ له فيها غيرَ محقّقٍ لا حسّاً ولا عقلاً، والثّالثة بما احتمل المستعارُ له فيها أنْ يكونَ محقّقًا، وأنْ يكونَ غيرَ محقّقٍ، فالتّحقيقيّةُ كما في قولِك: "رأيتُ أسدًا"، فإنّ المستعارَ له الذي هو الرّجلُ الشّجاعُ محقّقٌ حسّاً، وكما في قولِه -تعالى- في تعليمِ عبادِه الدّعاءَ: "اهدِنا الصّراطَ المستقيمَ"([3])، فإنّ المستعارَ له الذي هو الدّينُ الحقُّ الذي هو عبارةٌ عن الأحكامِ الشّرعيّةِ محقّقٌ عقلاً.

قال السّكّاكيّ([4]): ومِن أمثلةِ التّحقيقيّةِ على القطعِ الاستعارةُ التّمثيليّةُ والتّخييليّةُ، كما في قولِك: "أظفارُ المنيّةِ نشبتْ بفلانٍ"، استُعيرت الألفاظُ لصورةٍ وهميّةٍ متخيّلةٍ شبيهةٍ بالأظفارِ مقدّرٍ ثبوتُها للمنيّةِ، لأنّه لمّا شُبّهت المنيّةُ بالسّبُعِ في الاغتيالِ أخذ الوهمُ في تصويرِها بصورتِه، واختراعِ لوازمِه لها، فاخترع لها صورةً كصورةِ الأظفارِ، وسمّاها أظفارًا، فالمستعارُ له الذي هو هذه الصّورةُ أمرٌ متوهّمٌ متخيّلٌ لا تحقّقَ له لا حسّاً ولا عقلاً.

([1]) وبذلك تغدو أقسام الاستعارة في هذا المقام أربعة، أولها -كما يقول السكاكي-: الاستعارة المصرح بها التحقيقية مع القطع، وثانيها الاستعارة المصرح بها التخييلية مع القطع، وثالثها الاستعارة المصرح بها مع الاحتمال للتحقيق والتخييل، ورابعها الاستعارة بالكناية، انظر: السكاكي، المفتاح، 176.

([2]) ب: "فيها" ساقطة.

([3]) الآية (الفاتحة، 6).

([4]) نقل الصبان كلام السكاكي من "المفتاح" متصرفا فيه غير مقتبس، انظر: المفتاح، 178-179.

والمحتملةُ لهما كما في قولِ زهيرٍ:

صَحا القلبُ عنْ سَلمى وأقصرَ باطلُه   وعُرّي أفراسُ الصّبا ورواحلُه([1])

أراد أنْ يبيّنَ أنّه ترك ما كان يرتكبُه زمنَ المحبّةِ مِن الجهلِ والغيِّ، وأعرض عن معاودتِه، فشَبّه في نفسِه الصّبا بجهةٍ مِن جهاتِ المَسيرِ([2]) كالحجِّ والتّجارةِ قضى منها الوطرَ، فأهمِلت آلاتُها، ووجهُ الشّبهِ الاشتغالُ التّامّ، وركوبُ المسالكِ الصّعبةِ، فهذه استعارةٌ بالكنايةِ، وأثبت للصّبا بعضَ ما يخصُّ تلك الجهةَ؛ أعني الأفراسَ والرّواحلَ، فالأفراسُ والرّواحلُ يحتملُ أنْ تكونَ استعارةً تخييليّةً إنْ جُعلت مستعارةً لأمرٍ وهميٍّ شبيهٍ بالأفراسِ والرّواحلِ الحقيقيّةِ مقدّر ثبوتُه للصّبا، ويحتملُ أنْ تكونَ استعارةً تحقيقيّةً إنْ جُعلتْ مستعارةً لأمرٍ محقّقٍ حسّاً، أعني الأشياءَ التي تكونُ أسبابًا لاتّباعِ الغيِّ؛ كالمالِ والمنالِ والأعوانِ، أو عقلاً، أعني دواعيَ النّفسِ وشهواتِها والقوى الحاصلةَ لها في استيفاءِ اللذّاتِ([3]).

وهذا التّقسيمُ خاصٌّ بالسّكّاكيِّ، وأمّا مَن عداه مِن القومِ فلا يقولون بالتّخييليّةِ بهذا المعنى أصلاً، فلا يقولون باستعارةِ الأظفارِ مثلاً للأمرِ الوهميِّ، بلْ يقولون إنّ الأظفارَ مستعملةٌ في معناها الحقيقيِّ، وإنّما التّجوّزُ في الإثباتِ؛ أي إثباتِ الأظفارِ للمنيّةِ، نعمْ، يوافقونه في التّسميةِ، فيسمّون مثلَ هذا الإثباتِ مِن كلِّ ما جعل قرينةً للمكنيّةِ استعارةً تخييليّةً، وإطلاقُ الاستعارةِ عليه على مذهبِهم مِن قبيلِ الاشتراكِ اللّفظيِّ كإطلاقِها على المكنيّةِ في مذهبِ الخطيبِ([4])، وإطلاقِها على المعنى المصدريِّ؛ أعني استعمالَ اسمِ المشبّهِ به في المشبّهِ. وأمّا على مذهبِ السّكّاكيِّ فمِن قبيلِ الاشتراكِ المعنويِّ، وتمامُ الكلامِ على ذلك تقدّم في مبحثِ قرينةِ المكنيّةِ.

([1]) البيت مطلع قصيدة لزهير بن أبي سلمى يمدح حصن بن حذيفة، وهو من الطويل. انظر: ديوانه، 64، وكتاب الصناعتين، تحقيق مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989م، 311، ومفتاح العلوم، 178، والتلخيص، 89، والإيضاح، 318، وعروس الأفراح، 269/2، والمطول، 609، وشواهد التنصيص، 171/2، والشاهد فيه أنه أراد أن يبين أنه ترك ما كان يرتكبه من المحبة زمن الجهل والغي، وأعرض عن معاودته فبطلت آلاته، فشبه في نفسه الصبا بجهة من جهات المسير؛ كالحج والتجارة قضى منها الوطر فأهملت آلاتها.

([2]) ب: السير.

([3]) يبين السكاكي أن القول بأنها استعارة تحقيقية يحتمل احتمالا بالتكلف حين جعل الأفراس والرواحل عبارة عن دواعي النفوس وشهواتها... لا كما ذكره الصبان من أن الوجهين وردا على السواء عند السكاكي، انظر: المفتاح، 179.

([4]) كانت تكتب هذه الكلمة مختصرة على هيئة (خ ط).

قال صاحبُ "التّلخيص" وغيرُه: وفيما ذهب إليه السّكّاكيّ في تفسيرِ التّخييليّةِ تعسّفٌ([1])، قال السّعدُ: لِما فيه مِن كثرةِ الاعتباراتِ التي لا يدلُّ عليها دليلٌ، ولا تدعو إليها حاجةٌ، انتهى([2])، ولِما فيه مِن مخالفةِ القومِ لغيرِ ضرورةٍ، وقولُه: "ولا تدعو إليها حاجةٌ"؛ أيْ: شديدةٌ لأنّها ليستْ إلاّ طلب أجرِ لفظِ الاستعارةِ على معناها المتعارفِ، ثمّ اعتَرض عليه صاحبُ "التّلخيص" اعتراضًا آخرَ حاصلُه أنّ ما ذكره في التّخييليّةِ يلزمُه مثله في التّرشيحِ؛ لأنّ في كلٍّ مِنهما إثباتَ بعضِ ما يخصُّ المشبّهَ به للمشبّهِ، فاعتبارُه في التّخييليّةِ دون التّرشيحِ تحكّمٌ.

قال في "المطوّل"([3]): وجوابُه أنّ الأمرَ الذي هو مِن خواصِّ المشبّهِ به لمّا قُرن في التّخييليّةِ بالمشبّهِ، كالمنيّةِ، حملناه على المجازِ، وجعلناه عبارةً عن أمرٍ متوهّمٍ يمكنُ إثباتُه للمشبّه، ومِن التّرشيحِ لمّا قُرن بلفظِ المشبّهِ به لمْ يحتجْ إلى ذلك؛ لأنّه جعل المشبّهَ به هو هذا المعنى مع لوازمِه، فإذا قلت: "رأيت أسدًا يفترسُ أقرانَه"، و"رأيتُ بحرًا تتلاطمُ أمواجُه"، فالمشبّهُ به هو الأسدُ الموصوفُ بالافتراسِ الحقيقيِّ، والبحرُ الموصوفُ بالتّلاطمِ الحقيقيِّ بخلافِ أظفارِ المنيّةِ، فإنّها مجازٌ عن الصّورةِ الوهميّةِ لتصحَّ([4]) إضافتُها إلى المنيّةِ، فإنْ قيل: فَعَلى هذا لا يكونُ التّرشيحُ خارجًا مِن الاستعارةِ زائدًا عليها، قُلنا: فرقٌ بين المقيّدِ والمجموعِ، والمشبّهُ به هو الموصوفُ، والصّفةُ خارجةٌ عنه لا المجموع([5]) المركّب مِنهما، وأيضًا معنى زيادتِه أنّ الاستعارةَ تامّةٌ بدونِه، انتهى([6])، واعتُرض مِن وجوهٍ:

الأوّل: أنّ قولَه: و"جوابُه...إلخ" مبنيٌّ على أنّه لا ترشيحَ في الاستعارةِ بالكنايةِ، وبعد تجويزِه فيها كما هو الحقُّ يردّ([7]) أنّ التّرشيحَ فيها يقترنُ بلفظِ المشبّهِ؛ نحو "مخالبُ المنيّةِ نشبتْ بفلانٍ فافترستْه"، وقد يقالُ: التّخييليّةُ تكسرُ سورةَ المشبّهِ، فلا يحتاجُ إلى اختراعِ صورةٍ وهميّةٍ أخرى، وقال عبدُ الحكيمِ: يجوزُ أنْ يلتزمَ كون ترشيحِ المكنيّةِ عبارةً عن صورةٍ وهميّةٍ، كما أنّ قرينتَها كذلك.

([1]) انظر: القزويني، التلخيص، 90.

([2]) انظر: السعد، المطول، 618.

([3]) انظر النص في المطول، 620.

([4]) أ: ليصح، وهي كذلك في المطول، 620.

([5]) ب : لا لمجموع.

([6]) ب: "انتهى" ساقطة.

([7]) أ: يراد.

الثّاني: أنّ خاصّةَ المشبّهِ به في التّخييليّةِ وإنْ قرنتْ بالمشبّه، لكنّ المرادَ بالمشبّهِ المشبّهُ به عند السّكّاكيِّ، فلا يثبت الاحتياجُ إلى التّوهّمِ، وفيه نظرٌ؛ لأنّ المرادَ بالمشبّهِ وإنْ كان المشبّهَ به، لكنّ المشبّهَ به إذًا ادعاءٌ لا حقيقةٌ، والخاصّة خاصّةُ السّبُعِ الحقيقيِّ، فثبتَ الاحتياجُ إليه على أنّ مجرّدَ اقترانِ اللاّزمِ في التّخييليّةِ بلفظٍ لا يلائمُه بحسبِ الظّاهرِ، وفي التّرشيحِ بلفظٍ يلائمُه بحسبِه كافٍ له فيما ذهب إليه.

الثّالثُ: أنّ قولَه: "فالمشبّهُ به هو الأسدُ الموصوفُ بالافتراسِ الحقيقيِّ" فيه بحثٌ، وهو أنّ هذا التّوجيهَ، وإنْ صحّ في المثالِ الذي أورده، أعني "رأيتُ أسدًا يفترسُ أقرانَه"، لكنْ لا(1) مساغَ له في قولِه –تعالى–: "واعْتصِموا بحبلِ اللهِ"(2) للقطعِ بأنّ "اعْتصِموا" طلبُ شيءٍ متعلّق بالعهدِ لا طلبُ الاعتصامِ الحقيقيِّ المتعلّقِ بالحبلِ الحقيقيِّ حتّى يستعارَ هذا المقيّدُ للعهدِ كما يشهدُ به الذّوقُ السّليمُ، وعلى هذا قياسُ نظائرِه.

الرّابعُ: أنّ هذا يقتضي أنّ الوصفَ مِن تتمّةِ التّشبيهِ، فلا يكونُ ذكرُه تقويةً للمبالغةِ المستفادةِ مِن الاستعارةِ كما هو شأنُ التّرشيحِ، ويجابُ بأنّ خروجَ الوصفِ عنْ مدلولِ المشبّهِ به المقيّدِ كافٍ في كونِ ذكرِه تقويةً للمبالغةِ المذكورةِ، ولا يضرُّ توقّف تمامِ التّشبيهِ على ملاحظتِه، فإنّ تعلّقَ الرؤيةِ مثلاً بذاتِ البحرِ ليس كتعلّقِها بالبحرِ المقيّدِ بتلاطمِ الأمواجِ في إفادةِ المبالغةِ المطلوبةِ، واعتُرِض على السّكّاكيِّ أيضًا بما إذا جُمع بين المشبّهِ والمشبّهِ به في الاستعارةِ بالكنايةِ؛ نحو "أظفارُ المنيّةِ والسّبُع نشبتْ بفلانٍ"، فإنّ أظفارَ المنيّةِ مجازٌ عنده، وأظفارَ السّبعِ حقيقةٌ، فيلزمُ الجمعُ بين الحقيقةِ والمجازِ، والجمهورُ على منعِه، وأجاب الفَنَرِيّ عنْه بأنّ السّكّاكيّ يقدّرُ في مثلِه أظفارًا أخرى، فيقولُ: التّقديرُ: أظفارُ المنيّةِ، وأظفارُ السّبعِ، كما يقدّرُ في نظائرِه.

تتمّة

بحث بعضُهم بأنّ السّكّاكيّ قسّم المصرّحةَ إلى الأقسامِ الثّلاثةِ(3)، ولمْ يقسّم المكنيّةَ، فما المانعُ مِن تقسيمِها أيضًا إليها؟ وأجيب بأنّ المكنيّةَ عند السّكّاكيِّ لا تكونُ إلاّ تخييليّةً؛ لأنّ المستعارَ له فيها عندَه دائمًا هو المشبّهُ به ادّعاءً لا حقيقةً، كما عُلم ذلك في الكلامِ على مذهبِه، فافهمْ.

---

(1) ب: "لا" ساقطة.

(2) الآية(آل عمران، 103).

(3) وهي عنده: المصرحة التحقيقية مع القطع، والمصرحة التخييلية مع القطع، والمصرحة مع الاحتمال للتحقيق والتخييل. انظر: السكاكي، المفتاح، 176.

بابُ تقسيمِ الاستعارةِ إلى مرشّحةٍ ومجرّدةٍ ومطلقةٍ

إذا ذُكر مع الاستعارةِ ملائمُ المستعارِ مِنه فمرشَّحةٌ؛ كما في قولِك: "رأيتُ أسدًا له لبدٌ"، جمعُ "لبدة"، وهي شعرُ الأسدِ المتلبّدُ على رقبتِه وبين كتفيْه، فقولُه([1]): "له لبدٌ" ترشيحٌ؛ لأنّه يلائمُ المستعارَ منه، وكما في قولِك: "نطق لسانُ الحالِ"، فـ"لسان" ترشيحٌ؛ لأنّه يلائمُ المستعارَ مِنه المحذوفَ الذي هو ذو النّطقِ، وإنْ شئتَ جعلتَ التّرشيحَ "نَطَقَ"، وقرينة المكنيّةِ "لسان" على ما عُلم ممّا سبق، وسُمّيتْ مرشَّحةً لترشيحِها؛ أي تقويتِها بذكرِ ذلك الملائمِ.

وإذا ذُكر معها ملائمُ المستعارِ له فمجرّدةٌ كما في قولِك: "رأيتُ أسدًا شاكيَ السّلاحِ"، أي حديدَه، قال في "القاموس": شاكّ السّلاحِ، بتشديدِ الكافِ، وشائكُه وشوكُه وشاكيه، أي حديدُه، وفي "الصّحاح"([2]): شاكّ السّلاحِ اللاّبسُ السّلاح التّامّ، وشائكُ السّلاحِ وشاكيه: حديده، فتفسيرُ المحقّقِ التّفتازانيّ "شاكي السّلاحِ" بتامّ السّلاحِ لا يوافقُ شيئًا مِنهما، قاله في "الأطول"([3]).

و"شاكي" مقلوبُ شائكٌ، وأُبْدلت الهمزةُ ياءً، وقدْ تُحذفُ الهمزةُ بالكلّيّةِ، وتُجعلُ حركةُ الإعرابِ على الكافِ مخفّفةً، قاله بعضُهم، فشاكي السّلاحِ تجريدٌ لأنّه يلائمُ المستعارَ له، وكما في قولِك: "نطقتِ الحالُ الرّاهنةُ"، فالرّاهنةُ تجريدٌ؛ لأنّه يلائمُ المستعارَ له، وسُمّيت مجرّدةً لتجريدِها عن بعضِ المبالغةِ لبعدِ المشبّهِ حينئذٍ عن المشبّهِ به بعضَ بعدٍ، وذلك يبعدُ دعوى الاتّحادِ التي هي مبنى الاستعارةِ، ولهذا إذا كان مع ملائمِ المستعارِ له ما يمنعُ هذا الإبعادَ لمْ يكنْ تجريدًا على ما بحثه العصامُ في "الأطول"([4])، ومثّل له بقولِه([5]):

قامتْ تُظلّلُني ومِن عجبِ   شمسٌ تظلّلُني مِن الشّمسِ([6])

([1]) ب: فقولك، وهي كذلك في حاشية الأنبابي.

([2]) ب: المصباح.

([3]) عبارة العصام في الأطول: "فقول الشارح: شاكي السلاح أي تام السلاح لا يوافق شيئا منهما". انظر: الأطول، 244/2.

([4]) انظر: العصام، الأطول، 286/2.

([5]) العبارة في ب: ومثّل هذا بقوله.

([6]) الشعر منسوب لابن العميد من الكامل، قالهما في غلام حسن قام على رأسه يظله من الشمس، وقيل لغيره، وقبله:

قامت تظللني من الشمس   نفس أعز عليّ من نفس

لأنّ التّعجبَ مِن التّظليلِ أخرجه عنْ أنْ يوجبَ خللاً في دعوى الاتّحادِ؛ إذْ لوْ لمْ تكنْ عينَ([1]) الشّمسِ لمْ يتعجّبْ مِن تظليلِها([2])، وإذا لمْ يذكرْ معَها لا هذا ولا هذا فمطلقةٌ، كما في قولِك: "رأيتُ أسدًا"، وقولِك: "نطقتِ الحالُ"، وسمّيتْ مطلقةً لإطلاقِها عن ذكرِ أحدِ الملائمَين، وقدْ يجتمعُ التّرشيحُ والتّجريدُ، فتكونُ في مرتبةِ الإطلاقِ إلاّ إذا كان أحدُهما زائدًا كمّاً أو كيفًا فيترجّحُ جانبُه، وجوّز بعضُهم في حالةِ التّساوي ترجيحَ جانبِ السّابقِ لسبقِه بالتّقويةِ، أوِ التّضعيف، وممّا جاء مِن ذلك قولُ الشّاعرِ:

لَدى أسَدٍ شاكي السّلاحِ مُقذّفٍ　　لَه لبدٌ([3]) أظفارُه لمْ تُقلّم([4])

فـ "لدى" قرينةٌ، و"شاكي السّلاحِ" تجريدٌ، و"له لبدٌ ...إلخ" ترشيحٌ، وأمّا "مقذّف" فليس بتجريدٍ ولا ترشيحٍ؛ لأنّ التّقذيفَ بكلا معنيَيه، أي الرّمي باللّحمِ، كنايةٌ عن كثرةِ اللّحمِ والجسامةِ، والرّميُ به في الوقائعِ يجوّزُ اتّصافَ المستعارِ له([5]) والمستعارِ مِنه به، كذا في عبدِ الحكيمِ والهرويِّ، فجانبُ التّرشيحِ هنا راجحٌ([6])، وفي شرحِ شيخِنا أنّه إذا أريد به المرميُّ به في الوقائعِ بآلةِ الحربِ كان تجريدًا، وأنّ([7]) القرينةَ يصحُّ أنْ تُجعلَ حاليّةً، فيكونَ([8]) "لَدى" تجريدًا، فلا يكون جانبُ التّرشيح راجحًا، أي كمّاً، وإنْ رجح كيفًا على ما يُؤخذُ ممّا يأتي عن "الأطول"، قال الهرويُّ: وكونُ أظفارِه لم تُقلَّمْ ترشيحًا غير ظاهرٍ إلاّ أنْ يُدعّى أنّ المرادَ بعدمِ تقليمِ الظّفرِ أنّه ليس مِن عادةِ جنسِه وشأنِه التّقليم، وإلاّ فقدْ يوجدُ في بعضِ أفرادِ الإنسانِ عدمُ التّقليمِ أصلاً، انتهى.

انظر: أسرار البلاغة، 278، والتلخيص، 84، والإيضاح، 247، والمطول، 585، وعروس الأفراح، 261/2، والأطول، 291/2، ومعاهد التنصيص، 113/2، والشاهد فيه أن إطلاق المشبه به على المشبه إنما يكون بعد ادعاء دخوله في جنس المشبه به، وإذا كان كذلك فيكون استعمال الاستعارة في المشبه استعمالا فيما وضعت له، فهنا – كما يقول العباسي– لولا أنه ادعى له معنى الشمس الحقيقي وجعله شمسا لما كان لهذا التعجب معنى؛ إذ لا تعجب في أن إنسانا حسنا يظلل إنسانا آخر.

([1]) ب: تكن دعوى، (أي دعوى مقام عين)، وهو تصحيف.

([2]) عبارة العصام في الأطول مع تباين قليل: "كنحو قوله: لأن التعجب من التظليل أخرجه عن أن يوجب خللا في دعوى الاتحاد؛ إذ لو يكن عين الشمس، كيف يتعجب من تظليله"، انظر: الأطول، 286/2.

([3]) ب: لبدا.

([4]) الشعر لزهير بن أبي سلمى في ديوانه، انظر: التلخيص، 83، والإيضاح، 308، والمطول، 602، وعروس الأفراح، 257/2، والأطول، 324/2، ومعاهد التنصيص، 112/2.

([5]) ب: "له" ساقطة، وهذا لا يستقيم؛ لأن الحديث عن المستعار له لا المستعار.

([6]) ب: أرجح.

([7]) ب: أو أن.

([8]) أ: فتكون، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

وقال في "الأطول"([1]): "التّقليمُ مبالغةُ القَلْمِ بمعنى القطعِ، والمناسبُ أنْ تُجعلَ المبالغةُ راجعةً إلى النّفيِ، ولا يُجعل النّفي داخلاً على المبالغةِ، ونظيرُه قولُه –تعالى-: "وَما أنا بظلاّمٍ للعبيدِ"([2])، وتقليمُ الظّفرِ كنايةٌ عن الضّعفِ في حواشي "الكشّاف"، فلأنّ مقلومَ الأظفارِ: أي ضعيفٌ، وفي المِصراعِ مبالغاتُ جعلِه ذا لبدٍ، فكأنّه أُسودٌ؛ إذْ لا يكونُ للأسدِ إلاّ لبدة، وحصرُ اللّبدِ فيه كما يفيدُه تقديمُ الظّرفِ والمبالغة في نفيِ الضّعفِ".

وقال في موضعٍ آخرَ ما ملخّصُه([3]): إذا جُعل التّقليمُ([4]) كنايةً عن الضّعفِ لا يكونُ قولُه: "أظفارُه لمْ تُقلّم" ترشيحًا ولا تجريدًا لعدمِ اختصاصِ انتفاءِ الضّعفِ بشيءٍ مِن الأسدِ والرّجلِ الشّجاعِ؛ إلاّ أنْ يقالَ: نفيُ الضّعفِ أخصُّ بالأسدِ، فتأمّلْ.

وقد اندفع بكلٍّ مِن حملِ قولنا "أظفارُه لمْ تقلّمْ" على معنى أنّه ليس مِن شأنِ جنسِه التّقليمُ، وحملِه على أنّه كنايةٌ عن انتفاءِ الضّعفِ الاعتراضُ بأنّه تجريدٌ لا ترشيحٌ؛ لأنّ نفيَ أمرٍ عن شيءٍ إنّما يحسنُ إذا كان مِن شأنِ الشّيءِ أنْ يتّصفَ بذلك الأمرِ، وإلاّ فلا فائدةَ له، ووجهُ الاندفاعِ أنّ كونَه تجريدًا باعتبارِ أصلِ اللّغةِ لا باعتبارِ المعنى المرادِ؛ أعني أحدَ الحملَين المذكورَين، فافهمْ، انتهى.

تنبيهاتٌ

الأوّل: التّرشيحُ والتّجريدُ يطلقان بالاشتراكِ اللّفظيِّ على نفسِ اللّفظِ الملائمِ، وعلى ذكرِه وعلى الثّاني بناءً على الاشتقاقِ، فيقالُ مرشّحةٌ ومجرّدةٌ.

الثّاني: قال ابنُ قاسمٍ: الظّاهرُ أنّه ليس مِن الاجتماعِ الوصفُ الواحدُ الشّاملُ لكلٍّ مِن المشبّهِ والمشبّهِ به، وقال في "عروس الأفراح"([5]): اجتماعُ التّرشيحِ والتّجريدِ ليس مِن شرطِه أنْ

([1]) انظر النص في الأطول، 244/2.

([2]) الآية(ق، 29).

([3]) انظر عبارة العصام في الأطول، 324/2.

([4]) أ: التقديم، وهو تصحيف ظاهر.

([5]) يقول البهاء: "أن يكون الوصف يلائم كل واحد منهما حقيقة، كقولك: "رأيت أسدا قويا" أو "باسلا"، فهذا وصف يلائم كلاً منهما، فيصدق عليه أنه استعارة مجردة مرشحة". انظر: البهاء، عروس الأفراح، 288/3.

يُذكرَ أوصافٌ بعضُها يلائمُ المستعارَ له، وبعضُها يلائمُ المستعارَ مِنه، بلْ قدْ يكونُ وضعًا واحدًا يلائمُهما، انتهى، وتبعه الزّركشيّ.

الثّالثُ: المرشّحةُ فقطْ أبلغُ مِن غيرِها لاشتمالِ التّرشيحِ على تحقيقِ المبالغةِ في التّشبيهِ، قال ياسين: والظّاهرُ أنّ الأبلغيّةَ ثابتةٌ لها، ولو كان التّرشيحُ باعتبارِ اللّفظِ دون المعنى على ما سيجيءُ، والمطلقةُ أبلغ مِن المجرّدةِ لِما مرّ، قال ياسين: ولو كان التّجريدُ بحسبِ اللّفظِ فقطْ رعايةً لجانبِ اللّفظِ، هذا هو الظّاهرُ، وقدْ تردّد في ذلك شيخُنا، انتهى، واعترض قولهم: "أبلغُ" بأنّه إنْ كان مأخوذًا مِن المبالغةِ فهو على خلافِ القياسِ في بناءِ صيغةِ "أفعل" التّفضيل، وإنْ كان مِن البلاغةِ، ورد أنّ التّعليل لا يلائمُه؛ لأنّ مدارَ البلاغةِ على مطابقةِ مقتضى الحالِ لا على الاشتمالِ على تحقيقِ المبالغةِ، فالحالُ إذا اقتضتْ التّجريدَ كان أبلغَ، ولهذا اختير التّجريدُ في قولِه –تعالى–: "فَأَذاقها اللهُ لباسَ الجوعِ والخوفِ"([1]) على بعضِ الاحتمالاتِ، كما حقّقه المولى التّفتازانيّ في "شرح التّلخيص"([2])، وتقدّم بيانُه.

ويمكنُ اختيارُ هذا الشّقِّ الثّاني، ونقولُ: الكلامُ في الأبلغيّةِ لا في أصلِ البلاغةِ، وهو الذي يدورُ على المطابقةِ([3]) بمعنى أنّه متى حصلتْ حصلتْ البلاغةُ، ومتى انتفتْ انتفتْ، وأمّا الأبلغيّةُ فتدورُ على زيادةِ الاعتباراتِ، ولا شكّ أنّ ما اشتمل على تحقيقِ المبالغةِ يتحقّقُ([4]) فيه زيادةُ الاعتباراتِ، فالمرادُ أنّ التّرشيحَ في مقامِه له مرتبةٌ مِن مراتبِ البلاغةِ أعلى([5]) مِن مرتبةِ غيرِه، وبَعُد ذلك، ففي الكلامِ تسمُّحٌ؛ لأنّ كمالَ البلاغةِ في الحقيقةِ وصفٌ للكلامِ المرشّح لا للتّرشيحِ فقطْ، فالمرادُ أنّ الكلامَ المشتملَ على التّرشيحِ أبلغُ، وسيأتي في الخاتمةِ زيادةُ تحقيقٍ لذلك([6]).

الرّابع: الملائمُ قسمان: صفةٌ وتفريعٌ، والمرادُ بالصّفةِ الصّفةُ المعنويّةُ لا خصوصُ النّعتِ النّحويِّ، فدخل في التّرشيحِ بالصّفةِ: "زيدٌ رداؤُه سابغٌ"، أيْ: "عطاؤُه كثيرٌ"، و"زيدٌ سابغُ الرّداءِ"، وفي التّجريدِ بها: "زيدٌ رداؤُه كثيرٌ"، و"زيدٌ كثيرُ الرّداءِ"، والمرادُ بالتّفريعِ –كما أشار إليه

([1]) الآية(النحل، 112).

([2]) وعبارة السعد في المطول: "فعلى هذا تكون الإذاقة بمنزلة الأظفار للمنية فلا يكون ترشيحا"، 602.

([3]) ب: المبالغة، وهو تصحيف لا يستقيم المعنى به، وما أثبته من أ وحاشية الأنبابي.

([4]) أ: تتحقق، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([5]) أ: أعني، وهو تصحيف ظاهر.

([6]) ب: تحقيق ذلك.

السّيراميّ– التّعقيبُ بما يلائمُ أحدَ الطّرفَين؛ كقولِه –تعالى–: "فَما ربحتْ تجارتُهم"([1]) بعد قولِه: "أولئكَ الذين اشترَوا الضّلالةَ بالهدى"([2])، وقال عبدُ الحكيمِ: إذا كان الملائمُ مِن تتمّةِ الكلامِ الذي فيه الاستعارةُ فهو صفةٌ، وإنْ كان كلامًا مستقلاً جيءَ به بعدَ ذلك الكلامِ، فهو تفريعٌ سواء كان بحرفِ التّفريعِ أوْ لا.

قال الشّارحُ –يعني السّعدَ في "شرح المفتاح"– في قولِنا: "لقيتُ بحرًا ما أكثرَ علومَه" إنْ جُعل صفةً، فبتقديرِ القولِ، وإنْ جُعل تفريعَ كلامٍ فلا كلامَ، انتهى. وفي "عروس الأفراح" ما يوافقُه. أقولُ: بقي هنا أمران:

الأوّلُ أنّ السّكّاكيّ، كما في الفَنَريّ، ذكر في لطائفِ "يا أرضُ ابلَعي ماءَكِ" أنّ الخطابَ في "ماءَكِ" ترشيحٌ([3])، وهو داخلٌ في الصّفةِ على كلامِ عبدِ الحكيم، وفي التّفريعِ على كلامِ السّيراميّ.

الثّاني: مفهومُ كلامِهم أنّ التّرشيحَ والتّجريدَ بالتّفريعِ لا يتقدّمان، وقدْ يُنازَعُ فيه بالنّسبةِ إلى التّجريدِ، ويُحكَمُ بتجريديّةِ "ما أكثرَ علومَ زيدٍ" في قولِنا: "ما أكثرَ علومَ زيدٍ"، "لقدْ رأيتُ بحرًا"، فتأمّلْ.

فصلٌ

{شرط اعتبارِ التّرشيحِ والتّجريدِ}

اعتبارُ التّرشيحِ والتّجريدِ إنّما يكونُ بعد تمامِ الاستعارةِ بالقرينةِ المانعةِ([4])، وبعدَ القرينةِ المعيّنةِ أيضًا، فلا تعدُّ قرينةُ المصرّحةِ تجريدًا سواء كانتْ مانعةً أو معيّنةً، ولا قرينةُ المكنيّةِ ترشيحًا([5])، بل الزّائد على ما ذُكر أقولُ: قولُنا: ولا قرينة المكنيّةِ، أيْ: ولوْ على مذهبِ السّكّاكيّ([6]) فيه لحصولِ الاشتباهِ بين التّرشيحِ وبينها عليه باعتبارِ لفظِها، ومَن فصل بين مذهبِه فيها ومذهبِ السّلفِ، فقال: لا تُعدّ قرينةُ المكنيّةِ على مذهبِ السّلفِ ترشيحًا، ولا قرينتُها على مذهبِ السّكّاكيّ تجريدًا نظرًا إلى المعنى وما فعلته أوْلى؛ لأنّ المنظورَ إليه هنا جانبُ اللّفظِ كما

([1]) الآية(البقرة، 16).

([2]) تقدم تخريج الآية.

([3]) انظر هذه اللطائف في المفتاح، 197–198، وعبارته التي ذكرها الفنري هي: "ثم أمر على سبيل الاستعارة للشبه المقدم ذكره، وخاطب في الأمر ترشيحا لاستعارة النداء".

([4]) ب: بالكناية المانعة. وهو تصحيف أو سهو.

([5]) وهذا مذهب حفيد العصام أيضا، انظر: حاشية الصبان على شرح العصام، 60.

([6]) انظر مذهب السكاكي في تجريد الاستعارة وترشيحها في المفتاح، 182.

مرّ ؛ وإنّما شرطنا الزّيادةَ على المعيّنةِ لأنّه لولا ذلك لمْ توجدْ استعارةٌ مطلقةٌ قرينتُها لفظيّةٌ معيّنةٌ، واشتراطُ الزّيادةِ على القرينةِ هو ما في "الرّسالة السّمرقنديّة"([1]) وشرحِها للعصامِ([2])، ولشيخِنا، والمفهوم مِن "المطوّل"، واقتصرتْ عليه حواشيه، وقال العصامُ في رسالتِه الفارسيّة: هذا كلامٌ لا دليلَ عليه؛ لأنّ ذكرَ ملائمِ المستعارِ له مطلقًا قرينةً كانت([3]) أو غيرَها يوجبُ الضّعفَ في التّشبيهِ، وينقصُ مِن المبالغةِ التي هي المقصودةُ مِن الاستعارةِ، والتّرشيح بالضّدِّ، فينبغي أنْ تسمّى الاستعارةُ التي ذُكر معها ملائمُ المستعارِ له مجرّدةً مطلقًا سواء كان ذلك الملائمُ قرينةً أو زائدًا عليها، وأنْ تُسمّى الاستعارةُ التي ذُكر معها ملائمُ المستعارِ مِنه مرشّحةً مطلقًا كذلك، وأنّ المطلقةَ ما لمْ يُذكرْ معها شيءٌ مِن الملائماتِ مع كونِ قرينتِها حاليّةً، انتهى بإيضاحٍ، وفي "عروس الأفراح" ما يوافقُه.

تنبيهٌ

إذا اجتمعَ ملائمان للمستعارِ له فأكثرُ، هل الاختيارُ إلى السّامعِ، فيجعل ما شاء قرينةً وما سواه تجريدًا، أو القرينةُ ما هو أقوى دلالةً على المرادِ، والتّجريد([4]) ما سواه، أو القرينةُ ما سَبق في الدّلالةِ، والتّجريدُ ما لحق، أو كلّ قرينة وتجريد أوجه؟ والظّاهر أنّ آخرَها مبنيٌّ على ما سبق عن "الرّسالة الفارسيّة"، وذكر في "الأطول" أنّهم منعوا أنْ تكونَ قرينةُ الاستعارةِ المصرّحةِ متعدّدةً دون الاستعارةِ بالكنايةِ([5])، لكنْ أطلق في "التّلخيص" جوازَ تعدّدِها، فتأمّلْ.

فصلٌ

يصحّ أنْ يكونَ التّرشيحُ باقيًا على حقيقتِه مبنيّاً على المستعارِ مِنه لا يُقصَدُ به إلاّ تقويةُ الاستعارة حتّى كأن المستعارَ للشّجاعِ "أسدٌ له لبدٌ"، وللعالِمِ "بحرٌ زاخرٌ متلاطمُ الأمواجِ"، قال عبدُ الحكيم: وعلى قياسِ التّرشيحِ يقالُ: كأن المستعارَ له في التّجريدِ الشّجاعُ الشّاكي السّلاح، وهذا، أعني كونَه باقيًا على حقيقتِه، هو الأصلُ والأولى، ويصحّ أنْ يكونَ متجوّزًا به إلى ملائمِ

([1]) ب: رسالة السمرقندي.

([2]) انظر: السمرقندي، الرسالة السمرقندية، 24، ويقول في الفريدة الرابعة: "الاستعارة إن لم تقترن بما يلائم شيئا من المستعار منه والمستعار له فمطلقة؛ نحو: رأيت أسدا". انظر: الرسالة السمرقندية، 23.

([3]) ب: كان.

([4]) ب: وللتجريد، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([5]) وعبارة العصام في الأطول: "ولا ينكشف الداعي إلى جعلهم قرينة الاستعارة المصرحة متعددة دون الاستعارة بالكناية، بل جعلوا واحدا مما يصرف فيها عن الحقيقة قرينة، والزائد ترشيحا...". انظر: الأطول، 256/2.

المستعارِ له بخصوصِه على طريقِ الاستعارةِ، أو طريقِ المجازِ المرسلِ بمرتبتَين، نقله مِن معناه الذي يلائمُ المستعارَ مِنه إلى معنى يعمُّه، ويعمُّ ملائمَ المستعارِ له لعلاقةِ التّقييدِ، ثمّ نقله مِن هذا المعنى العامِّ إلى ملائمِ المستعارِ له بخصوصِه لعلاقةِ الإطلاقِ، أو متجوّزًا به إلى معنى عامٍّ يشتركُ فيه الطّرفان على طريقِ الاستعارةِ، أو طريقِ المجازِ المرسلِ بمرتبةٍ، وما ذكرناه مِن صحّةِ التّجوّزِ به على طريقِ المجازِ المرسلِ هو ما ذكره العصامُ، وزيّفه بعضُهم، بأنّ فائدةَ التّرشيحِ تحقيقُ المبالغةِ في التّشبيهِ، وتأكيدُ دعوى الاتّحادِ، وذلك لا يحصلُ بالمجازِ المرسلِ، بلْ إنّما يحصلُ بالاستعارةِ المبنيّةِ على دعوى اتّحادِ ملائمِ المستعارِ له مع ملائمِ المستعارِ مِنه، مثل اتّحادِ المستعارِ له مع المستعارِ مِنه، فدعوى اتّحادِ الملائمَين تحقّقُ اتّحادِهما([1])، ولذلك دار أمرُ التّرشيحِ في عبارةِ غيرِ العصامِ بين البقاءِ على الحقيقةِ والاستعارةِ، ولم يتجاوزْ أمره إلى المجازِ المرسلِ، انتهى.

وكونُ التّرشيحِ يصحُّ أنْ يكونَ مجازًا هو ما ذكره السّعدُ في شرح "الكشّاف" كما في عبدِ الحكيم، ثمّ قال: فلعلّ ما ذكره في "شرح المِفتاح" مِن أنّ التّرشيحَ حقيقةٌ لا يعتبرُ فيه تشبيهٌ ولا استعارةٌ بناءً على الغالبِ الأكثرِ، انتهى. وتقدّم في البابِ السّابقِ زيادةُ تحقيقٍ تتعلّقُ([2]) بما هنا، وإذا جُعل التّرشيحُ مجازًا على أيِّ وجهٍ مِن الأوجهِ الأربعةِ المذكورةِ تكونُ ترشيحيّةً باعتبارِ اللّفظِ فقطْ؛ إذْ هو في المعنى على الوجهَين الأوّلَين تجريدٌ، وعلى الآخرَين لا ترشيحٌ ولا تجريدٌ.

وقدْ قُرّرت([3]) الاحتمالاتُ الخمسةُ في قولِه –تعالى–: "واعْتَصِموا بحبلِ اللهِ"([4])، فالحبلُ استعارةٌ للعهدِ بقرينةِ الإضافةِ إلى اللهِ –تعالى–([5]) بجامعِ أنّ كلاًّ مِن العهدِ والحبلِ يُربطُ به بين الشّيئَين فصاعدًا، وقولُه –تعالى–: "اعتصِموا" ترشيحٌ لهذه الاستعارةِ؛ لأنّ الاعتصامَ حقيقةً هو التّمسّكُ بالحبلِ، وهذا ملائمٌ للمستعارِ مِنه، فيجوزُ إبقاؤُه على معناه الحقيقيِّ على ما هو الأصلُ والأوْلى، ويجوزُ نقلُه إمّا إلى الوثوقِ بالعهدِ الذي يلائمُ المستعارَ له على طريقِ الاستعارةِ أو طريقِ المجازِ المرسلِ بمرتبتَين، نَقلِه مِن التّمسّكِ بالحبلِ إلى مطلقِ الوثوقِ لعلاقةِ تقييدٍ، ثمّ نقلِه مِن مطلقِ الوثوقِ إلى الوثوقِ بالعهدِ لعلاقةِ الإطلاقِ، وإمّا إلى مطلقِ الوثوقِ الذي يشتركُ فيه الطّرفان على طريقِ الاستعارةِ، أو طريقِ المجازِ المرسلِ بمرتبةٍ، وما ذكرناه مِن أنّ الاحتمالاتِ

([1]) ب: أحدهما.

([2]) ب: يتعلق.

([3]) ب: "قررت" ساقطة.

([4]) تقدم تخريج هذه الآية.

([5]) أ: "تعالى" ساقطة، وهي مثبتة في ب وحاشية الأنبابي.

خمسةٌ هو ما ذكره غيرُ واحدٍ، كصاحبِ "تعريب الرّسالة الفارسيّةِ"، وجعلها بعضُ المحقّقين أربعةً بإسقاطِ احتمالِ التّجوّزِ بلفظِ ملائمِ المشبّهِ به إلى معنى عامٍّ يلائمُ الطّرفَين على طريقِ الاستعارةِ؛ لأنّه لم يعهدْ مثل هذه الاستعارةِ ولا كبير مزيّةٍ فيها، وهو وجيهٌ، وهذا التّرشيحُ؛ أعني قولَه "اعتصموا" يحتاجُ([1]) إلى تجريدِه عن بعضِ معناه في الاحتمالِ الأوّلِ والثّاني والثّالثِ لئلاّ يلزمَ التّكرار مع قولِه "بحبلِ اللهِ"، كذا قيل، وفيه ما فيه؛ لأنّه يؤدّي إلى اعتبارِ الشّيءِ واعتبارِ عدمِه في حالةٍ واحدةٍ، فالأوْلى ارتكابُ التّكرارِ للتّأكيدِ، قاله حفيدُ العصامِ([2]).

أقولُ: أو ليكونَ مِن بابِ الإجمالِ ثمّ التّفصيلِ، فتأمّلْ، قال العصامُ([3]): وحينئذٍ، أيْ حين إذْ لم يبقَ التّرشيحُ على حقيقتِه يكونُ كلٌّ مِن التّرشيحِ والاستعارةِ ترشيحًا للآخرِ، أي: فيكون كلٌّ مِن "اعْتصِموا" و"حبل الله" ترشيحًا للآخرِ، ومثلُ التّرشيحِ في جميعِ ما تقدّم قرينةُ المكنيّةِ، فيجوزُ فيها الاحتمالاتُ الخمسةُ أو الأربعةُ، فإنْ قلتَ على كونِ التّرشيحِ مجازًا ما قرينتُه، قلتُ: الظّاهرُ أنّه إذا لمْ تُجعل القرينةُ حاليّةً فقرينتُها قرينةُ التّصريحيّةِ إنْ كان ترشيحًا للتّصريحيّةِ، ولفظ المشبّهِ إنْ كان ترشيحًا للمكنيّةِ، ولمّا كان لا يتعيّنُ جعلُ ما ذُكر قرينةً تمنعُ مِن أنْ يرادَ بالتّرشيحِ حقيقته جاز الوجهان، ونظيرُه ما إذا قلتَ: "رأيتُ حمارًا وأسدًا في الحمّام"، فقولُك "في الحمّام" يحتملُ أنْ يرجعَ إلى الحمارِ أيضًا، فيكونَ استعارةً للبليدِ، وألاّ يرجعَ إليه فيكونَ حقيقةً، ويكونَ المعنى أنّك رأيتَ حمارًا في غيرِ الحمّامِ، وأسدًا في الحمّامِ.

وبما ذُكر يندفعُ الاستشكالُ بأنّه لا بدّ للمجازِ مِن قرينةٍ مانعةٍ عن إرادةِ الموضوعِ له، فإنْ وُجدتْ قرينةٌ مانعةٌ مِن أنْ يرادَ بالتّرشيحِ ما وُضع له كان مجازًا قطعًا، وإلاّ كان حقيقةً قطعًا، فما معنى الجوازِ؟ فإنْ وُجد في اللّفظِ قرينةٌ غيرُ ما تقدّم، فالأمرُ ظاهرٌ، كذا في شرحِ شيخِنا، وحاصلُ الجوابِ أنّ شرطَ منعِ قرينةِ المجازِ إذا تحقّق كونُها قرينةً لها، وما نحن فيه ليس كذلك.

أقولُ: مثلُ ترشيحِ المكنيّةِ في القرينةِ قرينتُها كما أشرنا إلى ذلك في الكلامِ عليها، فافهمْ، ومثلُ التّرشيحِ أيضًا التّجريدُ كما ذكره العصامُ، فيصحُّ أنْ يكونَ باقيًا على حقيقتِه، وأنْ يكونَ متجوّزًا به إلى ملائمِ المستعارِ منه بخصوصِه على طريقِ الاستعارةِ، أو طريقِ المجازِ المرسلِ

([1]) ب: محتاج.

([2]) انظر رأي حفيد العصام في حاشية الصبان عليه، 65.

([3]) انظر ما قاله العصام فيه هذه الآية في الأطول، 2/323- 325

بمرتبتَين، أو إلى معنى يعمُّ الملائمَين على طريقِ الاستعارةِ، أو طريقِ المجازِ المرسلِ بمرتبةٍ، وإذا جُعل مجازًا كانتْ تجريديّةً([1]) باعتبارِ اللّفظِ فقطْ؛ إذْ هو في المعنى ترشيحٌ، أو لا تجريدٌ ولا ترشيحٌ.

أقولُ: وعلى قياسِ ما مرّ فقرينتُه، إنْ لمْ تُجعلْ حاليّةً، لفظُ المشبّهِ به إنْ كان تجريدًا للمصرّحةِ، وقرينةُ المكنيّةِ إنْ كان تجريدًا لها، فإنْ وُجد في اللّفظِ قرينةٌ غيرُ ذلك فالأمرُ ظاهرٌ، وكما يكونُ التّرشيحُ والتّجريدُ([2]) في الاستعارةِ يكونان([3]) في غيرِها كالمجازِ المرسلِ، والكنايةِ، والمجازِ العقليِّ، والتّشبيهِ، كما مرّ.

بابُ المجازِ المركّب

موضوعُ الكلامِ فيما تقدّم المجازُ المفردُ، أمّا المجازُ المركّبُ فقدْ عُرّف بأنّه اللّفظُ المركّبُ المستعملُ في غيرِ المعنى الذي وُضع له لعلاقةٍ وقرينةٍ مانعةٍ عن إرادتِه، واعترض العصامُ هذا التّعريفَ بأنّه غيرُ مانعٍ لصدقِه على مجموعِ "اعتَصموا بحبلِ اللهِ"([4])، و"في رحمةِ اللهِ"([5])، ونحوِهما مِن كلِّ مركّبٍ وقع التّجوّزُ في جزئيه؛ لأنّه إذا استُعمل جزءٌ مِن أجزاءِ المركّبِ في غيرِ ما وُضع له فقدْ استُعمل مجموعُه في غيرِ ما وُضع له مع أنّه لا يُسمّى مجازًا مركّبًا([6])، وأجاب عنه حفيدُه بما لا يصحُّ([7])، كما أوضحه شيخُنا وغيرُه، والحقّ في الجوابِ أنْ يقالَ إنّه حذفَ "قيد" للعلمِ به وشهرتِه، وهو أنْ يكونَ ذلك على وجهٍ مخصوصٍ بأنْ يكونَ المَرعيّ([8]) الهيئة، وفي هذا التّعريفِ تصريحٌ بأنّ المركباتِ موضوعةٌ، وهو التّحقيقُ.

([1]) ب: تجريديته.

([2]) ب: التجريد والترشيح.

([3]) ب: يكون.

([4]) التجوز ههنا وقع في جزئه، وهو الحبل على سبيل الاستعارة سواء كان الترشيح باقيا على حقيقته أو غير باق.

([5]) تقدم تخريج الآيتين، وفي الآية الثانية؛ أي "في رحمة الله"، أي الجنة التي هي محل الرحمة، أي أثرها مما أنعم به، فالتجوز في جزئه على سبيل المجاز المرسل.

([6]) انظر تعريف العصام للمجاز المركب في الأطول، 295/2، وشرح العصام على السمرقندية، 65.

([7]) انظر رأي الحفيد في هذه المسألة، أعني مسألة المجاز المركب، في حاشية الصبان على حفيد العصام، 64-65.

([8]) أ: الموعيّ، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

قال في "المطوّل": الواضعُ كما وضع المفرداتِ لمعانيها بحسبِ الشّخصِ، كذلك وضع المركّباتِ لمعانيها بحسبِ النّوعِ([1])، مثلاً هيئةُ المركّبِ في نحوِ "زيدٌ قائمٌ" موضوعةٌ للإخبارِ بثبوتِ المسندِ للمسندِ إليه، انتهى([2]). ومعنى كونِ هذا الوضعِ نوعيّاً أنّ الواضعَ لاحظ الموضوعَ بعنوانٍ كلّيٍّ عندَ الوضعِ بأنْ قال مثلاً: وضعتُ كلَّ مركّبٍ مِن مسندٍ ومسندٍ إليه للإخبارِ بثبوتِ المسندِ للمسندِ إليه، وكون المجازِ ينقسمُ إلى مفردٍ ومركّبٍ هو الحقُّ، وبعضُ القومِ خصّ([3]) الحقيقةَ والمجازَ والكنايةَ بالمفردِ، والحقّ عمومُها فيهما، ثمّ المجازُ المركّب إنْ كانتْ علاقتُه المشابهةَ بين الهيئةِ المستعارِ مِنها والهيئةِ المستعارِ لها، فهو استعارةٌ تمثيليّةٌ، ويُسمّى بالاستعارةِ على سبيلِ التّمثيلِ، وبالتّمثيلِ على سبيلِ الاستعارةِ.

قال صاحبُ "التّلخيص": "وقدْ يُسمّى التّمثيلَ مطلقًا"([4])، قال الشّارحُ: "مِن غيرِ تقييدٍ بقولِنا: على سبيلِ الاستعارةِ، ويمتازُ عن التّشبيهِ المركّبِ بأنّه يقالُ له: تشبيهُ تمثيلٍ، أو تشبيهٌ تمثيليٌّ"، انتهى([5]).

وقال ابنُ كمال باشا: لمْ يصبْ صاحبُ "التّلخيص" في قولِه: وقدْ تُسمّى التّمثيلَ مطلقًا، لأنّ المسمّى بالتّمثيلِ مطلقًا هو التّشبيهُ التّمثيليُّ لا الاستعارةُ التّمثيليّةُ، فإنّها مسمّاةٌ بالتّمثيلِ على سبيلِ الاستعارةِ لا بالتّمثيلِ، ثمّ أطال في بيانِ ذلك، والاستشهادِ عليه مِن كلامِ القومِ، وإنّما خُصّتْ بلفظَي التّمثيلِ والتّمثيليّةِ، مع أنّ في كلِّ استعارةٍ تمثيلاً، أيْ: تشبيهًا مبالغةً في التّنويهِ بشأنِها حتّى كان ما عداها ليس فيه تمثيلٌ؛ لأنّها مثارُ فرسانِ البلاغةِ حتّى أنّه لا يرضى مَن ذاق حلاوةَ البيانِ، ولو بطرفِ اللّسانِ، أنْ يأتيَ بالاستعارةِ المفردةِ مع إمكانِ المركّبةِ، فإذا اشتُهرت الاستعارةُ التّمثيليّةُ، وكثر استعمالُها، سُمّيتْ مَثلاً، قال صاحبُ "التّلخيص": ولهذا، أيْ لكونِ المَثلِ مجازًا مركّبًا على سبيلِ الاستعارةِ، لا تُغيَّرُ الأمثالُ([6])، قال الشّارحُ: لأنّ الاستعارةَ

([1]) في المطول: "لمعانيها التركيبية بحسب النوع".

([2]) انظر عبارة السعد في المطول، 605، وقد تصرف بها الصبان قليلا.

([3]) ب: خصص.

([4]) انظر قول الخطيب في التلخيص، 88.

([5]) أي انتهى كلام السعد في المطول، 604.

([6]) انظر: الخطيب، التلخيص، 88.

يجبُ أنْ يكونَ لفظُ المشبّهِ به المستعمل في المشبّهِ، فلو تطرّق تغييرٌ([1]) إلى المَثلِ لَما كان لفظُ المشبّهِ به بعينِه، فلا يكون استعارةً، فلا يكون مثلاً"([2]).

ثمّ قال: "فلهذا لا يُلتفتُ في المَثلِ إلى مَضربِه تذكيرًا وتأنيثًا([3]) وإفرادًا وتثنيةً وجمعًا، بلْ إنّما يُنظرُ إلى موردِ المَثَلِ، مثلاً إذا طلب رجلٌ شيئًا ضيّعه قبل ذلك، تقولُ له: "بالصّيفِ ضيّعْتِ اللّبنَ"، بكسرِ تاءِ الخطابِ؛ لأنّ المثلَ قدْ ورد في امرأةٍ، وأمّا ما يقعُ في كلامِهم مِن نحوِ "ضيّعتُ اللّبنَ بالصّيفِ" على لفظِ المتكلّمِ فليس بمَثَلٍ، بلْ مأخوذ مِن المَثَلِ، وإشارة إليه"([4])، انتهى([5]).

قال الهرويّ: فإنْ قلتَ: هذا يشكلُ بما إذا وقع التّغييرُ بلفظٍ بدلٍ عن لفظٍ آخرَ مرادفٍ له، قلنا([6]): المرادُ ههنا على ما فُهم مِن "شرح المِفتاح" تغييرُ صفةِ اللّفظِ مِن التّذكيرِ والتّأنيثِ والإفرادِ والتّثنيةِ والجمعِ([7])، ويدلُّ على ذلك أنّه لا دخلَ لكونِ المثلِ استعارةً في امتناعِ ما ذكره السّائلُ، بل امتناعُ هذا إنّما هو باعتبارِ أنّه لا يكونُ بغيرِ اللّفظِ الذي صار متداولاً بينهم، انتهى ببعضِ إيضاحٍ.

مثالُ الاستعارةِ التّمثيليّةِ قولُك للمتردّدِ بين الإقدامِ على الأمرِ، والإحجامِ عنه: "إنّي أراك تقدّمُ رِجلاً وتؤخّرُ أخرى"، أيْ: وتؤخّرُ تلك الرِّجلَ تارةً أخرى، بمعنى تتردّدُ في الإقدامِ والإحجامِ لا تدري أيّهما أحرى، شُبّهتْ هيئةُ المتردّدِ بين الإقدامِ والإحجامِ بهيئةِ تقديمِ الرّجلِ تارةً، وتأخيرِ([8]) أخرى بجامع مطلق هيئة، واستعار المركّبَ الموضوعَ للهيئةِ الثّانيةِ للهيئةِ الأولى، وقولُنا: أيْ: "وتؤخّرُ تلك الرِّجلَ تارةً أخرى" هو ما ارتضاه المحقّقُ العصامُ وغيرُه في معنى المَثلِ، وأمّا ما يظهرُ مِن العبارةِ مِن أنّ المرادَ "وتؤخّرُ رجلاً أخرى" فهو، وإنْ جزم به السّكّاكيّ، غيرُ مستقيمٍ([9])؛

([1]) ب: تغير.

([2]) عبارة السعد في المطول: "ولهذا، أي ولكون المثل تمثيلا فشا استعماله على سبيل الاستعارة لا تغير الأمثال، لأن الاستعارة...."، انظر: السعد، المطول، 605.

([3]) ب: أو.

([4]) انظر النص في المطول، 605.

([5]) ب: "انتهى" ساقطة.

([6]) ب: قلت، وهي كذلك في حاشية الأنبابي.

([7]) انظر: السعد، المطول، 605.

([8]) ب: وتأخيرها تارة أخرى.

([9]) لا يظهر لي أن السكاكي جزم به على ما ذكره الصبان، وعبارة السكاكي: "ثم تدخل صورة المشبه في جنس صورة المشبه به روما للمبالغة في التشبيه، فتكسوها وصف المشبه به من غير تغيير فيه بوجه من

لأنّ ذلك ليس هيئةَ المتردّدِ، نعمْ، إنْ فسّر الرِّجلَ بالخطوةِ، كما صنع السّعدُ في "شرح المِفتاح"، استقام ذلك على ما فيه مِن المناقشةِ، وإنْ كانتْ علاقتُه غيرَ المشابهةِ فغيرُ استعارةٍ تمثيليّةٍ، والقياسُ تسميتُه مجازًا مرسلاً مركّبًا، لكنْ، فات القومَ تسميتُهم له بذلك، بلْ فاتهم هذا القسمُ مِن أصلِه، وحصروا المجازَ المركّبَ في الاستعارةِ التّمثيليّةِ، فاعترض عليهم العلاّمةُ الثّاني سعدُ الدّين التّفتازانيّ في "شرح التّلخيص" بأنّه يوجدُ كثيرًا في الكلامِ البليغِ مركّباتٌ إخباريّةٌ مستعملةٌ في معانٍ إنشائيّةٍ لعلاقة غيرِ المشابهةِ، ومركّباتٌ إنشائيّةٌ مستعملةٌ في معانٍ خبريّةٍ([1]) لعلاقةِ غيرِ المشابهةِ، فكيف يصحُّ([2])إنكارُ ذلك وعدمُ اعتبارِه مع أنّهم اعتبروا علاقةَ المشابهةِ في القسمِ الآخرِ مِن المجازِ المركّبِ، وسمّوه استعارةً تمثيليّةً، واعتبروا في المفردِ الذي هو قسيمُ المركّبِ ما علاقتُه المشابهةُ، وما علاقتُه غيرُ المشابهةِ؟ وهذا مِنهم خروجٌ عن الإنصافِ، وعدولٌ عن الصّوابِ.

وأجاب عنْه العصامُ وغيرُه بما حاصلُه تسليمُ انقسامِ المجازِ المركّبِ إلى ما ذكر، وإبداء وجهٍ للحصرِ، وهو أنّ القومَ إنّما حصروا المجازَ المركّبَ في الاستعارةِ التّمثيليّةِ لأنّهم إنّما اعتبروا التّجوّزَ أوّلاً وبالذّاتِ باعتبارِ مجموعِ مادّةِ المركّبِ، وهذا لا يكونُ إلاّ في التّمثيليّةِ، وأمّا الخبرُ المستعملُ في الإنشاءِ وعكسِه، فالتّجوّزُ فيهما إنّما هو باعتبارِ الهيئةِ التّركيبيّةِ، وأمّا المادّةُ فلا تجوّزَ فيها إلاّ بالتّبعيّةِ لا الأصالةِ، وقد استُفيد مِن كلامِ السّعدِ أنّ المجازَ المركّبَ غير الاستعارةِ([3]) التّمثيليّةِ قسمان: الإنشاءُ المستعملُ في الخبرِ وعكسِه، وبه صرّح العصامُ، وأمّا المركّباتُ المقصودُ بها إفادةُ لازمِ الخبرِ؛ نحو قولِك: "حفظتَ التّوراةَ" قاصدًا إفادةَ علمِك بحفظِ المخاطبِ التّوراةَ، فليستْ مِن المجازِ فضلاً عن كونِها مجازاتٍ مركّبةً، بلْ هي كناياتٌ مركّبةٌ، أو تعاريضُ([4]) كما مرّ، فالإنشاءُ المستعملُ في الخبرِ، كما في قولِه –عليه الصّلاةُ والسّلامُ–: "مَن كذَب عليَّ متعمّدًا فليتبوّأْ مَقعدَه مِن النّارِ"([5])، بمعنى يتبوّأ، والخبرُ المستعملُ في الإنشاءِ؛ نحو

الوجوه على سبيل الاستعارة قائلا: أراك أيها المفتي تقدم رجلا، وتؤخر أخرى، وهذا نسميه التمثيل على سبيل الاستعارة". انظر: السكاكي، المفتاح، 178.

([1]) ب: إخبارية.

([2]) ب: فكيف إنكار (أي كلمة "يصح" ساقطة).

([3]) ب: "الاستعارة" ساقطة.

([4]) ب: تعريض. والجمع أعلى؛ لأنه يوافق ما قبله، وهو كنايات.

([5]) هذا حديث متفق عليه عن علي، والبخاري عن مسلمة مرفوعا، وهو من المتواتر كما يقول العجلوني، وأفرد جمع من الحفاظ طرقه، بل قال ابن الجوزي: رواه عن النبي ثمانية وتسعون صحابيا منهم العشرة. انظر: العجلوني، إسماعيل بن محمد(1162هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث

قولِك: "رحمه اللهُ"؛ بمعنى: "اللهمّ ارحمْه"، ومِنه قولُه –تعالى– حكايةً عن أمِّ مريمَ([1]): "ربِّ إنّي وضعتُها أنْثى"([2])، وقولُ الشّاعرِ:

هَوايَ معَ الرّكْبِ اليَمانينَ مُصعِدُ   جنيبٌ وجُثماني بمكّةَ موثَقُ([3])

فهذان المركّبان موضوعانِ لإثباتِ المسندِ فيهما للمسندِ إليه على وجهِ الإخبارِ والإعلامِ، واستُعملا هنا في الإثباتِ على وجهِ إنشاءِ التّحسّرِ والتّحزّنِ، والعلاقةُ في جميعِ ذلك ليستْ المشابهةَ، بلْ هي السّببيّةُ والمسبّبيّةُ على ما قاله شيخُنا، وأقولُ: هو غيرُ ظاهرٍ إلاّ أنْ يريدَ أنّ إنشاءَ التّكلّمِ بهذا المركّبِ سببٌ لإخبارِ سامعِه بمضمونِه، ولك أنْ تجعلَ المجازَ بمرتبتَين: نقلِه مِن الإثباتِ على وجهِ الإخبارِ إلى مطلقِ الإثباتِ، ونقلِه مِن مطلقِ الإثباتِ إلى الإثباتِ على وجهِ الإنشاءِ، فتكون العلاقةُ الإطلاقَ والتّقييدَ، فتدبّرْه.

تنبيهاتٌ

الأوّل:

قال العصامُ في رسالته الفارسيّةِ: ليس المرادُ بالمركّبِ ههنا المركّبَ بالمعنى المشهورِ له([4])؛ أعني ما يدلُّ جزؤُه على جزءِ معناه([5])، بل المرادُ مِن الاستعارةِ المركّبةِ اللّفظ المستعارُ

على ألسنة الناس، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1351هـ، 275/1، وانظر الحديث: صحيح البخاري، كتاب العلم، في باب من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، وابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد(273هـ)، سننه، ط3، تحقيق خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت، 2000م، كتاب السنة، الحديث 37، وسنن أبي داود، كتاب العلم، الحديث 3651، والهيثمي، مجمع الزوائد، 190/1.

([1]) أ: "أم" ساقطة، وبذلك تغدو العبارة في أ: "حكاية عن مريم"، وهي كذلك في حاشية الأنبابي، وقد كتب الناسخ بهامش الصفحة في أ: "عن أم مريم، وهي أوفق"، أما في ب فقد كانت "أم مريم".

([2]) الآية (آل عمران، 38).

([3]) الشعر منسوب لجعفر بن علبة من أبيات من الطويل قالها وهو مسجون، انظر: شرح حماسة أبي تمام، تحقيق أحمد حسن بسج، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، 40/1، والأصفهاني، الأغاني، 51/13، والحماسة البصرية، 125/2، والتلخيص، 28، وعروس الأفراح، 306/1، والمطول، 605، والأطول، 329/1، والعباسي، 120/1، والشاهد فيه – كما يقول العباسي– تعريف المسند إليه بإضافته إلى شيء من المعارف؛ إذ هي أخصر طريق إلى إحضاره في ذهن السامع، وهو في البيت قوله "هواي"، وهو أخصر من قولهم "الذي أهواه"، والاختصار مطلوب لضيق المقام، وفرط السآمة لكونه في السجن، وحبيبه على الرحيل.

([4]) ب: "له" ساقطة.

([5]) ب: المعنى.

لصورةٍ منتزعةٍ مِن أمورٍ متعدّدةٍ مِن صورةٍ كذلك لعلاقةِ المشابهةِ بين الصّورتَين في صورةٍ كذلك، ثمّ ذَكَر أنّ الصّورةَ المنتزعةَ هي الهيئةُ الحاصلةُ مِن إحضارِ معاني أجزاءِ العبارةِ في الذّهنِ، وملاحظةِ نسبِ بعضِها إلى بعضٍ، وتضامّها بحيثُ تكتسي([1]) لباسَ الوَحدةِ، فمعنى الانتزاعِ هو الإحضارُ والملاحظةُ المذكوران، قال معرّبُها: وعلى هذا يمكنُ أنْ يعبّرَ عن تلك الهيئةِ المنتزعةِ بعدَ انتزاعِها بلفظٍ مفردٍ يدلُّ عليها إجمالاً إمّا بالوضعِ أو كثرةِ الاستعمالِ، أو قرينةِ الحالِ، فلا يجب أنْ يكونَ اللّفظُ المستعارُ مِن أحدِ الطَّرفَين للآخرِ مركّبًا بالمعنى المشهورِ للمركَّبِ، وهذا مائلٌ إلى مذهبِ العلاّمةِ التّفتازانيّ حيث جوّز أنْ يكونَ اللّفظُ المستعارُ في التّمثيليّةِ مفردًا، وفرّع على هذا التّجويزِ جوازَ اجتماعِ التّبعيّةِ والتّمثيليّةِ بخلافِ السّيّدِ، فإنّه أوجب أنْ يكونَ اللّفظُ المستعارُ مركّبًا بالمعنى المشهورِ، ومنع الاجتماعَ المذكورَ كما هو المشهورُ ممّا جرى بينَهما في مجلسِ تيمور خان بسمرقند([2])، فمَن أتى بعدَهما مِن الفضلاءِ مِنهم مَن مال إلى جانبِ السّيّدِ، ومِنهم مَن ذهب إلى مذهبِ العلاّمةِ التّفتازانيّ، ومِنهم اختار التّوقّفَ والتّأدّبَ في حقِّهما، ولمْ يتكلّمْ في التّرجيحِ أصلاً، انتهى ببعضِ تصرُّف وزيادةٍ.

وميلُ أكثر مَن وقفنا على كلامِهم إلى مذهبِ العلاّمةِ التّفتازانيّ، ومِنهم العصامُ، فقد أطنب في "أطولِه" في تأييدِ مذهبِه، وردّ مذهبَ السّيّدِ، وللمولى أحمدَ الشّهيرِ بطاش كبري زاده([3]) رسالتان في هذه المسألةِ انتصر فيهما للعلاّمةِ التّفتازانيّ، واستوفى الكلامَ على ما جرى في المناظرةِ، وقد مثّل هو، أعني العلاّمةَ التّفتازانيّ، لاجتماعِ التّبعيّةِ والتّمثيليّةِ بـ"على" في قولِه – تعالى-: "أولئك عَلى هُدى مِن ربِّهم"([4]) أخذًا مِن ظاهرِ قولِ جار الله في كشّافِه أنّ الاستعلاءَ فيه مثلٌ لتمكنِّهم مِن الهدى، واستقرارِهم عليه، وتمسّكِهم به، شُبِّهتْ حالُهم بحالِ مَن اعتلى على الشّيءِ وركبه، وعبارتُه في حواشيه عليه: شُبّه حالُ نسبتِهم إلى الهدى بحالِ استعلاءِ شيءٍ على

([1]) أ: تكسى، وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([2]) ترجمة تيمور خان

([3]) هو عصام الدين أحمد بن مصطفى بن خليل الرومي الحنفي المعروف بطاش كبري زاده، مؤرخ مستعرب ولد في بروسة، ونشأ في أنقرة، ثم قلد قضاء القسطنطينية، فأجرى الأحكام الشرعية إلى أن رمد، فعميت كريمتاه، من تصانيفه الذائعة المشهورة "مفتاح السعادة ومصباح السيادة"، و"الشقائق النعمانية في علماء الدولة العثمانية"، وله شرح للفوائد الغياثية، توفي سنة(968هـ). انظر ترجمته: ابن العماد، شذرات الذهب، 352/8، والأعلام، الزركلي، 257/1، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 308/1.

([4]) الآية (البقرة، 5).

شيءٍ، فالاستعارةُ تبعيّةٌ لوقوعِها في الحرفِ، وتمثيليّةٌ لأنّ كلاًّ مِن طرفَي التّشبيهِ حالةٌ منتزعةٌ مِن عدّةِ أمورٍ، انتهى([1]).

وستعرفُ الأمورَ في كلامِ السّيّدِ وكلامِ خسرو الآتيَين([2])، وقرّر السّيّدُ في حواشيه على "المطوّل"، بعدَ مناقشةِ السّعدِ بما نوقش هو فيه، الآيةَ المذكورةَ على ثلاثةِ أوجهٍ:

الأوّل: أنْ يُشبّهَ الهدى بالمركوبِ الموصلِ إلى المقصدِ، ويُثبتَ له بعضُ لوازمِه، وهو الاعتلاءُ على طريقِ الاستعارةِ بالكنايةِ.

الثّاني: أنْ يُشبّهَ تمسّك المتّقين بالهدى باعتلاءِ الرّاكبِ على مركوبِه في التّمكّنِ، وحينئذٍ تكونُ([3]) كلمةُ "على" استعارةً تبعيّةً.

الثّالثُ: أنْ يُشبّهَ هيئةً مركّبةً(مِن المتّقين والهدى وتمسّكِهم به بهيئةٍ مركّبةٍ)([4]) مِن الرّاكبِ والمركوبِ، واعتلائه عليه، قال: وعلى هذا كان ينبغي أنْ تُذكَرَ جميعُ الألفاظِ الدّالّةِ على الهيئةِ الثّانيةِ، ويرادَ بها الهيئةُ الأولى، أيْ: بأنْ يقالَ مثلاً: أولئك الذين على رواحلَ مِن ربِّهم، فيكون مجموعُ تلك الألفاظِ استعارةً تمثيليّةً، كلّ واحدٍ مِن طرفَيها مركّبٌ إلاّ أنّه اقتُصر في الذّكرِ على كلمةِ "على"، لأنّ الاعتلاءَ هو العمدةُ في تلك الهيئةِ؛ إذْ بعدَ ملاحظتِه تكونُ ملاحظة الهيئةِ، وعلى الثّاني: يحملُ كلامُ "الكشّاف"([5]).

قال مولانا خُسرو: وقولُه([6])–تعالى–: "أولئك عَلى هدى مِن ربِّهم"([7]) يجوزُ أنْ يُعتبرَ فيه التّبعيّةُ وحدَها، وأنْ يُعتبرَ معها التّمثيليّةُ؛ وذلك لأنّه([8]) لمّا شبّه كمالَ تمسكِّهم بالهدى باعتلاءِ الرّاكبِ([9])، فحصلتِ التّبعيّةُ، جاز أنْ تُعتبرَ([10]) هيئةً منتزعةً مِن المتّقي والهدى وتمسّكه به

([1]) انظر: الزمخشري، الكشاف، 142/1.

([2]) تقدمت ترجمته قبلا.

([3]) ب: يكون.

([4]) ب: ما بين القوسين ساقط، وهو مثبت في أ وحاشية الأنبابي، وبه يتم المعنى.

([5]) انظر تفسير الزمخشري قوله –تعالى–: "أولئك على هدى من ربهم"، الكشاف، 142/1–143.

([6]) ب: الواو ساقطة.

([7]) تقدم تخريج الآية.

([8]) ب: وذلك أنه.

([9]) عبارة خسرو مستقاة من كشاف الزمخشري؛ إذ يقول الأخير: "شبهت حالهم بحال من اعتلى الشيء وركبه". انظر: الكشاف، 143/1.

([10]) أ: يعتبر.

مشبّهةً بهيئةٍ منتزعةٍ مِن الرّاكبِ والمركوبِ واعتلائِه عليه، مفهومة مِن حرفِ الاستعلاءِ، بعضُها، وهو الاعتلاءُ، بالمطابقةِ، والباقي بالالتزامِ، فتحصل التّمثيليّةُ بلا تركّبٍ([1]) في اللّفظِ المستعارِ.

فإنْ قيل: فهمُ المعتلي والمعتلى([2]) عليه مِن الاستعلاءِ إنّما يكونُ تبعًا لا أصالةً وقصدًا، وذلك لا يكفي في اعتبارِ الهيئةِ، بلْ لا بدَّ أنْ يكونَ كلٌّ مِنهما ملحوظًا قصدًا كالاستعلاءِ لتعتبرَ هيئةً مركّبةً مِنهما ومِنه، وهما، مِن حيثُ إنّهما ملحوظان قصدًا، مدلولا لفظَين آخرَين، فلا بدَّ أنْ يكونا مقدّرَين في الإرادةِ، وأمّا تقديرُهما في نظمِ الكلامِ فغيرُ واجبٍ، بلْ ربّما كان موجِبًا لتغييرِ نظمِه، قلنا: سلّمنا أنّ فهمَهما منه بالتّبعِ لا بالإصالةِ، لكنْ لا نسلّمُ أنّه لا يكفي في اعتبارِ الهيئةِ، بلْ لا بدَّ له مِن دليلٍ، بل اكتفوا بمثلِه في بعضِ المواضعِ سلّمناه، لكنْ، لا نسلّمُ أنّ الملاحظةَ القصديّةَ للمعنى تقتضي كونَه مدلولاً للفظٍ مقدّرٍ([3]) في الإرادةِ لجوازِ أنْ يكونَ مستفادًا مِن القرائنِ الخارجيّةِ بلا اعتبارٍ، تقدير لفظٍ في الإرادةِ سلّمناه، لكنْ، لا نسلّمُ أنّ مجرّدَ التّقديرِ في الإرادةِ إذا كان موجِبًا لتغييرِ النّظمِ، كما فيما نحن فيه، يقتضي التّركيبَ([4])، فإنّ أقلَّ مراتبِ التّركيبِ إمكانُ اجتماعِ الأجزاءِ، فإذا أوجب التّقديرُ ذلك التّغيير، فقد امتنع التّركيبُ بلا نكيرٍ، والحاصلُ أنّ التّعدّدَ في الجملةِ معتبرٌ في طرفَي التّمثيليّةِ إلاّ أنّ الدّالَّ على الطّرفِ هلْ يجبُ أنْ يكونَ ألفاظًا بعضُها محقّقٌ، وبعضُها مخيّلٌ يُنوى في الإرادةِ بلا ذكرٍ ولا تقديرٍ؛ إذْ تقديرُه قدْ يوجبُ تغييرَ([5]) النّظمِ، ومع ذلك يُسمّى مركّبًا، أو يكفي أنْ يكونَ لفظًا مفردًا يعتبرُ في مدلولِه التّعدّدُ ولو بحسبِ القرينةِ الخارجيّةِ، والحقُّ هو الثّاني، فإنّ الأوّلَ مع كونِه مخالفًا لكلامِ الأئمّةِ مخالفٌ لاصطلاحِ العربيّةِ، فإنّ أقلَّ مراتبِ التّركيبِ عندَهم إمكانُ اجتماعِ الأجزاءِ كما يشهدُ به تتبّعُ كتبِهم والاستقراء، انتهى ببعضِ اختصارٍ.

وقال عبدُ الحكيمِ: الوجهُ الثّاني، أي في كلامِ السّيّدِ الشّريفِ([6])، هو المرادُ مِن الآيةِ؛ إذ المقصودُ مدحُ المتّقين بأنّهم مستقرّون على الهدى، ووصفُهم بالمبالغةِ فيه، ولا يناسبُ حمل الآيةِ على المكنيّةِ؛ إذ الاستعارةُ مبنيّةٌ على المبالغةِ في المشبّهِ بادّعاءِ كونِه فردًا مِن المشبّهِ به، وليس المقصودُ المبالغةَ في الهدى، بكونِه فردًا ادّعائيّاً مِن المركوبِ، وأمّا الثّالثُ ففيه أنّ التّركيبَ مِن

([1]) ب: تركيب.

([2]) ب: المستعلي والمستعلي.

([3]) ب: مقدرا، وهو بالرفع في أ وحاشية الأنبابي.

([4]) ب: "التركيب" ساقطة.

([5]) ب: تغير.

([6]) أورد هذا الرأي أيضا السيد في حاشيته على الكشاف، 143/1.

ذاتِ المتّقي والهدى وتمسّكه به اعتباريٌّ محضٌ؛ إذْ لا تركيبَ بين الذّاتِ والصّفةِ، وكذا في جانبِ المشبّهِ به، فلا فائدةَ في تشبيهِ إحدى الهيئتَين بالأخرى فضلاً عن المبالغةِ المطلوبةِ مِن الاستعارةِ، وفيه أيضًا أنّ الاقتصارَ على بعضِ ألفاظِ التّمثيليّةِ مع كونِها منويّةً لا بدَّ لها مِن شاهدٍ مِن كلامِهم، ولا يجوزُ إثباتُه بمجرّدِ الرّأيِ، انتهى.

أقولُ: بحثُه الأوّلُ في الثّالثِ كما يتّجهُ على السّيّدِ يتّجهُ على السّعدِ، فتأمّلْ.

الثّاني:

عُلم ممّا قرّرناه([1]) مِن أنّ المعتبرَ في الاستعارةِ التّمثيليّةِ هي الهيئةُ الموصوفةُ سابقًا أنّ المركّبَ موضوعٌ لها، وإلاّ لمْ تصحَّ([2])استعارتُه مِنها لِما يشابهُها، كما أنّه موضوعٌ للإخبارِ أو الإنشاءِ، وكما أنّ كلَّ كلمةٍ مِن كلماتِه موضوعةٌ لمعناها، لكنّ الأوّلَ والأخيرَ شخصيّان، والوسطَ نوعيٌّ، وإيضاحُ ذلك أنّ التّحقيقَ أنّ في كلِّ مركّبٍ ثلاثةَ أوضاعٍ بثلاثةِ اعتباراتٍ:

أحدُها وضعٌ نوعيٌّ باعتبارِ هيئةِ لفظِه الحاصلةِ له مِن تركيبِ كلماتِه وترتيبِها، وبهذا الوضعِ يدلّ على الإخبارِ أو الإنشاءِ.

ثانيهما وضعٌ شخصيٌّ باعتبارِ كلِّ مفردٍ مِن كلماتِه، وبهذا الوضعِ يدلُّ كلُّ مفردٍ على معناه، فنسبةُ هذه الدّلالةِ إلى المركّبِ مجازٌ.

ثالثُها: وضعٌ شخصيٌّ باعتبارِ مجموعِ الكلماتِ مِن حيثُ هو مجموعٌ مع قطعِ النّظرِ عن المفرداتِ وهيئةِ اللّفظِ المذكورةِ، وبهذا الوضعِ يدلّ على الهيئةِ المعنويّةِ الحاصلةِ مِن اجتماعِ معاني مفرداتِه في الذّهنِ، وهذا هو الوضعُ الشّخصيُّ للمركّبِ لا أوضاعُ مفرداتِ كلماتِه؛ إذْ هي لها حقيقة، كذا حقّقه ابنُ كمال باشا، ومِنه تعلمُ أنّه لا اتّجاهَ لِما تفرّد به العصامُ مِن جعلِ الاستعارةِ التّمثيليّةِ تبعيّةً معلّلاً بعدمِ صحّةِ جريانِ الاستعارةِ أصالةً في مفهومِ الجملةِ لاشتمالِه على النّسبةِ الغيرِ المستقلّةِ، أي لأنّه عبارةٌ عن وقوعِ نسبةِ الجملةِ أوّلاً وقوعَها كما في "ياسين"، فلا بدَّ مِن اعتبارِ التّشبيهِ أوّلاً في مضمونِ الجملةِ؛ أي مصدرِها المأخوذِ مِن مسندِها مضافًا إلى المسندِ إليه، أو في الهيئةِ المنتزعةِ مِنها، ثمّ سريانه إلى مفهومِ الجملةِ، وبناء استعارةِ الجملةِ على هذا التّشبيهِ الحاصلِ بالسّرايةِ، وذلك لِما عرفتَه مِن أنّ المنظورَ إليه([3]) في التّمثيليّةِ هذه الهيئةُ، والمركّبَ موضوعٌ لها، فيستعارُ مِنها لأخرى أصالةً، أشار إليه معرّبُ الرّسالة، مع أنّ بعضَهم أورد عليه بناءً على تسليم أنّ النّظرَ إلى المفهومِ أنّه لا حاجةَ إلى ما سلكه، لأنّه صار الآنَ

([1]) ب: قررنا.

([2]) أ: يصح.

([3]) ب: "إليه" ساقطة.

منظورًا إليه مِن غيرِ قصدٍ إلى جزءٍ مِن الأجزاءِ، ومعتبرًا على وجهِ الاستقلالِ، فيجري فيه التّشبيهُ أصالةً، ومع أنّ حفيدَه أورد عليه أنّ السّريانَ إنّما عُهد مِن الكلّيِّ لجزئَيه، والأصل لفرعِه، وكلّ مِن مضمونِ الجملةِ، والهيئةِ المنتزعة مِنها فرع مفهوم الجملةِ، فتدبّرْه.

لكنّي أقولُ: كونُ الوضعِ الثّاني شخصيّاً ليس على إطلاقِه؛ إذْ قدْ يكونُ وضعُ بعضِ مفرداتِ المركّبِ أو كلِّها نوعيّاً كالمشتقِّ، والمثنّى، والمجموعِ، والمجازِ المفردِ، وكونُ الوضعِ الثّالثِ شخصيّاً بعيدٌ، والقريبُ كونُه نوعيّاً كالأوّلِ، فتأمّلْ.

الثّالث:

ذكر العصامُ أنّ "إنّي أراك (تقدّمُ رِجلاً)([1])...إلخ" يحتملُ أنْ يكونَ مِن المجازِ المركّبِ غير التّمثيليّة؛ لأنّ تقديمَ الرّجلِ وتأخيرَها يتسبّبُ عن التّردّدِ، فيحتمل أنْ يكونَ التّجوّز باعتبارِه، فعلى هذا ينتقضُ الجوابُ السّابقُ عمّا أورده السّعدُ؛ لأنّه كما أشار إليه العصامُ يتحقّقُ حينئذٍ المجازُ المركّبُ الذي حصل التّجوّزُ فيه باعتبارِ مجموعِ مادّتِه كاستعارةِ التّمثيليّةِ، لكنّ هذا الاحتمالَ، كما قال شيخُنا، بعيدٌ عن اعتبارِ البلغاءِ، والطّبع السّليم شاهدُ صدقٍ على ذلك([2])، أقولُ: وممّا يؤكّدُ بُعدَه ما ذكره العصامُ وغيرُه مِن أنّ([3]) الاستعارةَ التّمثيليّةَ مثارُ فرسانِ البلاغةِ، فمتى أمكنتْ لا يعدِلون عنْها على أنّ هذا يناقضُه ما صرّح به هو؛ أعني العصامَ، مِن أنّ المجازَ المركَّبَ يختصُّ بالتّمثيليّةِ والخبر المستعمل في الإنشاءِ، والإنشاء المستعمل في الخبرِ.

الرّابع:

مِن الحواشي التي أثبتَها صاحبُ السّمرقنديّة ما نصُّه([4]): أجزاءُ هذا المركّبِ المسمّى استعارةً تمثيليّةً، وإنْ كان لها مدخلٌ في انتزاعِ وجهِ الشّبهِ، إلاّ أنّه ليس في شيءٍ مِنها على انفرادِه تجوّزٌ باعتبارِ هذا المجازِ المتعلّقِ بمجموعِها، بل باقية على حالِها مِن كونِها حقيقةً، أو مجازًا. أمّا الأوّلُ، فكما في المثالِ المذكورِ، وأمّا الثّاني فكما لو عبّر فيه عن التّقديمِ والتّأخيرِ والرِّجلِ بلفظٍ مجازيٍّ، وكما في قولِه –تعالى-: "خَتم اللهُ على قلوبِهم"([5])؛ إذا جُعل الختم استعارةً

([1]) ب: ما بين القوسين ساقط.

([2]) العبارة في ب: شاهد عدل صدق على ذلك.

([3]) ب: "أن" ساقطة.

([4]) انظر عبارته في حاشية إبراهيم البيجوري على الرسالة السمرقندية، 26-27.

([5]) الآية(البقرة، 7).

لإحداثِ هيئةٍ مانعةٍ مِن خلوصِ الحقِّ إليها، وجعلِ الكلامِ استعارةً تمثيليّةً بناءً على تشبيهِ حالِ قلوبِهم بحالِ قلوبٍ ختم الله عليها محقّقة أو مقدّرة، انتهى.

أيْ فكما أنّه ليس مِن المخاطبِ تقديمٌ ولا تأخيرٌ للرِّجلِ([1]) ليس مِن اللهِ منعٌ لقبولِ الحقِّ، وهذا الوجهُ ممّا اضطُرت المعتزلةُ في الآيةِ إلى مثلِه لكونِ ظاهرِها مخالفًا لمعتقدِهم مِن عدمِ إسنادِ القبيحِ، كالختمِ المذكورِ، إلى اللهِ تعالى([2])، ونحن في غُنْيةٍ عنه لاعتقادِنا أنّه لا يقبحُ مِنه –تعالى– شيءٌ، فليس في الآيةِ، على معتقدِنا، الاستعارةُ الثّانيةُ.

وقال السّيّدُ في "شرح المِفتاح" في تقريرِ الاستعارةِ في هذه الآيةِ: إنْ قُصد إلى تشبيهِ قلوبِهم بأشياءَ مختومةٍ في امتناعِ نفوذِ شيءٍ فيها، وجعلِ إثباتِ الختمِ لها تنبيهًا على ذلك كان مِن قبيلِ الاستعارةِ بالكنايةِ، وإنْ حُمل على أنّ المشبّهَ به هو المعنى المصدريُّ الحقيقيُّ للختمِ، والمشبّهَ إحداثُ هيئة حالّةٍ في قلوبِهم مانعة عن نفوذِ([3]) الحقِّ فيها كان طرفا التّشبيهِ مفردَين، والاستعارةُ تبعيّة، وإنْ جُعل المشبّهُ به صورةً منتزعةً مِن الشّيءِ والختمِ الواردِ عليه، ومنعه صاحبه عن الانتفاعِ، والمشبّهُ صورةً منتزَعةً([4]) مِن القلبِ، والحال الحادثة فيه، ومنعها صاحبها أنْ ينتفع به في الأمورِ الدّينيّةِ، كان طرفا التّشبيهِ حينئذٍ مركّبَين منتزعَين مِن أمورٍ عدّة، وكانت الاستعارةُ تمثيليّةً، والمستعارُ مجموعَ الألفاظِ الدّالّة على الصّورةِ المشبّهِ بها؛ إلاّ أنّه اقتصر مِنها على لفظِ الختمِ الدّالِّ على ما هو العمدةُ في هذه الصّورةِ، فلا يكون إذن "ختم" استعارةً تبعيّةً، ومِن فوائدِ الاقتصارِ جوازُ الحملِ تارةً على التّبعيّةِ، وأخرى على التّمثيليّةِ، وقدْ ذُكر في "الكشّاف" هذان الوجهان([5])، انتهى([6]).

وما قرّره في احتمالِ التّمثيليّةِ مبنيٌّ على مذهبِه السّابقِ، وقدْ علمتَ ما فيه هنا، وما ذكره السّمرقنديّ مِن أنّ "إنّي أراك...إلخ" لا تجوّزَ في شيءٍ مِن مفرداتِه باعتبارِ المجازِ الواقعِ في

([1]) ب: الرجل.

([2]) ب: "تعالى" ساقطة.

([3]) ب: "نفوذ" ساقطة.

([4]) أ: "منتزعة" ساقطة.

([5]) ب: هذين الوجهين (على اعتبار الفعل مبنيا للمعلوم).

([6]) وقد ذكر هذين الوجهين، كما يقرر الصبان، الزمخشري؛ إذ يقول: "وإنما هو من باب المجاز، ويحتمل أن يكون من كلا نوعيه، وهما الاستعارة والتمثيل...". انظر: الزمخشري، الكشاف، 155/1.

مجموعِه، صرّح به السّعدُ وغيرُه([1])، ونوقش فيه، كما في الفَنَريّ، بأنّ هذا الكلامَ مستعملٌ في التّردّدِ بين الإقدامِ والإحجامِ، ولا يوجدُ فيه تقديمُ الرِّجلِ وتأخيرُها حقيقةً، فالحقّ أنّ التّجوّزَ كما هو حاصلٌ في نفسِ الكلامِ حاصلٌ في مفرداتِه، فإنّه شبّه إزعاج الخاطرِ نحو الفعلِ تارةً بالتّقديمِ، ونفس الخاطرِ بالرِّجلِ، وانقباض الخاطرِ عنه تارةً أخرى بالتّأخيرِ([2]).

وأقولُ: لا وجهَ لهذه المناقشةِ أصلاً، فإنّ عدمَ وجودِ تقديمِ الرِّجلِ وتأخيرِها لا يضرّ بعد جعلنا مجموعَ الكلامِ مستعارًا للتّردّدِ بين الإقدامِ والإحجامِ، ولو اعتبرنا في مفرداتِه ما ذُكر لم يكنْ لنا([3]) حاجةٌ إلى اعتبارِ التّمثيليّةِ للاستغناءِ عنْها حينئذٍ بتلك المجازاتِ الإفراديّةِ، ولعلّ هذا وجهُ الإشارةِ إلى ضعفِ هذه المناقشةِ بقولِه بعدما تقدّم، وهذه المناقشةُ على تقديرِ صحّتِها مخصوصةٌ بهذا المثالِ، وإلاّ فمِن المسلَّماتِ أنّ اعتبارَ التّشبيهِ في مفرداتِ التّمثيليّةِ غير ملتزمٍ، انتهى.

الخامسُ:

يصحّ في نحوِ: "أنبت الرّبيعُ البقلَ" اعتبارُ الاستعارةِ التّمثيليّة؛ وذلك إذا قُصد تشبيهُ هيئةِ التّلبّسِ الغيرِ الفاعليّ بهيئةِ التّلبّسِ الفاعليِّ بجامعِ هيئةٍ تعمُّهما، واستُعمل المركّبُ الموضوعُ للثّاني في الأوّلِ، كما صرّح بذلك التّفتازانيّ في حواشي "شرح الأصولِ" على ما نقله عنْه السّمرقنديّ، وقد مرّت الإشارةُ إلى هذا المذهبِ مع بقيّةِ المذاهبِ([4]).

السّادس:

الاستعارةُ التّمثيليّةُ قدْ تكونُ مِن أمورٍ موجودةٍ في الخارجِ؛ كقولِهم للمتردّدِ في أمرٍ: "أراك تقدّمُ رِجلاً وتؤخّرُ أخرى"، وتسمّى تحقيقيّةً، وقد تكونُ مِن أمورٍ موجودةٍ في الذّهنِ، وتسمّى عقليّةً، وقدْ تكونُ مِن أمورٍ متخيّلةٍ لا تحقّقَ لها في الخارجِ، ولا في الذّهنِ، وتسمّى تخييليّةً،

([1]) انظر: حاشية إبراهيم البيجوري على السمرقندية، 27، وعبارته: "المجاز المركب: وهو المركب المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة مع قرينة كالمفرد، إن كانت علاقته غير المشابهة فلا يسمى استعارة، وإلا سمي استعارة تمثيلية؛ نحو "إني أراك تقدم رجلا وتؤخر أخرى". وقد فسر قائلا: "وقضية كلام المصنف أن الاستعارة التمثيلية لا تكون إلا في المركب، وهو ما اختاره السيد، واكتفى السعد بمجرد كون كل من المشبه والمشبه به هيئة منتزعة من متعدد ولو كان اللفظ مفردا". انظر الحاشية على السمرقندية، 27.

([2]) انظر: البيجوري، الحاشية على السمرقندية، 27-28.

([3]) ب: لها.

([4]) ب: المذهب، (وهو غير مستقيم).

فالتّخييليّـةُ عنـد البيـانيّين تطلـقُ علـى هـذه وعلـى قرينـةِ المكنيّـةِ، ذكـره السّـيّدُ فـي حواشـي "شـرح المِفتاح".

ومِن التّمثيليّةِ التّخييليّة قولُـه –تعالى–([1]): "إنّا عرضنا الأمانـةَ علـى السّمواتِ والأرضِ والجبالِ فأبَين أنْ يحملْنَها، وأشفَقنَ مِنها (وحَملها الإنسانُ)"([2])على أحدِ الوجهَين فيه، وهو أنّه لمْ يحصلْ حقيقةً عرضٌ عليها([3])، وإباءٌ وإشفاقٌ مِنها، بل الكلامُ تمثيلٌ وتصويرٌ لحالِ التّكاليفِ في ثقلِ حملِها، وصعوبةِ الوفاءِ بها، وعظمِ شأنِها، بحالِها المفروضةِ أنّها عُرضت على السّمواتِ والأرضِ والجبالِ، فأبَين أنْ يحملْنَها، وأشفقنَ مِنها مع عظمِ جرمِها، وفرطِ قوّتِها، فالممثَّلُ به في الآيةِ مِن عرضِ الأمانةِ على الجمادِ، وإبائِه وإشفاقِه مِنها، وإنْ كان محالاً في نفسِه، مفروضٌ، والمفروضاتُ تُتخيَّلُ في الذّهنِ كالمحقَّقاتِ، كذا في "الكشّاف"([4]).

قال: ونحوُ هذا الكلامِ كثيرٌ في لسانِ العربِ، وما جاء القرآنُ إلاّ على طرقِهم وأساليبِهم، مِن ذلك قولُهم: "لو قيل للشّحمِ: أين تذهبُ؟ لقالَ: أسوّي العوج"، وكمْ لهم مِن أمثالٍ على ألسنةِ البهائمِ والجماداتِ، فمقاولةُ الشّحمِ محالةٌ، لكنّ الغرضَ أنّ السّمنَ في الحيوانِ ممّا يحسنُ قبحُه، كما أنّ العجفَ ممّا يقبحُ حسنُه، فصوّر أثر السّمنِ فيه تصويرًا هو([5]) أوقعُ في نفسِ السّامعِ، وهي به آنسُ، وله أقبلُ، وكذلك تصويرُ عظمِ الأمانةِ وصعوبةِ أمرِها، وثقلِ محملِها([6])، والوفاء بها، انتهى([7]).

ومِنها قولُه –تعالى–: "فقالَ لَها وللأرضِ ائتِيا طوعًا أوْ كَرهًا، قالتا أتَينا طائِعين"([8]) على أحدِ الوجهَين فيه، وهو أنّ معنى أمرِ السّماءِ والأرضِ بالإتيانِ وامتثالِهما أنّه أراد تكوينَهما، فكانتا كما أرادهما، وأنّ الغرضَ تصويرُ تأثيرِ قدرتِه –تعالى– فيهما([9])، وتأثّرِهما عنْها، وتمثيلهما([1])

([1]) ب: "قوله تعالى" ساقط.

([2]) الآية (الآحزاب، 72).

([3]) ب: "وحملها الإنسان" ليس فيها.

([4]) انظر: الزمخشري، الكشاف، 277/2.

([5]) ب: وهو.

([6]) أ: "محلها"، وهو تصحيف.

([7]) النص في الكشاف مع تباين بين العبارتين واجتزاء بعض الكلمات، والمعنى واحد، 277/2.

([8]) الآية(فصلت، 11).

([9]) ب: "تعالى" ساقطة من ب وحاشية الأنبابي.

بأمرِ الآمرِ المطاعِ لهما، وإجابتهما له بالطّاعةِ على الفرضِ والتّخيّلِ مِن غيرِ أنْ يتحقّقَ شيءٌ مِن الخطابِ والجوابِ"، كذا في "الكشّاف"([2]).

والوجهُ الثّاني في الآيتينِ أنّ الله –تعالى– خلق في تلك الجماداتِ إدراكًا ونطقًا وخاطبهما، ولمّا صنع الحريريُّ([3]) المقاماتِ اعتُرض عليه بأنّها([4]) كذبٌ ممنوعٌ شرعًا، فكيف افتَخر بها، وعدَّها مِن محاسنِه، فأجاب بأنّها منظومةٌ في سِلكِ الحكاياتِ على ألسنةِ العجماواتِ والجماداتِ، فاعترَض عليه ابنُ الخشّابِ([5]) بأنّه غالطٌ أو مغالطٌ؛ لأنّ استحالةَ ما حُكي على لسانِ الحيوانِ والجمادِ دالّةٌ على أنّه تمثيلٌ متضمّنٌ لفوائدَ وفصائحَ، ولا استحالةَ في وجودِ شخصٍ يسمّى الحارث له أبو زيد يقعُ مِنه مثلاً ما حكاه عنْه الحريريّ، فيردّه الشّهاب الخفاجيُّ بأنّه غلطٌ، فإنّ ما ادّعاه مِن أنّ هذه الاستعارةَ إنّما تصحُّ في الجمادِ والحيوانِ مردودٌ بأنّه وقع مثلاً في العقلاءِ كثيرًا، كما ذكره المفسّرون في قولِه –تعالى– مِن سورةِ ص~ في قصّةِ داود: "خَصْمان

([1]) ب: تمثلهما.

([2]) عبارة الزمخشري: "والغرض تصوير أثر قدرته في المقدورات لا غير من غير أن يحقق شيء من الخطاب والجواب،...، ونحوه قول القائل: قال الجدار للوتد: لم تشقني؟..."، انظر: الزمخشري، الكشاف، 446/3.

([3]) هو أبو محمد القاسم بن علي بن محمد من أهل بلد قريب من البصرة، ولد في حدود سنة (446هـ) في خلافة المسترشد، وقد قال عنه ياقوت: "كان غاية في الذكاء والفطنة والفصاحة والبلاغة، وله تصانيف تشهد بفضله، وتقر بنبله، وكفاه شاهدا كتاب المقامات التي أبر بها على الأوائل، وأعجز الأواخر". كان أحد أئمة عصره، ورزق الحظوة التامة في عمل المقامات، واشتملت على شيء كثير من كلام العرب: من لغاتها وأمثالها ورموز أسرار كلامها، وقد قال عنه السيوطي: "كفاه شاهدا المقامات التي أبز بها على الأوائل وأعجز الأواخر". وله "درة الغواص"، و"ملحة الإعراب"، وكان دميم الصورة، غزير العلم، ووفاته بالبصرة سنة(516هـ)، انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 492/3، وياقوت الحموي، معجم الأدباء، 261/16–293، والسبكي، طبقات الشافعية الكبرى، 295/4، وابن العماد، الشذرات، 50/4، والسيوطي، بغية الوعاة، 378، والعباسي، معاهد التنصيص، 272/3، والزركلي، الأعلام، 177/5، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 645/2.

([4]) ب: بأنه.

([5]) هو أبو محمد عبد الله بن أحمد بن أحمد البغدادي المعروف بابن الخشاب، من أهل بغداد مولدا ووفاة، قيل إنه كان كثير المزاح، متبذلا في عيشه، عالما في الأدب والنحو والتفسير والحديث والنسب والفرائض، من تصانيفه "المرتجل في شرح الجمل"، و"نقد المقامات الحريرية" وغير ذلك، وقد ذكر العماد أنه كانت بينهما صحبة ومكاتبات، توفي سنة(567هـ). انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 84/3، وياقوت، معجم الأدباء، 47/12، والسيوطي، بغية الوعاة، 276، وابن العماد، شذرات الذهب، 221/4، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 56/6، والزركلي، الأعلام، 67/4، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 221/2.

بغى بعضُنا على بعضٍ"([1]) الآية مِن أنّه تصويرٌ وتمثيلٌ لحالِ داودَ مع وزيرِه، ولولا ذلك للزم كذبُ الملائكةِ، وهم معصومون.

السّابع:

استشكل نحوُ قولِ الشّيخِ عمرَ بنِ الفارضِ([2])- نفعنا اللهُ تعالى به آمينَ-:

قَلبي يحدّثُني بأنّكَ مُتلفي   روحي فداكَ عرفتَ أمْ لمْ تَعرفِ([3])

وقولِه:

لهمْ أبدًا منّي حنّوٌ وإنْ جَفَوا   ولي أبدًا ميلٌ إليهم وإنْ مَلّوا([4])

بأنّ حَملَه على مخاطبةِ الحضرةِ الإلهيّةِ، والإخبارَ عنْها، يصيّرُه كفرًا، والعياذُ باللهِ تعالى، وحمله على ظاهرِه مِن مخاطبةِ الأشباحِ الإنسانيّةِ المعشوقةِ، والإخبار عنْها، غيرُ لائقٍ بأحوالِ المشايخِ، بلْ هو خلافُ ما عُلم مِن طريقِهم، وأجيب عن ذلك بجعلِه مِن الاستعارةِ التّمثيليّةِ، وتنزيلِه منزلةَ المثلِ السّائرِ؛ وذلك أنّ الغرضَ مِن المثلِ تشبيهُ مضربِه، أي الحالة التي يُضرَبُ لها، ويُستعملُ فيها بموردِه، أي الحالة التي ورد فيها، وكانتْ سببًا لإنشائِه، ولهذا يمتنعُ تغييرُ ألفاظِه الأصليّةِ، وإنْ لمْ تُطابقْ المضربَ كما مرّ، فيُجعل في مشكلِ أقوالِهم حالُ مَن قيل على لسانِه ذلك القول مِن عشّاقِ الأشباحِ المنتزعِ مِن معناه الظّاهريِّ موردًا، والحال الذّوقيّ الوجدانيّ للشّيخ مضربًا، ويشبّه الثّاني بالأوّلِ، ويُستعارُ له تركيبُه، وهو ذلك القولُ، فقولُ الشّيخِ: "قلبي يحدّثُني بأنّك مُتْلفي"...البيت، يُجعل كأنّه مثلٌ موردُه حالُ عاشقٍ استغرق العشقُ قلبَه، ولمْ يَلُحْ([5]) له أدنى مرتبةٍ مِن مراتبِ الوصولِ، فاستَشعر بالتّلفِ، فقال: "قَلبي يحدّثُني بأنّك متلفي"، ثمّ لمّا أوهم قولُه ذلك الملَلَ والسّآمةَ والإعراضَ عن طريقِ المحبّةِ لفواتِ الوصالِ الذي هو

([1]) الآية(ص، 22).

([2]) هو شرف الدين أبو القسم عمر بن علي بن المرشد الحموي الأصل، المصري المولد، نشأ تحت كنف أبيه، اشتغل بفقه الشافعية، وأخذ الحديث عن ابن عساكر، ثم حبب إليه الخلاء وسلوك طريق الصوفية، فتزهد وتجرد، وصار يستأذن أباه في السياحة، وقد لقب بسلطان المحبين والعشاق، توفي عن ست وخمسين سنةً سنة(632هـ)، ودفن بالمقطم. انظر ترجمته: ابن خلكان، وفيات الأعيان، 398/3، وابن العماد، الشذرات، 149/5-153، وابن تغري بردي، النجوم الزاهرة، 288/6، والسيوطي، حسن المحاضرة، 425/1، وطاش كبري زاده، مفتاح السعادة، 200/1، والزركلي، الأعلام، 55/5، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 568/2.

([3]) البيت من مطلع قصيدته المشهورة، انظر: ابن الفارض، ديوانه، ط2، تحقيق فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، 1980م، 156.

([4]) انظر: ديوان ابن الفارض، 173.

([5]) ب: تلح.

المقصودُ بالذّاتِ لكثيرٍ مِن العشّاقِ تبرّأ مِن ذلك على أبلغِ وجهٍ بقولِه: "روحي فداك...إلخ"([1])، فأفهمَ أنّه لا غرضَ له أصلاً غير ذاتِ المحبوبِ؛ إذْ أدنى ما يريدُه العاشقُ المعتاضُ علمُ المحبوبِ بهلاكِ محبِّه في محبّتِه، فمَن رضي بأنْ يهلِكْ فداءً لمحبوبِه، ولا يشعر به المحبوبُ أصلاً، فهو في غايةِ الإخلاصِ في المحبّةِ، فاستعار الشّيخُ الألفاظَ مِن حالةِ هذا العاشقِ لحالتِه الذّوقيّةِ الوجدانيّةِ له مِن غيرِ تغييرٍ للفظ مِنها، وإنْ كانتْ لا تطابقُها، وقسْ على ذلك، قاله السّيّدُ الحمويّ([2]).

فصل

{أقسام الاستعارةِ المركّبة}

ما تقدّم مِن التّقسيمِ في الاستعارةِ المفردةِ يجري كثيرٌ مِنه في المركّبةِ، فتكونُ مصرّحةً ومكنيّةً ومرشّحةً ومجرّدةً ومطلقةً، ومِن الاستعارةِ التّمثيليّةِ المكنيّةِ قولُه –تعالى–: "أفمنْ حَقّ عليه كلمةُ العذابِ"([3])، "أَفأنتَ تُنقذُ مَن في النّارِ"([4]) على ما ذكره المحقّقُ التّفتازانيّ في حاشيةِ الكشّافِ، وعبارتُه: أصلُ الكلامِ: أمّن حقّ عليه كلمةُ العذابِ، "فأنتَ تنقذُه" جملةٌ شرطيّةٌ دخل عليها همزةُ الإنكارِ، والفاءُ فاءُ الجزاءِ، وأُدخلتِ الفاءُ التي في أوّلِها للعطفِ على محذوفٍ دلّ عليه الكلامُ تقديرُه: أأنتَ مالكُ أمرِهم؟ فمَنْ حقّ عليه كلمةُ العذابِ فأنتَ تُنقذُه؟، فكُرّرت الهمزةُ في الجزاءِ لتأكيدِ الإنكارِ، ووُضع مَن في النّارِ موضعَ الضّميرِ لذلك، وللدّلالةِ على أنّ مَن حُكم عليه بالعذابِ فهو كالواقعِ فيه لامتناعِ الخُلفِ فيه، وأنّ اجتهادَ النّبيِّ –صلّى الله عليه وسلّم– في دعائِهم إلى الإيمانِ سعيٌ في إنقاذِهم مِن النّارِ، نَزلَ ما دلّ عليه قولُه–تعالى–: "أفمَنْ حقّ عليه كلمةُ العذابِ"([5]) مِن استحقاقِهم العذابَ وهم في الدّنيا منزلةِ دخولِهم النّارَ في الآخرةِ على طريقِ([6]) الاستعارةِ بالكنايةِ في المركّبِ، حتّى ترتّب([7]) عليه تنزيلٌ بذل النّبيُّ –صلّى الله عليه

([1]) ب: عرفت أم لم تعرف.

([2]) هو الشيخ الإمام أبو العباس أحمد بن محمد مكي الحموي الحسيني(1098هـ)، من علماء الحنفية، حموي الأصل، كان مدرسا بالمدرسة السليمانية، انظر ترجمته: البغدادي، هدية العارفين، 164/5، والزركلي، الأعلام، 239/1، عمر كحالة، معجم المؤلفين، 258/1، وعبارته التي نقلها الصبان من مصنفه "درر العبارات وغرر الإشارات في تحقيق معاني الاستعارات"، تحقيق إبراهيم عبد الحميد التلب، 1987م، 90-91.

([3]) الآية (الزمر، 19).

([4]) الآية (الزمر، 19).

([5]) تقدم توثيق الآية.

([6]) حاشية الأنبابي: سبيل الاستعارة.

([7]) ب: يترتب، وهي كذلك في حاشية الأنبابي.

وسلّم- جهدَه([1]) في دعائِهم إلى الإيمانِ منزلةِ إنقاذِهم([2]) مِن النّارِ الذي هو مِن ملائماتِ دخولِهم النّار، فصار قرينةً على الأوّلِ، وقرينةُ الاستعارةِ بالكنايةِ هنا استعارةٌ تحقيقيّةٌ كما في نقضِ العهدِ والاعتصامِ بحبلِ اللهِ على ما هو مذهبُ "الكشّاف"، وأمّا ما يُذهَبُ إليه مِن أنّه يريدُ أنّ النّارَ مجازٌ عن الكفرِ المفضي إليها، والإنقاذَ ترشيحٌ لهذا المجازِ، أو مجازٌ عن الدّعاءِ إلى الإيمانِ والطّاعةِ، فهو نازلُ الدّرجةِ بالنّسبةِ لِما ذكرنا، انتهى.

وقولُه: مِن استحقاقِهم العذابَ...إلخ، أيْ مِن هيئةِ استحقاقِهم العذابَ...إلخ([3])، وقولُه: منزلة دخولِهم...إلخ، أي منزلة هيئةِ دخولِهم...إلخ، فظهر أنّ الطّرفَين هيئتان، والاستعارة التّحقيقيّةَ أيضًا هنا مركّبةٌ، ففي الآيةِ الاستعارةُ المكنيّةُ والمصرّحةُ المركّبتان.

بابُ تقسيمِ الاستعارةِ مطلقًا باعتباراتٍ مختلفةٍ

الاستعارةُ مطلقًا باعتبارِ طرفَيها قسمان؛ لأنّها إنْ أمكن([4])اجتماعُ طرفَيها؛ أعني المستعارَ مِنه، والمستعارَ له، فالوفاقيّةُ، وإنْ لمْ([5]) يمكنِ اجتماعُ طرفَيها فالعناديّةُ، فالأولى نحو "أحْييناه" في قولِه -تعالى-: "أوَ مَن كان ميْتًا فَأحيَيناه"([6])، أي: ضالاً فهدَيناه، فإنّ الإحياءَ والهدايةَ ممّا يمكنُ اجتماعُهما، والثّانيةُ نحو "ميْتًا" في الآيةِ المذكورةِ، فإنّ الموتَ والضّلالَ لا يجتمعان؛ إذْ لا يمكنُ اتّصافُ الميّتِ بالضّلالِ، وكما في استعارةِ اسمِ المعدومِ للموجودِ لمشابهتِه([7]) له في عدمِ الانتفاعِ، فإنّ اجتماعَ الوجودِ والعدمِ غيرُ ممكنٍ، ومِن العناديّةِ الاستعارةُ التّهكميّةُ، وهي ما استُعمل في ضدِّ معناه أو نقيضِه على سبيلِ التّهكّمِ والاستهزاءِ لتشبيهِ أحدِ الضّدّين أو النقيضَين بالآخرِ تهكّمًا واستهزاءً، كما في قولِه -تعالى-([8]): "فبشّرهمْ بعذابٍ أليمٍ"([9])، استعير([1])اسمُ البشارةِ التي هي الإخبارُ بما يسرُّ للإنذارِ الذي هو الإخبارُ بما لا يسرُّ على سبيلِ التّهكّمِ بالكافرين.

([1]) ب: جهدهم، وهو تحريف يقلب المعنى.

([2]) ب: "إنقاذ، فهم". وهذا غير مستقيم.

([3]) ب: "إلخ" ساقطة.

([4]) ب: مكن، وهي في أ وحاشية الأنبابي "أمكن".

([5]) ب: "لم" ساقطة، ولعله سهو الناسخ.

([6]) الآية (الأنعام، 122).

([7]) ب: للمشابهة له.

([8]) ب: "تعالى" ساقطة.

([9]) الآية (آل عمران، 21).

ومِنها الاستعارةُ التّمليحيّةُ([2])، وهي ما استُعمل كذلك على سبيلِ التّمليحِ، أي الإتيانِ بما فيه ملاحةٌ([3]) وظرافةٌ للتّشبيهِ المذكورِ تمليحاً([4])، كما في قولِك: "رأيتُ أسدًا"، وتريدُ: "جبانًا" على سبيلِ التّمليحِ، فالفرقُ([5]) بين التّهكّميّةِ والتّمليحيّةِ بحسبِ المقامِ، فإنْ كان الغرضُ مجرّدَ الملاحةِ والظّرافةِ مِن غيرِ قصدٍ إلى تهكّمٍ واستهزاءٍ فتمليحيّةٌ، وإلاّ فتهكّميّةٌ، ثمّ هي باعتبارِ الجامعِ قسمان أيضًا، لأنّه إمّا داخلٌ في مفهومِ الطّرفَين، أوْ لا، فالتي جامعُها داخلٌ في مفهومِ طرفَيها، كاستعارةِ التّقطيعِ الموضوعِ لإزالةِ الاتّصالِ بين الأجسامِ الملتزقِ بعضها ببعضٍ لتفريقِ الجماعةِ، وإبعادِ بعضِها عن بعضٍ في قولِه –تعالى–: "وقطّعْناهم في الأرضِ أممًا"([6])، فالجامعُ إزالةُ الاجتماعِ الدّاخلةُ في مفهومَيهما، وهي في القطعِ أشدّ، وكاستعارةِ الخياطةِ الموضوعةِ لضمِّ خرقِ الثّوبِ للسّردِ الذي هو ضمُّ حلقِ الدّرعِ بجامعِ الضّمِّ الدّاخلِ في مفهومَيهما، الأشدّ في الأوّلِ، وأمثلةُ مقابلتِها ظاهرةٌ.

ثمّ هي باعتبارِ الجامعِ والطّرفَين ستّةُ أقسامٍ، لأنّ الطّرفَين إمّا حسّيّان أو عقليّان، أو المستعارُ مِنه حسّيٌّ، والمستعارُ له عقليٌّ، أو بالعكسِ، فهذه أربعةُ أقسامٍ، والجامعُ في الثّلاثةِ الأخيرةِ لا يكونُ إلاّ عقليّاً، والقسمُ الأوّلُ ثلاثةُ أقسامٍ، لأنّ الجامعَ فيه إمّا حسّيٌّ أو عقليٌّ، أو مختلفٌ، بعضُه حسّيٌّ، وبعضُه عقليٌّ، فالمجموعُ ستّةُ أقسامٍ، وأمثلتُها مستوفاةٌ في "التّلخيص" وشروحِه([7]).

ثمّ هي باعتبارِ اشتِهارِها وعدمِه قسمان، لأنّها، إنْ تناولها الخاصّ والعامّ، فهي العامّيّةُ، وتسمّى مبتذلةً؛ كما في "رأيتُ أسدًا"، فإنّها شاعتْ وذاعتْ، أو الخاصّ فقطْ، فالخاصّيّةُ، وتسمّى غريبةً، كما في قولِ الشّاعرِ يصفُ فرسَه بأنّه مؤدّبٌ، وأنّه إذا نزل عنْه، وألقى عنانَه في قَرَبوسِ سرجِه وقف مكانَه إلى أنْ يعودَ إليه:

([1]) أ: استعار. وما أثبته من ب وحاشية الأنبابي.

([2]) ب: "الاستعارة" ساقطة.

([3]) ب: ملاحظة، وهو تحريف.

([4]) العبارة في ب فيها سقط، وهي: بما فيه ملاحظة وظرافة تمليحا".

([5]) أ: والفرق، وهي فاء في ب وحاشية الأنبابي.

([6]) الآية(الأعراف، 168).

([7]) انظر أمثلتها بإسهاب عند الخطيب، التلخيص، 84-87، والسعد، المطول، 588-596، والسيد، الأطول، 258/2-275.

وإذا احتبى قَرَبوسَه بِعِنانِه　　عَلَكَ الشّكيمَ إلى انصرافِ الزّائرِ ([1])

والقَرَبوسُ بفتح القافِ والرّاءِ مقدَّمُ السّرجِ، والشّكيمُ والشّكيمةُ الحديدةُ المعترضةُ في فمِ الفرسِ، وأراد بالزّائرِ نفسَه، أعني نفسَ القائلِ، شبّه جمعَ القَرَبوسِ وجانبَي فمِ الفرسِ بالعنانِ ممتدّاً مِن القَرَبوسِ إلى جانبَي الفمِ بجُمعِ ركبتَي المُحتبي، وظهره بالثّوبِ مثلاً ممتدّاً مِن الرّكبتَين إلى الظّهرِ، فاستعار الاحتباءَ، وهو جمعُ الرّجلِ ظهرَه وساقَيه بثوبٍ أو نحوِه([2]) لجمعِ قربوسٍ، وجانبَي فمِ الفرسِ([3]) بالعنانِ، فهذه الاستعارةُ غريبةٌ لغرابةِ التّشبيهِ، وقدْ تحصلُ الغرابةُ للعامّيّةِ بتصرّفٍ فيها، كما في قولِه:

وسالتْ بأعناقِ المطيِّ الأباطحُ([4])

استعار سيلانَ السّيولِ([5]) الواقعَ في الأباطحِ لسيرِ الإبلِ سيرًا حثيثًا في غايةِ السّرعةِ المشتملةِ على لينٍ وسلاسةٍ، والشّبهُ فيها ظاهرٌ عامّيٌّ، لكنْ، قدْ تُصرفُ فيه بما أفاده اللّطفُ والغرابةُ حيث أُسند الفعلُ –أعني "سالتْ"– إلى الأباطحِ دون المطيِّ أو أعناقِها حتّى أفاد امتلاءَ

([1]) الشعر لمحمد بن يزيد بن مسلمة من قصيدة من الكامل، وفي معاهد التنصيص: ليزيد بن مسلمة بن عبد الملك بن مروان، يصف فرسا بأنه مؤدب. انظر: التلخيص، 85، والإيضاح، 252، والمطول، 591، وعروس الأفراح، 269/2، والأطول، 263/2، ومعاهد التنصيص، 132/2، والشاهد فيه الاستعارة الخاصة وهي الغريبة، فقد شبه هيئة وقوع العنان في موقعه من قربوس السرج ممتدا إلى جانبي فم الفرس بهيئة وقوع الثوب موقعه من ركبة المحتبي ممتدا إلى جانبي ظهره وساقيه بثوب أو غيره كوقوع العنان في قربوس السرج.

([2]) ب: لنحوه.

([3]) أ: فم الإنسان، وهو تحريف.

([4]) الشعر منسوب لكثير عزة من قصيدة من الطويل، ومنها:

ولما قضينا من منى كل حاجة　　ومسح بالأركان من هو ماسح

وشدت على هدب المهاري رحالنا　　ولا ينظر الغادي الذي هو رائح

أخذنا بأطراف الأحاديث بيننا　　وسالت بأعناق المطي الأباطح

انظره في: ديوانه، شرح قدري مايو، ط1، دار الجيل، بيروت، 1995م، 104، والتلخيص، 85، والإيضاح، 300، والمطول، 592، وعروس الأفراح، 269/2، والأطول، 264/2، ومعاهد التنصيص، 134/2، وقد أشار العباسي إلى الاختلاف في نسبته، والشاهد فيه حصول الغرابة في الاستعارة العامية بتصرف فيها، فإنه استعار سيلان السيول الواقعة في الأباطح لسير الإبل سيرا عنيفا حثيثا في غاية السرعة المشتملة على لين وسلاسة.

([5]) حاشية الأنبابي: السيوف، وهذا تصحيف لا يستقيم والمعنى.

الأباطحِ مِن الإبلِ([1])، وأدخل الأعناق في السّيرِ؛ لأنّ السّرعةَ والبطءَ في سيرِ الإبلِ يظهران غالبًا في الأعناقِ، كذا في "التّلخيص" وشرحِه([2]).

وقولُه: حتّى أفاد...إلخ. قال عبدُ الحكيم: أي لأنّ نسبةَ الفعلِ الذي هو صفةُ الحالِّ إلى المحلِّ تُشعر([3]) بشيوعِه في المحلِّ، وإحاطتِه بكلِّه، فالباقي "بأعناق" للملابسةِ، وقيل الباءُ للتّعديةِ، أيْ: أذهبت الأباطحُ أعناقَ المطايا، فتكونُ المطايا مشبّهةً بالماءِ، وأعناقُها بالأشياءِ التي على الماءِ في الوادي، ولا يخفى لطفُ الأوّلِ، انتهى.

خاتمةٌ تشتملُ على مُهمّات

الأولى في محسّنات الاستعارةِ:

حسنُ الاستعارةِ غيرِ التّخييليّةِ برعايةِ جهاتِ حسنِ التّشبيهِ؛ كأنْ يكونَ وافيًا بإفادةِ الغرضِ مِنه، ونحو ذلك ممّا ذُكر في بابِ التّشبيهِ، وذلك لأنّ مبناها التّشبيهُ، فتتّبعه في الحسنِ والقبحِ، ويُستثنى مِن جهاتِ حسنِه عدمُ قوّةِ الشّبهِ بين الطّرفَين حتّى كأنّهما متّحدان؛ كالعلمِ والنّورِ، والشّبهةِ والظّلمةِ، فإنّه ليس مِن محسّناتِ الاستعارةِ، فعند تلك القوّةِ تحسنُ الاستعارةُ، ويقبحُ التّشبيهُ، زاد في "الأطول"([4]): "ورعايةُ حسنِ القرينةِ بأنْ تكونَ في الخطابِ مع الذّكيِ غيرَ واضحةٍ جدّاً، ومع البليدِ في غايةِ الوضوحِ، ومع المتوسّطِ بينَ بينَ"، انتهى، وبألاّ تكونَ مبتذلةً، وبزيادةِ بُعدِها عن الحقيقةِ بالتّرشيحِ، ولهذا كانت المرشّحةُ أحسنَ، وبألاّ يكونَ وجهُ التّشبيهِ خفيّاً جدّاً، بحيثُ يُعدّ إلغازًا وتعميةً، فلا تحسن استعارةُ الأسدِ للإنسانِ الأبخرِ، وإنْ جاز ذلك على الصّحيحِ، كما مرّ، وبألاّ يُشمّ فيها رائحةُ التّشبيهِ لفظًا، فالاستعارةُ في قولِه:

"قدْ زُرّ أزْرارُه عَلى القمرِ"([5])

([1]) ب: "من الأعناق" بدلا من "من الإبل". وهو تحريف أو سهو صوابه ما ورد في أ وحاشية الأنبابي.

([2]) انظر: السعد، المطول، 591–592.

([3]) ب: يشعر.

([4]) وعبارة العصام في الأطول: "فحسنها برعاية حسن القرينة بأن تكون في ..."، 333/2.

([5]) وصدر البيت: "لا تعجبوا من بِلى غِلالته"، ينسب إلى ابن طباطبا العلوي، وهو من المنسرح، وقبله:

يا مَن حكى الماءُ فرطَ رقّتِه وقلبُه في قساوةِ الحجرِ

يا ليتَ حظّي كحظِّ ثوبِك مِن جسمِك يا واحدًا مِن البشرِ

قليلةُ الحسنِ لوجودِ ذلك الإشمامِ فيها([1])، ولمْ يخرجْ هذا القولُ إلى بابِ التّشبيهِ؛ لأنّ ذكرَ المشبّهِ به فيه ليس على وجهٍ يُشعرُ بكونِه مشبّهًا به، بلْ فيه رائحةُ الإشعارِ بذلك، كذا في حواشي المطوّل([2])، وهذا الأمر لا يأتي في المكنيّةِ؛ لأنّ مِن لازمِها ذكرَ ما هو مِن خواصِّ المشبّهِ به مع كونِ المذكورِ فيها لفظَ المشبّهِ، وفي ذلك إشمامُ رائحةِ التّشبيهِ.

وحسنُ التّخييليّةِ عندَ الخطيبِ والقومِ بحسبِ حسنِ المكنيِّ عنْها([3])، وأمّا صاحبُ "المِفتاح" فلمّا لمْ يقلْ بوجوبِ كونِها تابعةً للمكنيِّ عنْها قال: إنّ حسنَها بحسبِ حسنِ المكنيِّ عنْها، متى كانتْ تابعةً لها، وقلّما تحسنُ الحسنَ البليغَ غير تابعةٍ لها، ولهذا استُهجن ماءُ الملامِ في قولِ أبي تمّامٍ:

لا تَسقِني ماءَ المَلامِ فإنّني صبٌّ قدْ استعذبتُ ماءَ بكائي([4])

لعدمِ المكنيِّ عنْها، ولقائلٍ أنْ يقولَ: لمّا كانت التّخييليّةُ عندَه استعارةً مصرّحةً مبنيّةً على التّشبيهِ كان ينبغي أنْ يكونَ حسنُها برعايةِ جهاتِ حسنِ التّشبيهِ أيضًا، كذا في "المطوّل"([5])، وأجاب الفَنَريّ بأنّ([6]) التّخييليّةَ في غالبِ الاستعمالِ تابعةٌ للمكنيِّ عنها، فبُني حالُ التّشبيهِ فيها –أعني اختراعَ الصّورةِ الوهميّةِ– على التّشبيهِ المعتبرِ في المكنيّةِ، والتّابعُ لا يكونُ له حكمٌ بعينِه، فلهذا لم يقلْ بأنّ حسنَها برعايةِ جهاتِ حسنِ التّشبيهِ، وإنْ كانتْ تصريحيّةً عنده، والإيرادُ أقوى.

انظر البيت: الإيضاح، 292، والتلخيص، 84، والطراز، 203/2، ونهاية الإيجاز، 253، والمطول، 585، وعروس الأفراح، 261/2، والأطول، 333/2، ومعاهد التنصيص، 129/2، وقد روي البيت في أ: "قد زر إزاره"، وبه لا يستقيم الوزن؛ إلا أن يكون تحريفا أو سهوا من الناسخ.

([1]) أي لأنه ذكر المشبه بضمير الغيبة في "غلالته"، وفي "زُرّ" إن قرئ بالبناء للفاعل، وفي أزراره.

([2]) انظر نص العصام في الأطول، 333/2.

([3]) لأنها – كما يفسرها السعد في المطول– لا تكون إلا تابعة للمكني عنها عند المصنف؛ أي الخطيب، وليس لها في نفسها تشبيه؛ ذلك أنها حقيقة، فحسنها تابع لحسن متبوعها. انظر: السعد، المطول، 627.

([4]) الشعر منسوب لأبي تمام في ديوانه، (شرح الخطيب التبريزي)، تحقيق شاهين عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م، 14، والمفتاح، 183، والإيضاح، 323، والمطول، 617، والأطول، 321/2، وباعث الاستهجان هو كونها لا تحسن الحسن البليغ غير تابعة للمكنية، وقد استهجن صاحب "المفتاح" ماء الملام، وهي استعارة تخييلية، وقد قيل إن أصحاب أبي تمام بعثوا إليه قارورة، وقالوا: ابعث لنا فيها من ماء الملام، فقال أبو تمام في جوابه: ابعث لنا من جناح الذل حتى نبعث لك من ماء الملام، يعني بذلك أن ما وقع مني مثل قوله–تعالى–: "واخفض لهما جناح الذل".

([5]) عبارة الصبان ههنا مقتبسة حرفيا من كلام السعد في المطول، 627.

([6]) ب: الفنري عن التخييلية. (أي كتبت "عن" بدلا من "بأن").

الثّانية في بيانِ رجحانِ المجازِ والكنايةِ على مقابلَيهما، ورجحانِ بعض أنواعِهما على بعضٍ:

قال في "التّلخيص": "أطبق البلغاءُ على أنّ المجازَ والكنايةَ أبلغُ مِن الحقيقةِ والتّصريحِ؛ لأنّ الانتقالَ فيهما مِن الملزومِ إلى اللاّزمِ، فهو كَدعوى الشّيءِ ببيّنةٍ، وأنّ الاستعارةَ أبلغُ مِن التّشبيهِ، لأنّها نوعٌ مِن المجازِ"([1])، انتهى، وهي أبلغُ مِن المجازِ المرسلِ أيضًا، لِما فيها مِن دعوى الاتّحادِ، وقال السّيوطيّ: أبلغُ أنواعِ الاستعارةِ التّمثيليّةُ، كما يُؤخذُ مِن "الكشّاف"([2])، ويليها المكنيّةُ، فهي أبلغُ مِن التّصريحيّةِ، صرّح به الطِّيبيّ([3])، لاشتمالِها على المجازِ العقليِّ، ومطلقُ الاستعارةِ أبلغُ مِن الكنايةِ، كما قال الشّيخُ بهاءُ الدّين، أنّه الظّاهرُ، لأنّها كالجامعةِ بين كنايةٍ واستعارةٍ، قلتُ: ولأنّها مجازٌ بخلافِ الكنايةِ، وأبلغُ أنواعِ الكنايةِ ما طُلب به نسبةٌ ثمّ صفةٌ([4])، ثمّ ما لمْ يكنْ فيه واحدٌ مِنهما([5])، انتهى.

([1]) انظر: الخطيب، التلخيص، 93، وقد نقله الصبان حرفيا.

([2]) ب: من كلام الكشاف.

([3]) هو شرف الدين الحسن بن محمد بن عبد الله المتوفى سنة(743هـ)، شارح الكشاف، وقيل هو الحسين بن محمد، وقد قال عنه ابن حجر إنه كان آية في استخراج الدقائق من القرآن والسنن، شديد الرد على الفلاسفة، وله في البلاغة مصنفات، وكان يشتغل في التفسير من البكرة إلى الظهر، ومن ثم إلى العصر في الحديث إلى يوم مات. انظر ترجمته: ابن حجر، الدرر الكامنة، 68/2، والسيوطي، بغية الوعاة، 228، وابن العماد، الشذرات، 137/6، والبغدادي، هدية العارفين، 285/5، والزركلي، الأعلام، 2/ 256، وعمر كحالة، معجم المؤلفين، 639/1. انظر حديثه عن الاستعارة والمجاز العقلي في كتابه التبيان في البيان، تحقيق توفيق الفيل وعبد اللطيف لطف الله، ط1، مطبعة ذات السلاسل، الكويت، 1986م، 210-211.

([4]) أما طلب النسبة فمثالها قول زياد الأعجم من أبيات قالها في مدح عبد الله بن الحشرج:

إن السماحة والمروءة والندى   في قبة ضربت على ابن الحشرج

أما طلب الصفة فهو ما طلب به صفة من الصفات، أي معنى قائم بالغير كالجود والكرم، وهي ضربان: قريبة وبعيدة، فإن لم يكن الانتقال بواسطة فقريبة، وهي قسمان، واضحة يحصل الانتقال منها بسهولة؛ كقولهم كناية عن طول القامة "طويل النجاد"، وخفية يتوقف الانتقال منها على تأمل وإعمال روية؛ كقولهم كناية عن الأبله "عريض القفا"، وإن كان الانتقال بواسطة فبعيدة؛ كقولهم: "كثير الرماد" كناية عن المضياف، فإنه ينتقل من كثرة الرماد إلى كثرة إحراق الحطب تحت القدر، ومنها إلى كثرة الطبائخ، ومنها إلى كثرة الأكلة، ومنها إلى كثرة الضيفان، ومنها إلى المقصود، وهو مضيافية المضياف.

([5]) أي لم يكن فيه نسبة وصفة، وهو الكناية عن الموصوف.

قال عبدُ الحكيم في قولِ "التّلخيص": المجازُ والكنايةُ أبلغُ...إلخ، أيْ: كلٌّ مِنهما بالغٌ إلى حدِّ الكمالِ في إفادةِ المقصودِ، فهو مشتقٌّ مِن البلوغِ مصدر "بَلَغ"، مِن حدِّ "نَصَر"، لا مِن البلاغةِ مصدر "بَلُغَ" مِن حدِّ "كرُم"([1])، لأنّ الحقيقةَ والتّصريحَ إذا كان كلّ مقتضى الحالِ لا يكونُ المجازُ والكنايةُ أكثرَ بلاغةً مِنهما، بلْ لا يكونان بليغَين، وما قيل إنّه مِن المبالغةِ يستلزمُ اشتقاقَ "أفعل" مِن المزيدِ، واستعمالَه بمعنى المفعولِ إلاّ أنْ يقالَ بالإسنادِ المجازيِّ، انتهى.

الثّالثة فيما خالف فيه المجازُ الحقيقة:

يخالفُ المجازُ الحقيقةَ في أمورٍ، مِنها ما عُلم ممّا مرّ أنّ الوضعَ في المجازِ نوعيٌّ دائمًا بخلافِ الحقيقةِ، فإنّ الوضعَ فيها تارةً يكونُ شخصيّاً، وتارةً يكونُ نوعيّاً، ومِنها ما عُلم ممّا مرّ أيضًا أنّ انفهامَ المعنى المجازيّ إنّما هو بواسطةِ القرينةِ بخلافِ الحقيقيِّ، فإنّه بنفسِ الكلمةِ الموضوعةِ له عندَ العلمِ بالوضعِ، ولا يردّ المشترَك لأنّ احتياجَه إلى القرينةِ إنّما هو لتعيينِ المرادِ مِن المعنيَين، أو المعاني لا لانفهامِه، كما أسلفناه في الكلامِ على تعريفِ المجازِ، وكذا لا يرد([2]) الضّمائرُ وأسماءُ الإشارةِ والموصولات والحروف لمثلِ ما ذُكر في المشتركِ، والفرقُ بينها وبينه تعدّدُ الوضعِ فيه، ووَحدتُه فيها ولزومُ تشخّصِ([3]) المعنى فيها دونَه، كما بُيّن في محلِّه.

ومِنها ما عُلم ممّا مرّ أيضًا أنّ المعنى الحقيقيَّ في المجازِ يصحُّ نفيُه بخلافِه في الحقيقةِ، فيصحُّ أنْ تقولَ في: "زيدٌ الأسدُ" مجازًا إنّه ليس بأسدٍ، أيْ حقيقيّ، ولا يصحّ أنْ تقولَ في الأسدِ حقيقةً إنّه ليس بأسدٍ، أيْ حقيقيّ، ومِنها أنّ المجازَ لا يؤكّدُ بالمصدرِ، بخلافِ الحقيقةِ، فلا يُقالُ: أراد الجدارُ إرادةً([4])، ذكره القاضي عبدُ الوهّابِ، والقرطبيّ([5])، وتمدّح بذكرِه، وقال إنّه مِن

([1]) وهما كذلك في اللسان، مادة "بلغ".

([2]) ب: "ترد"، والفعل بالياء في أ وحاشية الأنبابي.

([3]) ب: شخص.

([4]) وهذا معنى مجازي تأويله: أراد الانهدام، بمعنى قرب منه، أو أراد بمعنى "تحرك" تشبيها للتحرك الحسي بالإرادة.

([5]) انظر: الزركشي، البحر، 589/1.

الفروقِ المغفولِ عنْها([1])، ولكنّ الزّركشيَّ أورد في "البحر المحيط" بعدَ نقلِ ذلك عنهما بيتَين فيهما تأكيدُ المجازِ([2])، فالحقُّ أنّه قليلٌ لا ممنوعٌ، واللهُ أعلمُ.

وقدْ تمّ بعونِ اللهِ –تعالى– ما قصدتُه مِن رسالةٍ تنطقُ بفرائدِ هذا الفنِّ ونفائسِه، وتكشفُ النّقابَ([3])عن وجوهِ أسرارِه وعرائسِه، لتشرقَ شموسُ التّحقيقاتِ مِن مشارقِ سمائِها، وتعبقَ نوافحُ التّدقيقاتِ مِن أرجاءِ خباياها، جديرةٍ بأنْ يَرِدَ عذبَ مناهلِها الظّامئون، وحقيقةٍ بأنْ يسعى في الاهتداءِ بأنوارِها الحائرون، فلك اللّهمّ جزيل الحمدِ والشّكر، سبحانَك لا نُحصي ثناءً عليك (أنتَ كما أثنيتَ على نفسِك)([4])، وصلّى اللهُ على سيّدِنا محمّدٍ وعلى آلِه وصحبِه وسلّم.

تمّت هذه النّسخةُ على يدِ جامعِها الفقيرِ إلى ربّه المنّانِ محمّدِ بنِ عليٍّ الصّبّان، عمّهما اللهُ –تعالى– بالغفرانِ، في سلخ شوّال المنوّرِ سنةَ 1182، وكان الفراغُ مِن كتابةِ هذه النّسخةِ المباركةِ يومَ الخميسِ المبارك السّادس والعشرين([5]) الذي هو مِن شهرِ جمادى الأخيرة التي هي مِن شهورِ سنة 1271 ألف ومئتين وإحدى وسبعين مِن الهجرةِ النّبويّةِ على صاحبِها أفضلُ الصّلاةِ والسّلامِ، على يدِ أفقرِ العبادِ، وأحوجِهم إلى ربِّه يومَ المعادِ، عبدِ المحسنِ الصّافوريِّ بلدًا، الشّافعيّ مذهبًا، الأشعريّ عقيدةً، غفر الله له ولوالدَيه ولجميعِ المسلمين، آمين، وصلّى اللهُ على سيّدِنا محمّدٍ النّبيِّ الأمّيِّ وعلى آلهِ وصحبِه وسلّم، آمين.

([1]) وعبارة صاحب البحر: "ومنها أن الحقيقة تؤكد بالمصدر، وبأسماء التوكيد بخلاف المجاز، فإنه لا يؤكد بشيء من ذلك، ذكره القرطبي، وتمدح بذكره، وقال: هو من الفروق المغفول عنها". انظر: الزركشي، البحر، 589/1.

([2]) وعبارة الزركشي في إثبات تأكيد المجاز، وفيها البيتان اللذان أشار إليهما الصبان: "وقد سبق أن التأكيد بالمصدر إنما يرفع التجوز عن الحديث، لا عن المحدَّث عنه، فليس فيه حجة تكلمه بنفسه، ولك أن تورد مثل قول الشاعر:

بكى الخزّ من رَوحٍ وأنكر جلدَه   وعجّتْ عَجيجًا مِن جَذامِ المطارق

ويجاب عنه بأنه قصد فيه المبالغة بإجرائه مجرى الحقيقة فأكده، وذكر بعض أئمة النحويين أنه لم يأت تأكيد المجاز إلا في هذا البيت الواحد، وأوله على أن المعنى: عجت لو كانت غافلة، قلت: وأنشد ابن برهان:

قرعت ظنابيبَ الهوى يومَ عالجٍ   ويومَ اللّوى حتّى قسرت الهوى قسرا

وقال: فيه حجة على أن التأكيد بالمصدر لا يرفع المجاز". انظر النص: الزركشي، البحر، 589/1.

([3]) ب: النقاب مكررة مرتين سهوا.

([4]) ب: ما بين القوسين ساقط.

([5]) أ: والعشرون، وهو خطأ.

مصادر التحقيق ومراجعه:

- ابن الأثير، عز الدين علي بن أبي الكرم(630هـ)، الكامل في التاريخ، دار الفكر، بيروت، 1982م.
- الأستراباذي، رضي الدين محمد بن الحسن(686هـ)، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق إميل يعقوب، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- الأصبهاني، أبو الفرج علي بن الحسين(356هـ)، الأغاني، ط2، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م.
- الأصبهاني، أنو نعيم أحمد بن عبد الله(430هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م.
- الأصبهاني، أنو نعيم أحمد بن عبد الله(430هـ)، معرفة الصحابة، تحقيق محمد إسماعيل ومسعد السعدني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.
- الآمدي، سيف الدين علي(631هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، دار الفكر العربي، القاهرة، 1968م.
- ابن الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد(577هـ)، الإنصاف في مسائل الخلاف، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، القاهرة، (د.ت).

- البخاري، محمد بن إسماعيل(256هـ)، صحيح البخاري، ط3، تحقيق قاسم الرفاعي، دار الأرقم، بيروت، 1997م.
- البصري، صدر الدين علي بن الحسن(659هـ)، الحماسة البصرية، تحقيق مختار الدين أحمد، عالم الكتب، بيروت، 1983م.
- البغدادي، إسماعيل باشا، هدية العارفين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م.
- البيجوري، إبراهيم، حاشية البيجوري على السمرقندية، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى(279هـ)، سنن الترمذي، مراجعة صدقي العطار، ط1، دار الفكر، بيروت، 1994م.
- التفتازاني، مسعود بن عمر التفتازاني(792هـ)، شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه، تحقيق زكريا عميرات، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- التفتازاني، مسعود بن عمر التفتازاني(792هـ)، المطول، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- التقرير والتحبير على شرح العلامة ابن أمير الحاج، المتوفي (861)هـ على تحرير الإمام الكمال بن الهمام المتوفى سنة 861هـ في علم الأصول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1983م.
- التقي السبكي(756هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي(771هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، على منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984م.
- أبو تمام، حبيب بن أوس(231هـ)، ديوان الحماسة، تحقيق أحمد حسن بسج، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- أبو تمام، حبيب بن أوس(231هـ)، ديوانه(شرح الخطيب التبريزي)، تحقيق شاهين عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.
- الثعالبي، أبو إسحق أحمد بن محمد النيسابوري المعروف الإمام الثعلبي(427هـ)، تفسير الثعلبي، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، ط2، بيروت، 2002م.
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر(255هـ)، البيان والتبيين، تحقيق عبد السلام هارون، دار الجيل، بيروت، 1990م.
- الجرجاني، أبو العباس أحمد بن محمد(482هـ)، المنتخب من كنايات الأدباء وإشارات البلغاء، تحقيق محمد النعساني، مطبعة السعادة، القاهرة، 1908م.

- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن(471هـ)، أسرار البلاغة، تحقيق عبد المنعم خفاجي وعبد العزيز شرف، ط1، دار الجيل، بيروت، 1991م.
- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن(471هـ)، دلائل الإعجاز، تحقيق محمود شاكر، ط2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1989م.
- الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد(393هـ)، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق إميل يعقوب ومحمد طريف، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.
- ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن عمر(646هـ)، مختصر المنتهى الأصولي، تحقيق فادي نصيف وطارق يحيى، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م. (وقد طبع بهامش كتاب شرح العضد للعضد الإيجي).
- ابن حزم، علي بن أحمد(456 هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، ط2، دار الحديث، القاهرة، 1992م.
- ابن الحفيد، سيف الدين بن يحيى بن سعد الدين بن مسعود التفتازاني، الدر النضيد لمجموعة ابن الحفيد، دار الكتاب العربي، بيروت، د.ت.
- الحموي، أحمد بن محمد مكي الحموي الحسيني(1098هـ)، درر العبارات وغرر الإشارات في تحقيق معاني الاستعارات، تحقيق إبراهيم عبد الحميد التلب، 1987م.
- ابن حنبل، الإمام أحمد(241هـ)، مسند الإمام أحمد، دار صادر، بيروت، د.ت.
- أبو حيان الأندلسيّ، أثير الدين محمد بن يوسف (745هـ)، تفسير البحر المحيط، تحقيق عادل عبد الموجود وآخرين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.
- الخطيب القزويني، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن(739هـ)، الإيضاح في علوم البلاغة، تحقيق علي أبو ملحم، ط2، دار الهلال، بيروت، 1991م.
- الخطيب القزويني، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن(739هـ)، التلخيص، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001.
- ابن خلكان، أبو العباس أحمد بن محمد(681هـ)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق يوسف طويل ومريم طويل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث(275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق عزة الدعاس وعادل السيد، ط1، دار ابن حزم، 1997م.
- الرازي، شرح الشمسية، (المعروف بالقطبي)، للعلامة قطب الدين الرازي، كتب خان رشيدية، د.ت، 30.
- الرازي، الإمام أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسين الرازي(606هـ)، المحصول في علم الأصول، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م.

- الزركشي، بدر الدين محمد بن بهادر(794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، تحقيق محمد تامر، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- الزركلي، خير الدين، الأعلام، ط15، دار العلم للملايين، بيروت، 2002م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر(538هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،ط1، دار الفكر، القاهرة، 1977م.
- الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر(538هـ)، المستقصى في أمثال العرب، ط2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1987م.
- زهير بن أبي سلمى، ديوانه، تحقيق كرم البستاني، دار صادر، ودار بيروت، بيروت، 1960م.
- السبكي، بهاء الدين أبو حامد أحمد بن علي بن عبد الكافي السبكي(773هـ)، عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، تحقيق خليل إبراهيم خليل، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- السكاكي، أبو يعقوب يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، المكتبة العلمية الجديدة، بيروت، د.ت.
- السلسيلي، أبو عبد الله محمد بن عيسى(770هـ)، شفاء العليل في إيضاح التسهيل، تحقيق الشريف عبد الله البركاتي، ط1، المكتبة الفيصلية، مكة، 1986م.
- السمرقندي، أبو القاسم بن بكر الليثي، الرسالة السمرقندية، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، د.ت (طبع بهامش حاشية إبراهيم البيجوري على الرسالة السمرقندية).
- ابن السيد، عبد الله بن محمد البطليوسي، الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، تحقيق مصطفى السقا وحامد عبد المجيد، دار الشؤون الثقافية، بغداد، 1990م.
- السيد الجرجاني، علي بن محمد(816هـ)، حاشية على الكشاف، ط1، دار الفكر، القاهرة، 1977م.(مطبوع بهامش الكشاف).
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن(911هـ)، بغية الوعاة، دار المعرفة، بيروت، د.ت.
- السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن(911هـ)، حسن المحاضرة في أخبار مصر والقاهرة، وضع حواشيه خليل المنصور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن(911هـ)، لباب النقول في أسباب النزول، تحقيق حامد الطاهر، ط1، دار الفجر، القاهرة، 2002م.
- الشريشي، أبو العباس أحمد بن عبدالمؤمن، شرح مقامات الحريري، وضع حواشيه، إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

- الصبان، محمد بن علي(1206هـ)، حاشية الصبان على شرح الأشموني، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- الصبان، محمد بن علي(1206هـ)، حاشية الصبان على شرح العصام على السمرقندية، ط1، المطبعة الخيرية، القاهرة، 1306هـ.
- الصبان، محمد بن علي(1206هـ)، الرسالة الكبرى في البسملة، تحقيق فواز زمرلي وحبيب المير، دار الكتاب العربي، بيروت، 1995م.
- طاشكبري زاده، عصام الدين أحمد بن مصطفى (968هـ)، مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم، ط2، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد ،1977م.
- الطبرسي، أبو علي الفضل بن حسن(--5هـ)، البيان في تفسير القرآن، دار الكتب العلمية، بيروت،1997م.
- الطبلاوي، أبو السعد زين الدين منصور بن أبي النصر الطبلاوي (1014هـ)، الشمعة المضية بنشر قراءات السبعة المرضية، تحقيق علي جعفر، مكتبة الرشد، الرياض.
- الطيبي، شرف الدين الحسن بن محمد(743هـ)، وقيل الحسين بن محمد، التبيان في البيان، تحقيق توفيق الفيل وعبد اللطيف لطف الله، ط1، مطبعة ذات السلاسل، الكويت، 1986م.
- العبادي، أحمد بن قاسم العبادي(994هـ)، الآيات البينات في أصول الفقه، (وهو شرح على شرح جمع الجوامع للإمام جلال الدين محمد بن أحمد المحلي)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- العباسي، عبد الرحيم بن أحمد(963هـ)، معاهد التنصيص على شواهد التلخيص، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، عالم الكتب، بيروت، 1947م.
- عبد الرحمن البرقوقي، شرح ديوان أبي الطيب المتنبي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- عبد الرحمن الجبرتي، تاريخ عجائب الآثار في التراجم والأخبار، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- العجلوني، إسماعيل بن محمد(1162هـ)، كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس، ط3، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1351هـ.
- العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله(395هـ)، كتاب الصناعتين، تحقيق مفيد قميحة، دار الكتب العلمية، بيروت، 1989م.
- العصام، إبراهيم بن محمد بن عربشاه(943هـ)، الأطول، تحقيق عبد الحميد هنداوي، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.

- العصام، إبراهيم بن محمد بن عربشاه(943هـ)، شرح العصام على السمرقندية، ط1، المطبعة الخيرية، القاهرة، 1306هـ(وهذا الشرح مطبوع بهامش حاشية الصبان على شرح العصام).
- العضد الإيجي، عضد الملة عبد الرحمن بن أحمد(756هـ)، شرح العضد، تحقيق فادي نصيف وطارق يحيى، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي بن العماد الحنبلي(1089هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط2، دار المسيرة، بيروت، 1979م.
- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.
- الغزالي، الإمام أبو حامد، محمد بن محمد (505هـ)، المستصفى في علوم الأصول، تحقيق إبراهيم رمضان، دار الأرقم، بيروت، 1994م.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس (395هـ)، الصاحبيّ في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق عمر الطباع، ط1، مكتبة المعارف، بيروت 1993م.
- ابن الفارض، شرف الدين عمر بن علي(632هـ)، ديوانه، ط2، تحقيق فوزي عطوي، دار صعب، بيروت، 1980م.
- الفيروزأبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب(817هـ)، القاموس المحيط، ط1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1997م.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم(276هـ)، أدب الكاتب، شرح علي فاعور، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988م .
- القرافي، شهاب الدين أبو العباس أحمد الصنهاجي(684هـ)، نفائس الأصول في شرح المحصول، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي معوض، ط2، مكتبة نزار الباز، مكة، 1997م.
- القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد(671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط5، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- كارل بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، الهيئة المصرية للكتاب، القاهرة، 1995م.
- كثير عزة، ديوانه، شرح قدري مايو، ط1، دار الجيل، بيروت، 1995م.
- ابن كثير، أبو الفداء الدمشقي(774هـ)، البداية والنهاية، تحقيق أحمد أبو ملحم وآخرين، دار الفكر، بيروت، ط1، 1992م.
- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه(273هـ)، ط3، تحقيق خليل شيحا، دار المعرفة، بيروت، 2000م.

- المحبوبي، القاضي عبيد الله بن مسعود(747هـ)، التنقيح مع شرحه المسمى بالتوضيح، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، (وقد طبعت هذه الكتب الثلاث معا في مجموع واحد).
- المحلي، الإمام محمد بن أحمد(881هـ)، شرح جمع الجوامع، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية، بيروت،(مطبوع بهامش كتاب الآيات البينات لابن قاسم).
- محمد الأنبابي، حاشية الشيخ محمد الأنبابي على رسالة الشيخ محمد الصبان في علم البيان، ط1، المطبعة الأميرية، القاهرة، 1315هـ.
- محمد الخضري، حاشية الشيخ محمد الخضري على شرح العلامة الملوي على السمرقندية، ط2، المطبعة الأزهرية، القاهرة، 1931م.
- المرزوقي، أبو علي أحمد بن محمد(421هـ)، شرح ديوان الحماسة، تعليق غريد الشيخ، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.
- المعري، أبو العلاء أحمد بن عبد الله(449هـ)، شرح ديوان سقط الزند، شرح نون رضا، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1987م.
- ابن مكي الصقلي، أبو حفص عمر بن خلف(501هـ)، تثقيف اللسان وتلقيح الجنان، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
- مُلاّ خُسرو، مرآة الأصول في شرح مرقاة الوصول في أصول الفقه، وعليه حاشية العلامة الإمام الأزميري، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، 2002م.
- ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم(711هـ)، لسان العرب، ط1، دار صادر، بيروت، (د.ت).
- مولود السوسي، معجم الأصوليين، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.
- الميداني، أبو الفضل أحمد بن محمد(518هـ)، مجمع الأمثال، تحقيق سعيد اللحام، ط1، دار الفكر، بيروت، 1992م.
- النووي، محيي الدين(676هـ)، شرح صحيح مسلم، ط7، دار المعرفة، بيروت، 2000م.
- الهيثمي، نو الدين علي بن أبي بكر(807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفرائد، تحقيق محمد عطا، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.
- ياقوت الحموي، الإمام شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله(626هـ)، معجم الأدباء، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- ابن يعيش، موفق الدين (643هـ)، شرح المفصل، عالم الكتب ، بيروت، (د.ت).

بَيـان المـحتوى

الرّسالـة البيانيّة

باب تقسيم الاستعارة إلى المصرّحة والمكنيّة

باب تقسيم الاستعارة إلى مرشّحة ومجرّدة ومطلقة

باب المجاز المركّب